

المجلس العلمي لكلية

## مستخرج المجلس العلمي الخاص بالسند التربوي البيداغوجي

إن رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية الأستاذ: يوسي هواري

وبناء على تقارير الخبرة المتعلقة بتحكيم المطبوعة البيداغوجية الموسومة بـ:

دراسات معمقة في علم العلل

الموجهة إلى طلبة: السنة أولى ماستر - تخصص الحديث وعلومه

مؤلفه الدكتور: خليفة العربي رزيق، محاضر أ بالكلية

يشهد بأنه قد تم اعتماده من المجلس العلمي كسند تربوي بيداغوجي للطلبة، وهو قابل

للنشر والتوزيع

وهران في: 20/5/2025 م

رئيس المجلس العلمي



أ.د. يوسي هواري  
رئيس المجلس العلمي لكلية

# دراسات معمقة في علم العلل

مؤلف بيد أغوجي

لفائدة طلبة ماستر الحديث وعلومه

الدكتور خليفة العربي رزيق



أ.د. يوسي الهواري  
رئيس المجلس العلمي (الكلية)  
جامعة وهران "1" بو  
أحمد بن بلة

السنة الجامعية: 2024 / 2025 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال عبد الرحمن بن مهدي

لأن أعرف علته حديث هو عندي

أحب إلي من أكتب حديثاً ليس عندي

## فهرس المحاضرات

| العنوان  | الصفحة |
|--|--------|
| علم العلل . المفهوم والنشأة ( المحاضرة 1 )   | 5      |
| التصنيف في علم العلل ( المحاضرة 2 )  | 16     |
| مناهج التصنيف في علم العلل ( المحاضرة 3 )  | 24     |
| أجناس العلل ( المحاضرة 4 )   | 27     |
| مسلك الكشف عن العلة بالعرض على الأصول الثابتة ( المحاضرة 5 )                       | 30     |
| مسلك الكشف عن العلة بعرض الروايات بعضها على بعض ( اعتبار الروايات ) ( المحاضرة 6 ) | 39     |
| المخالفة . مفهومها وصورها ( المحاضرة 7 )   | 43     |
| قواعد الترجيح وقرائنه في المخالفة ( المحاضرة 8 )                                   | 52     |
| قرائن تصحيح الوجهين في المخالفة ( المحاضرة 9 )                                     | 63     |
| التفرد . مفهومه وأقسامه ( المحاضرة 10 )  | 71     |
| القرائن المصاحبة للتفرد ( المحاضرة 11 )  | 79     |
| دراسة نماذج تطبيقية . أحاديث معللة ( المحاضرة 12 )                                 | 90     |
| قائمة المصادر والمراجع   | 96     |

## المحاضرة الأولى: علم العلل . المفهوم والنشأة

### تعريف العلة (لغة واصطلاحا)

1. لغة<sup>(1)</sup>: هي المرض<sup>(2)</sup>، وأشمل من ذكر معانها وأوضح مبانيها هو ابن فارس حيث قال في كتابه معجم مقاييس اللغة عل: العين واللام أصول ثلاثة صحيحة: أحدها: تكرار أو تكرير، والثاني: عائق يعوق، والثالث: ضعف في الشيء<sup>(3)</sup>.

ويقال لمن به علة (معل) و(عليل)، واختلف في إطلاقهم (المعلول) و(المعلل)

1- (معلول): أنكر بعض أئمة اللغة ومن تبعهم من المحدثين إطلاق (معلول) على ما فيه علة، وأولهم ابن سيده (458هـ) في كتابه المحكم<sup>(4)</sup>، ثم تلاه الحريري (516هـ) صاحب المقامات وصاحب درة الغواص في لحن الخواص<sup>(5)</sup>، ثم تناقله أهل الحديث، بداء بابن الصلاح حيث عدل عن المعلول إلى (المعلل)، وقال هو مرذول عند أهل اللغة<sup>(6)</sup>، ثم النووي الذي قال في تقريره إنه لحن<sup>(7)</sup>، ثم العراقي القائل في ألفيته: وسمّ ما بعلة مشمول - معللا ولا تقل معلول<sup>(8)</sup>، ثم السيوطي في التدريب وقال إنه لحن<sup>(9)</sup>، وغيرهم كثير.

(1) ينظر في هذه المثارات اللغوية: مقدمة تحقيق كتاب (العلل لابن أبي حاتم)، فريق من الباحثين تحت إشراف سعد الحميد وخالد الجريسي، ط1، 2006م، الرياض، ص 39-45.

(2) الصحاح للجوهري (774/5)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (21/4).

(3) معجم مقاييس اللغة (14-12/4).

(4) قال ابن سيده: وبالجملة فلست منها على ثقة ولا على ثلج؛ لأن المعروف إنما هو أعله الله فهو معل، [المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، حققه عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية. بيروت، ط1، 2000م، (95/1)].

(5) حيث قال: ويقولون للعليل: هو معلول، فيخطئون فيه؛ لأن المعلول: هو الذي سقي العلل، وهو الشرب الثاني، وال فعل منه: علنته. فأمام المفعول من العلة: فهو معل، وقد أعله الله تعالى. درة الغواص، ص 367.

(6) قال ابن الصلاح: ويسميه أهل الحديث المعلول، وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة. المقدمة، ص 81.

(7) التقرير، (704/1).

(8) شرح التبصرة والتذكرة، تحقيق ماهر الفحل، دار الكتب العلمية. بيروت، ط1، 2002م، (272/1).

(9) تدريب الراوي، (251/1).

وخلصة ما ذكروا من حجج: أنّ المرض يقال من الرباعي فقط: «أعله»، فهو «معل»، ولا يقال من الثلاثي: «عل» أو «عله»، فهو «معلول» إلا في الشرب فقط، كما في قول كعب بن زهير في قصيده المشهورة «بانت سعاد»: تجلو عوارض ذي ظلم إذا ابتسمت \* كأنه مهل بالراح معلول<sup>(1)</sup>.

والصواب أنه يجوز. كما ذكر الزركشي. أن يقال: «عله» فهو «معلول»، من العلة والاعتلاء، إلا أنه قليل<sup>(2)</sup> [إلى أن يقول] قول المصنف. أي ابن الصلاح. (مرذول) أجود من قول النووي في اختصاره (لحن) لأن اللحن ساقط غير معتبر البتة بخلاف المرذول<sup>(3)</sup>.

وهو مستعمل عند طائفة من الأئمة، قال العراقي: والتعبير بالمعلول موجود في كلام كثير من أهل الحديث... وذكر منهم البخاري والترمذى والدارقطنى وابن عدي والحاكم والخليلي<sup>(4)</sup>.

2- (معل): ذكر الزركشي أن هذا لا وجود له في اللغة<sup>(5)</sup>، ولا تكاد توجد في كلام أئمة الحديث، فابن الصلاح رحمه الله فر من وجه يراه ضعيفا إلى الأشد ضعفا، كما ذكر البقاعي<sup>(6)</sup>.

3- (معل): وهي الأفصح لغة.

---

(1) ديوان كعب بن زهير، تحقيق محمد يوسف نجم، القصيدة (23)، (ص84). تجلو: تكشف وتظهر. العوارض: الأسنان ما بعد الثناء. ذي ظلم: يعني الثغر، والظالم: الماء الذي يجري على الأسنان، فتراه من شدة صفاته وشدة رقّها وبياضها. مهل: سقي المهل؛ وهو الشربة الأولى. الراح: الخمرة. معلول: سقي العلل؛ وهو الشرب الثاني. ومعنى البيت: إذا ما ابتسمت كشفت عن أسنان بيضاء منضدة كأنها سقيت من خمرة عتيقة مرة بعد أخرى. ينظر حاشية البغدادي على شرح بانت سعاد لابن هشام، تحقيق نظيف محّرم خواجه، (1/404-474).

(2) من صحق هذا الوجه في العربية: الخليل بن أحمد، والزجاج، وابن القوطية، والسرقسطي، وابن القطاع، والجوهري، وابن هشام، وقد استعمل لفظ «معلول» بمعنى المريض ضد الصحيح: كثير ممن يوثق بهم في اللغة - سوى من تقدم ذكره منهم - كإمام الشافعى، وابن جنى، وابن السراج، والرمانى، والمطرزى، وابن هشام، والزبيدي، وغيرهم. ينظر: مقدمة تحقيق كتاب (العلل لابن أبي حاتم)، فريق من الباحثين تحت إشراف سعد الحميد وخالد الجريسي، ص 42-45.

(3) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، تحقيق بلافريج، أضواء السلف، الرياض، ط1، 1998م، (2/206).

(4) التقييد والإيضاح، ص 97.

(5) النكت، (2/206).

(6) وعبارته: وقد فر ابن الصلاح من استعمال لغة، هي على زعمه ردية، فوقع بقوله: (معل) في أشدّ من ذلك باستعمال ما ليس من هذا الباب أصلا، بل من باب التعلل، الذي هو التشاغل والتلهي. النكت الوفية بما في شرح الألفية، تحقيق الفحل، (1/499).

والخلاصة أن الأفصح أن تقول "حديث معل" وأقله فصاحة قول "حديث معلول" وأشنعه "معل"

## 2- اصطلاحاً:

الذى شاع عند المتأخرین وانشئ هو تعريفهم العلة بأنها: سبب غامض خفي يقبح في صحة حديث ظاهره السلامه. قال ابن الصلاح في مقدمته: وهي - أي العلة - عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه، فالحديث المعل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامه منها<sup>(1)</sup>.

وأساس هذا التعريف الشائع هو قول الحاكم "إنما يعلل الحديث من أوجهه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجرور ساقط واه، وعلة الحديث تکثر في أحاديث الثقات"<sup>(2)</sup>.

فالعلة لها شرطان: الغموض والخفاء والثاني هو القدح في الصحة على مقتضى هذا التعريف، فإن تخلف شرط من هذين الشرطين فليست بعلة.

## مناقشة التعريف:

وهذا التعريف مشكل من وجوه باعتبار صنيع الأئمة المتقدمين وواقع مصنفاتهم في العلل، وسنعرض هذه الإشكالات في المسائل الآتية:

**المسألة 1: الأئمة النقاد** (الذين صنفوا في العلل) يعللون بعلل غير خفية بل بعلل واضحة جدا كالراوي المتروك، ومثاله:

- قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه أن عليا انكسرت إحدى زندبيه فأمره النبي ﷺ أن يمسح على الجبائر فقال أبي: هذا حديث باطل، لا أصل له، وعمرو بن خالد: متروك الحديث.<sup>(3)</sup>

(1) المقدمة، تحقيق عتر، ص 90.

(2) معرفة علوم الحديث، ص 112.

(3) العلل (46/1)

- وسئل الدارقطني عن حديث آخر من حديث ابن عباس عن أبي بكر أن النبي ﷺ قال: العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه، فقال: يرويه الوليد بن سلمة الأردني، وهو متروك الحديث عن عمر بن قيس سند، وهو ضعيف أيضاً ويضطرب في إسناده.<sup>(1)</sup>

- وقد سمي الترمذى النسخ علة، ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه قوله: "حديث ابن مسعود في التطبيق منسوخ"<sup>(2)</sup>.

واستدرك عليه أيضاً بأن بعض الأئمة كالمغاربة يعلون بالظاهر، بل وحتى المشارقة (السبب الخفي) الإشكال 2: ميدان العلة<sup>(3)</sup>

قولهم في التعريف (ظاهره السلامه) أي أن رواته ثقات، لأن حال الراوي من الأمور الظاهرة، ولذلك قالوا: إن ميدان العلة هو حديث الثقات.

والواقع أن العلة تكثر في أحاديث الثقات ولكلها أيضاً تكون في حديث الضعفاء غير المتروكين، لأننا ما صنفنا الرواية إلى مراتب إلا بعد دراسة مروياتهم واكتشاف الأوهام فيها، فبكثرة الوهم ينزل الراوي في الدرجة، كما أن الأئمة لا يردون رواية الراوي لمجرد أنه ضعيف، بل يردونه بالدلائل والقرائن التي تثبت وهمه في تلك الرواية.

الإشكال 3: تقاسيم العلة وأنواعها

جاء في التعريف وصف العلة بأنها (تقدح في صحة الحديث)، ومن ثم قالوا بالعلة القادحة وغير القادحة، ويمثلون لغير القادحة بالاختلاف في تعين الصحابي ونحوه.

وهو مشكل من حيث أن العلة كلها قادحة، لأن النقاد يعلون الحديث بمخالفته الواقع بغض النظر عن صحته من عدمه<sup>(4)</sup>.

والأئمة أطلقوا العلة على ما لا يقدح في الصحة، قال ابن الصلاح: إن بعضهم - أي المحدثين - أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح<sup>(5)</sup>، يعني في صحته.

---

(1) العلل للدارقطني (1/213).

(2) العلل (1/91).

(3) ينظر: المليباري، نظرات جديدة في علوم الحديث، دار ابن حزم، بيروت، ط2، 2003م، ص 109-114.

(4) ينظر: نظرات جديدة في علوم الحديث، ص 115-118.

(5) المقدمة، ص 93.

وأساس الإشكال هو ربط القدر بالصحة، والحق أن القدر يتعلق بالصحة وبالنسبة وبالعمل.

- أما تقسيمها إلى علل إسنادية (كرفع الموقوف ووصل المرسل) وعلل متنية (كالرواية بالمعنى والإدراج)

فلا إشكال فيه، إنما الإشكال في الفصل التام بين النوعين، كقولهم (علة متنية وليس إسنادية)،  
فإن هذا لا يستقيم، لأن كل علة متنية ترتب على علة إسنادية.

- أما تقسيمها من حيث الظهور والخفاء: ظاهرة وخفية، فيناقض قولهم (سبب خفي).

ولهذا قال الإمام الصناعي بعد أن ذكر تعريف ابن الصلاح: (وكان هذا تعريف أغلبي للعلة، وإنما سيأتي أنهم قد يعلون بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة، ويعلون بما لا يؤثر في صحة الحديث) <sup>(1)</sup>.

وقد حاول بعض المعاصرين (الدكتور حمزة المليباري) إعادة صياغة لتعريف العلة بحيث،  
يسلم من الاعتراض المتقدم ولا يخالف صنيع الأئمة النقاد وواقع مصنفاتهم، فعرف العلة بقوله هي:  
خطأ الراوي في الرواية مطلقاً (في أحاديث الثقات وغير الثقات) <sup>(2)</sup>.

ولعل هذا ما أشار إليه ابن حجر بقوله في النخبة: "ثم الوهم إن اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق  
فالمعلم" <sup>(3)</sup>.

### التعريف المختار للعلة:

بعد أن أوردنا بعض الإشكالات الواردة على تعريف العلة الذي ذكره ابن الصلاح وغيره، أرى أن تعرف العلة بكوتها:

هي كل ما يقدر في الرواية، صحة ونسبة وعملاً (لإدخال النسخ على اصطلاح الترمذى)، سواء كان القادح في رواية الثقات أم الضعفاء

ولعل هذا التعريف هو الأوفق مع صنيع الأئمة المتقدمين والله أعلم.

### تعريف علم العلل:

إذا كنا قد عرفنا العلة والحديث المعل، فإننا لم نعرف علم العلل بعد، والحقيقة أن تعريف هذا العلم يقفز عليه كثير ممن صنف في العلل، وهذا خلل منهجي واضح، ويمكن أن نعرفه بأنه:

(1) الصناعي، توضيح الأفكار، (22/2)

(2) نظرات جديدة، ص 107.

(3) النخبة، ص 123.

معرفة منهج الكشف عن الأوهام التي تقع في الروايات وصورها.

تنبيه: لا مشاحة في استعمال العلة بالمفهومين معا، أي الخفية فقط أو الخفية والظاهرة معا، والقول بأن للعلة إطلاقان عام وخاص، إطلاق عام يتواافق وواقع التصانيف، وخاص يتواافق ونوصفهم الدالة على أهميته، قد يكون مخرجا مقبولا من سبق ذكره من الاعتراضات الواردة على التعريف المشهور للعلة، ولكن يحذر الطالب حين تنزيل الاصطلاح الحادث على الاستعمال السابق، ولا يجوز محاكمة من تقدم باصطلاح من تأخر إن لم يكن المصطلح جامعا ومطابقا.

**أسباب العلة:**

أسباب العلة كثيرة ومردها جمیعا إلى سوء الضبط (الصدر أو الكتاب) وهو يكون بغير عمد عادة.

فمما يفسد ضبط الصدر نذكر:

1. الوهم والنسيان

2. سوء التلقی: وهذا ما يعبر عنه العلماء بقولهم "سمع في حال المذاكرة".

3. سوء الأداء: ومن أسبابه:

الكسل أو شغل الذهن بأن يكون جائعا أو مريضا أو كثير التدريس، وكذا الاختلاط وقبول التلقين، وأيضا: عدم القدرة على الرواية بالمعنى والاختصار.

ومما يفسد ضبط الكتاب نذكر:

1. عدم تحديث صاحب الكتاب من كتابه، كما حصل مع معمر بن راشد لما رحل إلى البصرة فلم يكن يحدث من أصوله، فحدثه باليمين أصح.

2. أن يكون الكتاب غير مصون أصلا، أو ضياعه بالكلية باحتراق أو غرق أو نحوهما.

**الموازنة بين علم العلل وعلم الجرح والتعديل:**

علم الجرح والتعديل يدرس الرواية بخلاف علم العلل فإن مجاله المرويات.

العلل أساس الجرح والتعديل، فبنسبة أخطاء الراوي إلى صوابه تكون مرتبته جرحا وتعديل، ومعرفة تلك الأخطاء والأوهام تكون بعلم العلل.

أحكام الجرح والتعديل مطلقة لأنها متعلقة بالراوي، تقيد بعلم العلل لتعلقه بالروايات.

## ثمرات علم العلل:

علم العلل: هو الطريق إلى الحكم الحقيقي على الحديث.

علم العلل: هو الطريق لمعرفة سبب ضعف المجرورين من الرواية (أساس علم الجرح والتعديل)

علم العلل: هو الطريق لمعرفة حقيقة جهود صاحبي الصحيح في تأليف الصحيحين.

## أهمية علم العلل:

قال الحاكم أبو عبد الله<sup>(1)</sup>: ذكر النوع السابع والعشرين من علوم الحديث: هذا النوع منه معرفة علل الحديث، وهو علم برأسه غير الصحيح والسبق والجرح والتعديل... فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم<sup>(1)</sup>.

سأل ابن أبي حاتم الرازي (324هـ) أباه أبو حاتم الرازي (277هـ) من أئمة هذا الشأن؟ فذكر له أحمد بن حنبل (241هـ) ويحيى بن معين (233هـ) وأبا زرعة الرازي (264هـ) وعلي بن المديني (234هـ) والبخاري (256هـ) وغيرهم، ثم سأله بعد وفاة أبي زرعة (وهو آخرهم وفاة) فقال: والله لا أعرف أحداً من البلدان يعرف شيئاً في هذا الشأن، فسألته عن محمد بن مسلم بن وارة؟ فقال: عنده طرف منه.

فهذا في زمانه فكيف بزمننا؟

وقال عبد الرحمن بن مهدي: لأن أعرف علة حديث هو عندي، أحب إلى من أكتب حديثاً ليس عندي،  
وقال أيضاً: معرفة الحديث إلهام، وقال أيضاً: إنكارنا الحديث عند الجهال كهانة.<sup>(2)</sup>

وقال الخطيب البغدادي: فمن الأحاديث ما تخفي علته فلا يوقف عليها إلا بعد النظر الشديد،  
ومضي الزمان البعيد<sup>(3)</sup>.

وقال صالح جزرة سمعت علي بن المديني يقول: ربما أدركت علة حديث بعد أربعين سنة<sup>(4)</sup>  
- قال أبو زرعة. وقد سأله رجل: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ قال: الحجة أن تسأليني عن حديث  
له علة، فأذكر علته، ثم تقصد ابن وارة وتسأله عنه، ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه، فيذكر علته،  
ثم تقصد أبا حاتم فيعمله ثم تميز كلام كل منا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافاً في علته،

(1) معرفة علوم الحديث، ص 140.

(2) علل ابن أبي حاتم، ص 3.

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (385/2).

(4) الجامع لأخلاق الراوي، (385/2).

فاعلم أن كلامنا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة، فاعلم حقيقة هذا العلم، قال: ففعل الرجل، فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام<sup>(1)</sup>.

- وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي رحمة الله يقول: جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي. من أهل الفهم منهم. ومعه دفتر فعرضه علي، فقلت في بعضه: هذا حديث خطأ، قد دخل لصاحب الحديث في الحديث، وهذا باطل، وهذا منكر، وسائر ذلك صحاح. فقال: من أين علمت أن ذاك خطأ، وذاك باطل، وذاك كذب؟ أأخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطت، أو بأني كذبت في حديث كذا؟ قلت: لا، ما أدرى هذا الجزء من راويه، غير أن هذا الحديث خطأ، وأن هذا باطل. فقال: تدعى الغيب؟ فقلت: ما هذا ادعاء غيب.

قال: فما الدليل على ما قلت؟، قلت: سل عما قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإن اتفقنا علمت أنا لم نجازف ولم نقله إلا بفهم، قال: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟، قلت: أبو زرعة، قال: ويقول أبو زرعة كقولك؟، قلت: نعم، قال: هذا عجب.

قال: فكتب في كاغد الفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجع إلى وقد كتب الفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث، فقال: ما قلت: إنه كذب، قال أبو زرعة: هو باطل. قلت: الكذب والباطل واحد. قال وما قلت: إنه منكر، قال: هو منكر، كما قلت. وما قلت: إنه صحيح، قال: هو صحيح. ثم قال: ما أعجب هذا تتفقان من غير موافأة بينكمَا! قلت: فعند ذلك علمت أنا لم نجازف، وأنا قلنا بعلم ومعرفة قد أوتيناه، والدليل على صحة ما نقوله أن ديناراً بهرج يحمل إلى الناقد، فيقول: هذا بهرج، فإن قيل له: من أين قلت إنه بهرج؟ هل كنت حاضراً حين بهرج هذا الدينار؟ قال: لا. وإن قيل أخبرك الذي بهرجه؟ قال: لا. قيل فمن أين قلت؟ قال: علماً رزقته. وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك، وكذلك إذا حمل إلى جوهرى فص ياقوت وفص زجاج يعرف ذا من ذا، ويقول كذلك. وكذلك نحن رزقنا علماً لا يتيء له أن تخبرك كيف علمنا بأن هذا كذب، أو هذا منكر، فنعلم صحة الحديث بعده ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون كلام النبوة، ونعرف سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته<sup>(2)</sup>.

وقال الحاكم: والحججة فيه. أي علم العلل. عندنا: الحفظ والفهم والمعرفة لا غير<sup>(3)</sup>.

(1) معرفة علوم الحديث، ص 140.

(2) الجرح والتعديل، (349/1)

(3) معرفة علوم الحديث، ص 112.

## نشأة علم العلل

الحق أن نشأة النقد الحديقي بشقيه (الرواة والمرويات أو الجرح والتعديل والعلل) بدأ مع بدء الرواية أي في عصر الصحابة رضوان الله عليهم، فقد كان الصحابة يرد بعضهم على بعض، وكان عندهم نقد للمنتن، ومعرفة بأصل هذا العلم.

### 1. عصر الصحابة: ومن تجليات منهج التعليل في عصر الصحابة، توظيفهم المسالك الآتية:

#### 1.1. استنكار التفرد بالرواية: ومن شواهد:

أ - ما حصل مع أبي موسى في حديث "الاستئذان"<sup>(1)</sup> مع عمر بن الخطاب وهدده بضربيه إن لم يأت بشاهد يشهد على حديثه مع أن عمر لاه، وهو من العلماء الكبار، ولكن استغرب عمر حديثا لم يكن يعلمه وهو من الأمور الواقعية العملية، ثم شهد معه أبو سعيد الخدري.

ولهذا كان معاوية يخطب الناس على المنبر يقول "أيها الناس لا تحدثوا إلا بحديث كان يذكر في زمن عمر فإنه كان يخيف الناس بالله عز وجل"<sup>(2)</sup>، لأن عمر كان معروفا بشدة التحري والتثبت.

ب - حديث أبي هريرة "من تبع جنازة فله قيراط من أجر" فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة، -يعني أصبح يروي أحاديث لم نسمع بها- فأرسل إلى عائشة يسألها؟ فصدققت عائشة أبي هريرة، فقال ابن عمر معتذرا: يا أبي هريرة أنت كنت أزمنا للرسول الله وأحفظنا لحديثه. وقال: لقد فرطنا في قرارات كثيرة<sup>(3)</sup>.

فنجد أن ابن عمر استغرب الحديث لتفرد أبي هريرة للحديث حتى وافقته عائشة، وهذه أحد ملامح تعليقات المتقدمين.

#### 2.1. عرض الروايات بعضها على بعض: ومن أمثلته

الأحاديث التي انتقدتها عائشة وهي كثيرة وألف الزركشي "الإجابة" فيما استدركته عائشة على الصحابة" وكذلك "ماردته عائشة على الصحابة" لأبي منصور عبد القاهر البغدادي صاحب الفرق.

(1) البخاري (2305/5) ومسلم (1694/3).

(2) صحيح مسلم، (3) / 94-1037

(3) مسلم، (3) / 51-945

قال ابن عمر "إن الميت ليغزو ببعض بكاء أهله عليه" فلما سمعته عائشة قالت "أما إنه لم يكذب، إنما نسي أو أخطأ" إنما مر النبي ﷺ على يهودية يبكي عليها أهلهما فقال "إن أهلهما يبكون عليها، وإنها لتعذب في قبرها"<sup>(1)</sup>، وفي رواية "قالت عائشة حسبكم القرآن (ألا تزر وازرة وزر أخرى)"<sup>(2)</sup>.

فعائشة لم تنزل من ابن عمر عدالته، إنما خطأته أو سمتها بالنسوان، ووضحت عائشة أن الميت الكافر ببكاء أهله يغزو، وفيه: عرض عائشة -رضي الله عنها- على القرآن.

إلى غير ذلك من الأمثلة الكثرة التي توضح اهتمام الصحابة بالنقد الحديدي سندًا ومتنا وغير ذلك مما تدل أن العلم ليس بطارئ، إنما نشأ مع نشوء الرواية.

## 2. عصر التابعين وأتباعهم:

ابن عباس وقصته مع بشير بن كعب العدوبي (في مقدمة مسلم) الذي كان يحدث ببعض الأحاديث، فقال له ابن عباس عذرًا لحديث كذا فعاد إليه، ثم قال عذرًا إلى حديث كذا فعاد، فاستغرب بشير تصرف ابن عباس، فقال يا ابن عباس والله ما أدرى أكل حديدي عرفت وأنكرت هذا أم كل حديدي أنكرت وعرفت هذا، فقال ابن عباس: إننا كنا إذا قال الرجل قال رسول الله ابتدأته أبصارنا واشرأبنا إليه أعناقنا، فلما ركب الناس الصعب والذلول فلم نأخذ إلا ما نعرف<sup>(3)</sup>.

ومن عرف بالنقد وتعليل الروايات بعد عصر الصحابة (محمد بن سيرين) (110هـ)، وعنده أخذ (أيوب السختياني) و (عبد الله بن عون) ثم أخذ عنهما هذا المنهج (شعبة بن الحجاج) فوسعه وعمقه وأكثر من الكلام فيه حتى عرف به

قال يعقوب: وسمعت علي بن المديني يقول: كان من ينظر في الحديث ويفتئش عن الإسناد لا نعلم أحداً أول منه، محمد بن سيرين، ثم كان أيوب، وابن عون، ثم كان شعبة<sup>(4)</sup>، ثم كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن.

(1) مسلم، (3 / 43-929)

(2) البخاري، (2 / 3-79)، ومسلم، (3 / 42-1286)

(3) مسلم في مقدمة الصحيح، (1 / 7-10)

(4) قال الشافعي: لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سمعت أبي يقول: كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن.

قال الإمام ابن رجب: وابن سيرين رضي الله عنه هو أول من انتقد الرجال وميز الثقات من غيرهم، وقد روي عنه من غير وجه أنه قال: إن هذا العلم دين فانظروا عنمن تأخذون دينكم.... قال يعقوب بن شيبة: قلت ليعقوب بن معين: تعرف أحدا من التابعين كان ينتقي الرجال كما كان ابن سيرين ينتقيهم؟ فقال برأسه، أي: لا<sup>(1)</sup>.

فمنهج التعليل بعد ذلك أصبحت ملامحه واضحة من أتباع التابعين ومن بعدهم. وبالذات على إمام العلل (شعبة بن الحجاج)، ثم أخذه منه (يعقوب بن سعيد القطان). وهو أول عالم دون كلامه في علل الحديث والرجال ومن دون عنه ثلاثة: "علي بن المديني" و "الفلامس" و "محمد بن المثنى" والإمام (عبد الرحمن بن مهدي)، ثم أخذ عنهما (يعقوب بن معين) و (أحمد بن حنبل) ثم البخاري إلى آخره من صنفوا في العلل أو كتب عنهم.

وأعلى رجال هذه الطبقة الثانية: البخاري (256هـ)، مسلم (261هـ)، أبو حاتم الرazi (277هـ)، أبو زرعة الرazi (280هـ)، الدارمي (280هـ)، وحکي الترمذی أن أولى من يسألون عن العلل ثلاثة: محمد بن إسماعيل البخاري، أبو زرعة، الإمام عثمان بن سعيد الدارمي.

ثم الطبقة الثالثة: أبو داود (275هـ)، الترمذی (279هـ)، البزار (292هـ)، يعقوب بن شيبة (262هـ).

ثم الطبقة الرابعة: أحمد بن شعيب النسائي (303هـ)، الفضل بن عمار الشهيد صاحب "علل مسلم" (317هـ)، ابن خزيمة (311هـ) فقد حکي في صحيحه علاً كثيرا، العقيلي (320هـ) صاحب "الضعفاء"، ابن أبي حاتم (327هـ).

ثم الطبقة الخامسة: ابن حبان (354هـ)، ابن عدي (365هـ)، الدارقطني (385هـ) – وكتابه في العلل من أجل الكتب في العلل- وقال الذہبی (748هـ) عنه: وبه ختم معرفة علم العلل.

ثم الطبقة السادسة: الحاکم (405هـ)، ومن ثم استفاد العلماء من بعدهم من كلام الأئمة النقاد فاهتموا بها كثيراً وأتقنوها حتى يحكموا على صحة الحديث وضعفه.

---

(1) شرح علل الترمذی، (355/1)

## المحاضرة الثانية: التصنيف في علم العلل

### أولاً: المصنفون في علم العلل (مرتبون زمنياً) <sup>(1)</sup>

1. الإمام أبو الحسن علي بن المديني - رحمه الله - (234هـ)، وهو أول من ألف في "العلل" الذي قال فيه البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحد ما استصغرته عند ابن المديني. وقال النسائي: كأنه خلق لهذا الشأن. وقال أحمد بن حنبل: المديني أعلمنا بالعلل وابن معين أعلمنا بالرجال وأشار إلى نفسه يعني أفقهم للحديث. وقد أجمع نقاد الحديث على أن ابن المديني مقدم على سائر أقرانه في هذا الفن.

وفي الكتاب مقدمة مهمة جداً لا توجد في كتاب آخر، فابتداً بالكثيرين من الصحابة ثم التابعين في جميع الأعصار إلى أن أوصل كلامه إلى طبقته، ثم ذكر علل رواة الحديث، وهو على اختصاره إلا أنه نفيس جداً وهذا الكتاب من روایة "ابن البراء" ولم تصل لنا مخطوطة غيرها. كذلك كتاب "مسند الفاروق" لابن كثير المفسر، فقد جمع أقوال علي بن المديني من غير روایة ابن البراء، ولها أهمية كبيرة لاستكمال منهجه في التعليل. وأكثر بالنقل عن ابن المديني تلميذه البخاري في "التاريخ الكبير" و"التاريخ الأوسط".

تنبيه: ابن المديني له كتب كثيرة في العلل ولكن أغلبها فقد، بل فقد في زمن مبكر، فهذا الخطيب يتحسر علّها ولم يصل إلينا سوى قطعة حققها مصطفى الأعظمي، قال الخطيب رحمه الله: «وجميع هذه الكتب قد انقرضت ولم نقف على شيء منها إلا على أربعة أو خمسة حسب ولعمرى إن في انقراضها ذهاب علوم جمة وانقطاع فوائد ضخمة»<sup>(2)</sup>.

2. الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - (241هـ)، وله كتب كثيرة في العلل - وهي من جمع التلاميذ عنه لا من تأليفه - فعرفت هذه الكتب برواتها، ككتاب "العلل ومعرفة الرجال" برواية ابنه عبد الله، وكتاب "العلل ومعرفة الرجال" برواية "المروذى والميمونى وصالح بن أحمد" وهو مطبوع في مجلد واحد، وكتب المسائل الفقهية والسؤالات الحديثية عنه وفيها كلام كثير في العلل، كمسائل "الكوسج" ومسائل "إسحاق بن راهويه" ومسائل "الكرمانى" ومسائل "أبي داود" وأكثر من خدم مذهبة وحفظ لنا أقواله "أبو بكر الخلال" (311هـ) ومع أنه فاته التعلم على أحمد لكنه طوف البلاد فجمع المسائل

(1) ينظر: الشريف حاتم العوني، المدخل إلى فهم علم العلل، منشور على الشابكة، ط.2، 1431هـ، ص 8-12

(2) الجامع للخطيب، (467/2).

الفقهية ورتتها على أبواب الفقه قيل يقع في 20 مجلد، والمسائل الحديثية في كتاب مخصص في ثلاثة مجلدات كما وصف، ولكن جامع الخلال مفقود إلا أجزاء يسيرة منه ووجد آخر الكتاب وطبع، أما ما يتعلق بالعلل فهو مفقود، ولكن انتخب ابن قدامة من هذه المسائل، ولم يوجد إلا بعضه وفيه من الفوائد والعبارات والمسائل التعليلية التي لا نجد ما يغطي عنها في شيء من الكتب

والموجود من منتخب علل الخلال لابن قدامة حققه الشيخ طارق عوض

تنبيه: جامع الخلال مفقود، والذي يوجد منه هي بعض أبواب الكتاب:

كتاب الأشربة<sup>(1)</sup>، وكتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>(2)</sup>، وكتاب الترجل<sup>(3)</sup>، وكتاب أهل الملل والردة والزنادقة وترك الصلاة والفرائض<sup>(4)</sup>، وكتاب أحكام النساء<sup>(5)</sup>، وكتاب الوقوف<sup>(6)</sup>.

فائدة: قال الإمام الذهبي رحمه الله (ولم يكن قبله (أي الخلال) للإمام مذهب مستقل حتى تتبع هو نصوص أحمد ودوده وبرهنها بعد الثلاث مئة<sup>(7)</sup>.

3. الإمام يحيى بن معين - رحمه الله - (233هـ)، فجمع الدوري والدارمي وابن جنيد مسائله وأقواله في العلل والرجال، وكلها مطبوعة، وفيه رسالة علمية للحلاق بعنوان "العلل الخفية التي انتقدتها ابن معين في مسائله"، وهو كتاب نافع في بابه.

4. الإمام محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله - (265هـ)، فقد أودع علمه الجم - الذي يدل على إمامته في هذا الفن - في كتاب "التاريخ الكبير" فقد ملأه بالكلام العلمي التعليلي للأحاديث.

وهذه الكتاب تضمن أربعة علوم حديثية مهمة:

1. التعريف بالرواة، وهو الغرض الأساسي من تأليف الكتاب.

(1) حققه زهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

(2) حققه مشهور سليمان، المكتب الإسلامي

(3) حققه عبد الله المطلق، مكتبة المعارف

(4) مكتبة المعارف

(5) حققه عمرو عبد المنعم سليم

(6) مطبوع مع كتاب الترجل

(7) السير، (298/14)

2. بيان مراتبهم جرحاً وتعديلاً، ولم يكن هذا عنده غرضاً أساسياً له لكنه سكته عن رجال مما يدل على عدم اشتراطه هذا.

3. علم المراسيل والسماع، فقد ملأ كتابه بقول "لا يعرف لفلان سماعه من فلان" أو "لم يسمع إلا من فلان"

4. علم العلل، وعنه من الإشارات الخفية في الدلالة على العلل ما يخفى على النقاد من غموضه ودقته، فتخرج فوائده على وجه الإلغاز، ويشهد على هذا "صحيحه" من الترجم وترتيب الرواية، والشيخ المعلمي -رحمه الله- (1386هـ) قد حرق في إخراج الكتاب، وقد أجاد إلا أنه لم يستوعب والكتاب لا يزال بحاجة إلى خدمة.

5. الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري -رحمه الله- (261هـ)، له كتاب خاص بالعلل مخطوط وأكثره مطبوع وهو "التمييز" وهو مفيد جداً على اختصاره ووجازته، وهذا الكتاب يشهد مؤلفه بالعلم الغير في هذا الفن، ونقل البهقي نقولات عديدة من الجزء المفقود من كتاب "التمييز" وخاصة كتاب "السن الكبرى" وكذلك ابن رجب الحنفي في كتابه "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، وقد طبع كتاب التمييز للإمام مسلم بن الحجاج طبعتين: الأولى بتحقيق الشيخ محمد مصطفى الأعظمي، والثانية بتحقيق الشيخ صبحي حسن حلاق، وقد طبعاه على نسخة خطية وحيدة ناقصة

استطراد في بيان أن المطبوع من التمييز هو المختصر منه:

تجدر الإشارة إلى أن كتاب التمييز المطبوع الآن، هو مختصر التمييز لمسلم، ومؤلفه مجهول، وليس هو تميز مسلم وقد طبع الكتاب باسم (مختصر كتاب التمييز) بتحقيق زكريا الكبيسي وخميس العزاوي. دار الكتب العلمية<sup>(1)</sup>.

(1) وقد أثيرت هذه القضية في ملتقى أهل الحديث، حيث قال الدكتور عبد الرحمن الفقيه: والظاهر أنه مختصر لكتاب التمييز وليس كتاب التمييز وهذا ظاهر جداً من تأمل الكتاب، وقد يكون مختصره هو الإمام ابن عبد البر فقد ذكر في ترجمته أن له مختصر لكتاب التمييز لمسلم، ومما يؤكد كون هذا الموجود هو مختصر ابن عبد البر لكتاب التمييز أن المخطوط مكتوب بخط أندلسية.

وقد عقب الدكتور ماهر الفحل على هذا بقوله: أقطع قطعاً باتاً أن هذا المختصر ليس من اختصار ابن عبد البر؛ وذلك لسوء الاختصار فالمختصر تارة يختصر الأسانيد وتارة يذكرها، وأحياناً يبتكر الكلام بتراً مخلاً، مما يجعلني أجزم أن المختصر قليل البضاعة في هذه الصناعة، وابن عبد البر صاحب قدم راسخة في علم الحديث لاسمها علم العلل، فيبعد كل البعد أن يكون ذاك التخليل من صنيعه، ثم كون الخط أندلسياً لا يعني أنه من ابن عبد البر.

6. الإمام يعقوب بن شيبة - رحمه الله - (262هـ)، وله كتاب سماه "المسند المعلل" ويلقبه العلماء "المسند الفحل" لقوته ومتانته، وهو مرتب على أحاديث المسانيد بأن يذكر الصحابي ثم أحاديثه ثم العلة. وللأسف فإن هذا الكتاب لم يتم لضخامته، وفقد ولم يبق منه إلا أجزاء منه، طبع منه "مسند

عمر بن الخطاب" <sup>(1)</sup>

7. الإمام أبو داود السجستاني - رحمه الله - (275هـ)، ويظهر من ذلك سؤالات الإمام الأجري (360هـ) له مسائل في التعليل والجرح والتعديل، وكذلك من كتبه المتعلقة بهذا العلم كتاب "المراسيل" وفائدة هذا الكتاب: الأحاديث التي ذكرها في كتابه إنما تصح مرسلة من هذا الوجه، فقد يضع أحاديث موصولة وأحاديث مرسلة، فيبين في كتابه من طريق يبين أن الصواب فيه الإرسال. فهو كتاب في "التعليق" كما يوجد في كتابه "السنن" أحاديث بين بعض علل الحديث - ولم يكثر -، كما أنه قد ألف رسالة أسمهاها "رسالة إلى أهل مكة" طلب أهل مكة منه معرفة منهجه في كتابه "السنن" وهي صفحتان في "المخطوط" ومجلد في "المطبوع" من تحقيق وتعليق وشرح، وذكر أنه أعرض عن ذكر العلل في السنن لخشيه من العامة أن يطلعوا على كلامه في العلل فلا يفهموها ويشكوا في السنة النبوية.

8. الإمام عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي - رحمه الله - (264هـ)، وكتبت عنه سؤالات، كالبرذعي في "سؤالاته" وهو مطبوع. وله كتب كثيرة لكنها مفقودة، لكن اعنى الإمام ابن أبي حاتم الرازي والإمام الترمذى في "العلل الكبير" و "الجامع الصحيح" بالنقل عنه كثيراً وذكر مسائله في الجرح والتعديل والتعليق.

9. الإمام أحمد بن سورة أبو عيسى الترمذى رحمه الله (279هـ)، وله كتابان "العلل الكبير" ويسى "العلل المفردة" أي أنه ألفها بانفراد حتى يفرق بينه وبين "العلل الصغير" وقد وصلنا بترتيب أحد القضاة (ابن طالب القاضي) على أبواب الفقه، وأجود طبعاته بتحقيق الشيخ صبغي السامرائي من حيث الطبيعة، وتحقيقه مختصر.

و"العلل الصغير" هو قطعة من كتابه "الجامع" جعله في آخره. وهو الذي شرحه ابن رجب الحنبلى، واسم جامعه: الجامع المختصر من السنن ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل. فيدل على أنه ذكر علل أحاديثه، بل إن أغلبها مأخوذ من كتابه "العلل الكبير" كما هو واضح من تعليلاته.

---

(1) مطبوع بتحقيق الدكتور علي الصياح

10. أبو حاتم الرازى: له كتاب: (العلل)، وهو كتاب آخر ليس من روایة عبد الرحمن، وإنما هو من روایة شخص آخر يقال له محمد بن إبراهيم الكتاني وهذا الكتاب مفقود، وإنما توجد منه مقاطع روایات مفرقة في بعض الكتب المتأخرة<sup>(1)</sup>.

11. الإمام أحمد بن عمرو أبو بكر البزار – رحمه الله - (292هـ)، له مسند كبير جداً ويسمونه "المسند الكبير المعلل" ولا يصح تسميته بـ"البحر الزخار" إنما هو وصف من أحد العلماء – الهيثمي –، ومما يدل على كبير فائدته وأنه مصدر أساسى ما قاله ابن كثير: في مسند البراز من التعاليل ما لا يوجد في غيره. وقد وصل في طبعات كتابه "13 مجلداً" والمفقود لا يساوى مما هو مطبوع حالياً، وقد جمع فيه مؤلفه بين علم "العلل" وعلم "غريب الحديث".

12. الإمام أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي – رحمه الله - (303هـ)، من أواحد الأئمة في العلل، وليس من ذكر آنفاً مثل الإمام النسائي، قال الذهبي عند ترجمة النسائي: هو جار في مضمار البخاري وأحمد وفوق مسلم وأبي داود أهـ. وكانت له مكانة كبيرة في زمنه، وإذا اجتمع معه الأقران الحفاظ أوكلوا إليه الكلام، إلا أن يكون هذا القرين أقواهم فيسلمون إليه مقاليد الكلام. وقال الذهبي: ليس على رأس الثلاثمائة أعلم من النسائي.

ولما سئل الدارقطني عن النسائي وابن خزيمة قال: لا أقدم على النسائي من أهل عصره أحداً وإن كان ابن خزيمة إماماً. وهو أحد من قيل فيه: كأنه خلق لهذا الشأن.

وتظهر جهوده في التعاليل في كتابه "السنن الكبرى" فإنه قد يعقد باباً كاملاً لذكر مسائل التعاليل فيقول: باب الاختلاف عن نافع وأبي إسحاق وهكذا... ثم كتابه "المجتبى" المنسى بـ"السنن الصغرى" له شأو جيد فيه، وإن كان دون الأول.

13. الإمام محمد بن عمرو أبو جعفر العقيلي – رحمه الله - (322هـ)، وله كتاب "الضعفاء" الملقب بـ"الضعفاء الكبير" وقد ملأ كتابه بالكلام على الأحاديث وبيان عللها، وفيه من التعاليل ما لا يوجد في غيره. وقد أخذ عن البخاري مباشرة وبواسطة فهو من صغار الآخذين عنه، وهو الذي يروى عنه أنه كان ينعته النساء القراءة عليه، فأحب تلامذته أن يعرفوا مدى وعيه لما يقرأ عليه، فلفقوا بعضها مما يدرسوه، فكان ينعته فإذا أخطأ أحدهم استيقظ كدقة المنبه لما يبرهن على إمامته أمثال هؤلاء في الحفظ والفتنة.

---

(1) مستفاد من من شرح اللاحم لعلل ابن أبي حاتم.

14. الإمام محمد بن عمار أبو الفضل الشهيد رحمه الله (317هـ)، وله كتاب "علل الأحاديث" في صحيح مسلم" وخصه بأحاديث انتقدتها على صحيح الإمام مسلم، فبين عللها، وله كتاب في العلل مفقود.

15. الإمام عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم الرازى رحمه الله (327هـ)، له كتاب "العلل" وهو من أجل كتب العلل<sup>(1)</sup>، وله مزايا كبيرة، لأشياء:

1- أن ابن أبي حاتم رتبه على أبواب الفقه.

2- أنه حوى على إمامي الدنيا، لأن عامة الكتاب أسئلة لأبيه (أبو حاتم) وابن خالته (أبو زرعة).

3- اعتنائه بذكر العلل المرتبطة بالتفرد.

16. الإمام محمد ابن حبان أبو حاتم البستي -رحمه الله- (354هـ)، وأكثر كتاب تكلم فيه عن العلل "المجرورين" فقد تعرض كثيراً لمسائل في العلل، وإن كان أكثر كلامه عن الرجال الضعفاء.

17. الإمام سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني -رحمه الله- (360هـ)، يذكر له كتاب في "العلل" وله "المعجم الأوسط" وهو خاص بالأحاديث الغرائب، وهي: الأحاديث التي يتفرد بروايتها شخص، والحكم بالغرابة يقود كثيراً على معرفة علة الحديث، فهو معين ومشير ليس إلا.

18. الإمام عبد الله بن عدي أبو أحمد الجرجاني رحمه الله (365هـ)، له كتاب عنوانه الصحيح: "الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث" وهو مطبوع، ويقتصر أهل الحديث بالاقتصر على "الكامل".

19. الإمام علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني -رحمه الله- (385هـ)، ينوي أن تقف القلوب عند ذكره إجلالاً واحتراماً له، ووالله لو فقد كتاب "علل الدارقطني" لخفي علينا كثيراً من معالم منهج

---

(1) تنبية: قال محقق العلل لابن أبي حاتم (سعد الحميد) هذا كتاب من أبدع ما صنف في هذا العلم. (والدارقطني استفاد منه كثيراً بالتبع والمقارنة، والكتاب كان عند الدارقطني ويروي عنه في السنن وفي غيره) في مقدمة التحقيق. كما تجدر الإشارة إلى أن كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم حقق في رسائل في جامعة الإمام عدد من الرسائل لدكتوراه، فكل طالب يأخذ نحو مائة وخمسين حديثاً، أو أكثر بقليل.

المحدثين في التعليل، فبقاءه حفظ للإسلام والسنّة، وهو دليل على عظم هؤلاء الأئمة، وعلى ما حباهم الله به من علم جم ومعرفة واسعة.

وقد ألفه الدارقطني حفظاً وإملاء، والدليل على ذلك:

قال أبو بكر الخطيب (463هـ): سألت أبا بكر البرقاني -أحد الأئمة الحفاظ الزهاد- هل صحيح أن الدارقطني أملى عليكم كتاب العلل حفظاً؟ فأجابه البرقاني: أنا الذي كنت أسأله ويجيبني أه، ولقد جاء في كتابه بقوله "لا يحضرني" وهذا أحد الأدلة التي تبرهن أنه كان يملئه من حفظه.

وهو مرتب على المسانيد، ومن غريب الكتاب أنه لم يحو مسندًا لابن عباس رضي الله عنه، ولا يدرى ما السبب؟ وعامة ما يحكي الكتاب إنما هو في اختلاف الرواية، وله من سعة العلم ودقة الفهم والإفادة بذكر وجوه الترجيح وأسباب الوهم وقرائن الترجيح ما لا تجده في كتاب آخر، وهو الوحيد الذي في غاية البساط والشرح، فتجد كتاب العلل لابن أبي حاتم يحکم يقول: هو منكر. من غير ذكر السبب وهذا كثيراً، فكتاب الدارقطني سهل التعامل سلس العبارة، لذا قالوا: لم يؤلف في العلل بمثل كتاب الدارقطني، ولو لم يكن له إلا هذا الكتاب لكتفى.

. وله جهود كبيرة في غير علم العلل ككتاب "الأفراد" الذي رتبه ابن طاهر، وهو خاص بالغريب.

. وله كتاب "السنن" في العادة كتب السنن يروي أصحابها أقوى ما يجد، فلم يكن هذا مقصد الإمام إنما الغرض "بيان غرائب الأحاديث التي يحتاج بها في أبواب الفقه وعلل أحاديث الأحكام".

وله كتاب "التبيع" الذي تبع فيه أحاديث الإمام البخاري والإمام مسلم وانتقده علهمما، والاستدراك على الصحيحين مخصوص بالأئمة النقاد الكبار ولا يقبل إلا من ممن كان في رتبة عالية واجهاد مطلق كالدارقطني، قال ابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث": القول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقى الأمة كل واحد من كتابهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سبق، سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن. اه

. وله "أحاديث منتقدة على البخاري" وهو جزء صغير، إنما ذكرها الحافظ ابن حجر في المقدمة ورد عليها، حققها سعد الحميد

. وله كتاب (الإلزامات) وهو على نسق الحاكم في المستدرك.

20. الإمام إبراهيم بن محمد أبو مسعود الدمشقي (401هـ)، وله كتاب "الأجوبة على الأحاديث التي انتقدتها الدارقطني" رد فيه عليه وهو مطبوع حققه إبراهيم الكلبي، وله "أطراف الصحيحين" وفيه تعليل لبعض أحاديث الصحيحين إلا أنه مخطوط. ومن لطائف كتاب الأجوبة: أنه تعقب على بعض الأحاديث بقوله "لم يخرجه مسلم للتصحيح إنما لبيان علته" فهو يوافق الدارقطني إلا أنه يوضح أمراً مخفياً.

وأخيراً: من أهم المصادر في السنة في التعليل: كتب التخريج (البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن (804هـ) و(نصب الرأية لأحاديث الهدایة للزیلیعی) و (التلخیص الحبیری في تخريج أحادیث الرافعی الكبير لابن حجر) وكتب الشیخ المحدث الألبانی رحمه الله.

وهنالك كتب كثيرة من السنة ليست مختصة بذكر التعليل لكنها لم تخلو من ذكر العلل، حتى صحيح البخاري تجد أن البخاري أخرجها لبيان علتها، كما نص على ذلك ابن حجر في "هدى الساری" وشرحه في "فتح الباری".

## المحاضرة الثالثة: مناهج التصنيف في علم العلل

الكتب المؤلفة في العلل: تقسم من حيث الجملة إلى قسمين: مصنفات تنظيرية ومصنفات تطبيقية عملية

### أولاً: المصنفات التطبيقية و منهاجها<sup>(1)</sup>

وهي كثيرة، وقد تقدم ذكر أهمها حين الحديث عن المصنفين، وتخالف هي بدورها من حيث الترتيب وما يذكر فيها إلى أنواع، فهناك من يرتب كتب العلل على:

1. الترتيب على المسانيد: كعلل الدارقطني، وهذا هو الأصل، لأن طريقة المسانيد لها علاقة كبيرة بالتعليق، وكمسند البزار المعلم، بدأ من مسانيد الخلفاء الراشدين، وهكذا، والدرقطني بدأ بالعشرة، ومسند يعقوب بن شيبة.

2. الترتيب على الأبواب الفقهية: كعلل ابن أبي حاتم، وعلل الترمذى (بترتيب أبي طالب القاضى)، والعلل لأبي بكر الخلال.

قال ابن رجب " وأما الأبواب المعللة فلا نعلم أحدا سبق الترمذى إليها "<sup>(2)</sup>.

3. إفراد علل أحاديث أحد الرواة المشهورين بالرواية: كعلل أحاديث الزهري للذهلي<sup>(3)</sup>، والنسائي، وابن حبان (جمع أحاديثه وتكلم فيها تعليلاً وتصحیحاً) وعلل حديث ابن عینة، لتلميذه ابن المديني.

4. غير مرتبة على شيء: كبعض السؤالات في سؤال المعلم ويجيب، كالعلل التي نقلت عن الإمام أحمد في كتابه العلل والرجال، أو ما هو ملحق بسؤالات أبي داود للإمام أحمد، سأله في الآخر مسائل تتعلق بالعلل والكلام على الرجال.

(1) ينظر: الصياغ. جهود المحدثين في بيان علل الحديث

(2) شرح علل الترمذى، (1/345)

(3) علل الزهري للذهلي: قال الدارقطني من أحب أن يعرف قصور علمه وفضل علم السلف فليطالع علل أحاديث الزهري لمحمد بن يحيى الذهلي أو كما قال، وهذا الكتاب توجد منه قطعة صغيرة حقت، وقد ذكر الشيخ عبد الله السعد أن له مختصراً (قال بعضهم وقد طبع المنتخب منه (علل الزهري للذهلي) في مجلدين)، أما ما جمعه النسائي وابن حبان من الزهريات فهي مفقودة والله أعلم

5. الترتيب على حسب الرواية المترجم لهم: كما في مصنفات الجرح والتعديل: أنه في كتب الجرح والتعديل، ككتاب العقيلي الضعفاء الكبير، وكتاب ابن عدي الكامل، يذكر الضعفاء، والأحاديث التي تستنكر على الراوي، وفي ثنايا هذه الكتب تعليل لأحاديث كثيرة.

6. كتب مفردة لبيان علل كتاب معين: وفي الغالب يكون من الكتب المشهورة جدا كالصحيحين والموطأ- ومن ذلك: كتاب "علل صحيح مسلم" لابن الشهيد، وكتاب "التبغ" للدارقطني، وهو ما أخرج في الصحيحين قوله علة.

7. كتب مفردة لبيان نوع من أنواع العلل: من ذلك: "تمييز المزيد في متصل الأسانيد"<sup>(1)</sup> و"الفصل للوصل المدرج في النقل"<sup>(2)</sup>، وكلاهما للخطيب

8. كتب مفردة لبيان علة حديث معين: ككتاب "حديث الستة من التابعين وذكر طرقه واختلاف وجهه" للخطيب<sup>(3)</sup>.

تنبيهات:

1. هناك كتب صنفت، وأبواب عقدت باسم "علل الحديث" وهي تبحث في مقاصد الشريعة وقد عقد الشافعي في كتابه "الرسالة" بباب قال فيه: (باب العلل في الحديث)، وللحكيم الترمذى كتاب "إثبات العلل"، ومقصودهما بالعلل هنا حكم التشريع ومقصده، لا العلل في اصطلاح المحدثين<sup>(4)</sup>.

2. ابن حبان كانت لهم خصومة فألف علل مناقب أبي حنيفة ردا على ذكرهم مناقب أبي حنيفة فهذا الكتاب وإن سمي عللا فهو ليس بالمعنى الذي يريد المحدثون.

فائدة: يبدأ المبتدئ في هذا العلم بكتاب التمييز لمسلم، ثم العلل الكبير للترمذى، ثم علل الدارقطنى ثم علل ابن أبي حاتم (وهو أصبهان) ومنتخب الخلال مثله.

أما العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد فهو عبارة عن سؤالات، أحيانا يعلل فيه الحديث، والغالب الكلام عن الرواية.

(1) الظاهر أنه مفقود.

(2) حققه محمد مطر الزهارى. دكتوراه

(3) حققه محمد طرهونى. جزء صغير

(4) الصياغ، ص 184

## ثانياً: المصنفات التأصيلية، ونذكر منها

كتب المصطلح عموماً قد تطرق إلى بيان العلة، وشروطها وأسبابها إلى غير ذلك، ومن أول من كتب في ذلك الترمذى في "العلل الصغير"، الذى شرحه الحافظ ابن رجب، فهو أول من كتب في العلل نظرياً بشكل موسع، مع بيان القواعد والقرائن التي تبينه، ثم كتاب **الحاكم** "معرفة علوم الحديث" ثم امتداد كتب المصطلح كـ"مقدمة ابن الصلاح" وـ"نخبة الفكر" لابن حجر، وما تفرع عنها.

من المعاصرين كـمقدمة الدكتور همام سعيد في تحقيقه لكتاب "شرح علل الترمذى لابن رجب" وهي مقدمة متميزة، وهي من أوائل الدراسات العصرية لعلم العلل، وكذلك "الحديث المعل" ملا الخطاط [وهو في حقيقته مستل من كتاب همام سعيد المتقدم ذكره]، وكتاب "مقاييس نقد المتون" للدمياني و الحديث المعلول قواعد وضوابط للدكتور حمزة عبد الله المليباري، وكتاب (قواعد العلل وقرائن الترجيح) للدكتور عادل الزرقى، وكتاب (العلة وأجناسها) للشيخ مصطفى باحوس، وكتاب "منهج الإمام أحمد في علل الأحاديث" لبشير علي عمر وكتاب "منهج أحمد في التعليل" للنشيوي وللدكتور أبي بكر كافى، وهي رسائل علمية، وكتاب (علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيمام لابنقطان الفاسى) لإبراهيم صديق الغمارى وغيرها كثير.

وبعض مقدمات التحقيق، كمقدمة تحقيق كتاب "العلل لابن أبي حاتم" للشيخين "سعد الحميد" وـ"خالد الجريسي"، وهو تحقيق نفيس جداً، وسائر مقدمات تحقيق كتب العلل. كمقدمة تحقيق العلل للدارقطنى ومقدمة علل البزار ومنهج النقد للأعظمى.

## المحاضرة الرابعة: أجناس العلل

### (صور وقع العلة)

نبه إلى أن أجناس العلل مسألة اجتهادية وهي تعبير عن صور وقوع العلة وهي كثيرة جداً تتفاوت من باحث لآخر، والأمر فيها هين والخطب فيها يسير، والصور المشتركة في قدر معين تشكل جنساً<sup>(1)</sup>.

#### أجناس العلل: (الأنواع أو الأقسام)

قسمها أبو عبد الله الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث<sup>(2)</sup> إلى عشرة أقسام، ولم يذكر تعريفاً لكل نوع وإنما اكتفى ببيان أمثلة لكل نوع، وجاء السيوطي بعده في تدريب الراوي<sup>(3)</sup>، وذكر هذه الأنواع باختصار معرفاً لكل نوع منها فقال: وقد قسم الحاكم في علوم الحديث أجناس المعلل إلى عشرة، ونحن نلخصها هنا بأمثلتها.

أحدها: أن يكون السندي ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه.

كحديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من جلس مجلساً فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك.

فروى أن مسلماً جاء إلى البخاري وسأله عنه فقال هذا حديث مليح إلا أنه معلول حدثنا به موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله وهذا أولى لأنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل.

الثاني: أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويُسند من وجه ظاهره الصحة. كحديث قبيصة بن عقبة عن سفيان عن خالد الحذاء وعاصم عن أبي قلابة عن أنس مرفوعاً أرجم أمي أبو بكر وأشدهم في دين الله عمر الحديث، قال فلو صح إسناده لآخر في الصحيح، إنما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة مرسلاً.

(1) للتوسيع في أجناس العلل ينظر: مصطفى باحو

(2) معرفة علوم الحديث، ص 113.

(3) تدريب الراوي، (1) 258/1

**الثالث:** أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته كرواية المدانيين عن الكوفيين .

كحديث موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه مرفوعاً إني لأشتغفر لله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة. قال هذا إسناد لا ينظر فيه حديثي إلا ظن أنه من شرط الصحيح، والمدانيون إذا رروا عن الكوفيين زلقو، وإنما الحديث محفوظ عن رواية أبي بردة عن الأغر المزني.

**الرابع:** أن يكون محفوظاً عن صحابي فيروي عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحته بل ولا يكون معروفاً من جهته.

كحديث زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور قال أخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوحدان وهو معلول، أبو عثمان لم يسمع من النبي ﷺ ولا رأه، وعثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه، وإنما هو عثمان بن أبي سليمان .  
**الخامس:** أن يكون روى بالعنونة وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة.

كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجل من الأنصار أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فرمى بنجم فاستنار الحديث، قال وعلته أن يونس مع جلالته قصر به، وإنما هو عن ابن عباس حدثني رجال، هكذا رواه ابن عبيña وشعيب وصالح والأوزاعي وغيرهم عن الزهري.  
**السادس:** أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد. كحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال قلت يا رسول الله مالك أفصحنا؟ الحديث.

قال وعلته ما أنسد عن علي بن خشrum حدثنا علي بن الحسين بن واقد بلغني أن عمر فذكره.  
**السابع:** الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجھيله.

كحديث الزهري عن سفيان الثوري عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً المؤمن غر كريم والفارجر خب لثيم، قال وعلته ما أنسد عن محمد بن كثير حدثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة فذكره.

**الثامن:** أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه.

كَحَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَنْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَفَطَرَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتٍ قَالَ أَفَطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ الْحَدِيثُ.

قال فيحيي رأى أنساً وظهر من غير وجه أنه لم يسمع منه هذا الحديث، ثم أسنده عن يحيي قال حدث عن أنس فذكره.

التابع: أن تكون طريقة معروفة يروي أحد رجالها حديثا من غير تلك الطريق فيقع من رواه من تلك الطريق بناء على الجادة في الوهم، كحديث المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا افتح الصلاة قال سبحانك اللهم الحديث، قال أخذ فيه المنذر طريق الجادة، وإنما هو من حديث عبد العزيز حدثنا عبد الله بن الفضل عن الأئرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي.

العاشر: أن يروي الحديث مرفوعاً من وجهه وموقوفاً من وجهه.

قال الحاكم وبقيت أجناس لم نذكرها وإنما جعلنا هذه مثالاً لأحاديث كثيرة.

ويمكن إجمال ما تقدم وزيادة بعض الصور فنقول ما يلي:

أولاً: وصل المرسل، ثانياً: إرسال الموصول، ثالثاً: رفع الموقوف، رابعاً: وقف المرفوع، خامساً: وقف المقطوع وهذا أقل من سابقيه (هو للتابع وليس للصحابي)، السادس: قطع الموقوف، السابع: التفرد (الثقة المتوسط)، الثامن: دخول حديث في حديث، التاسع: سلوك الجادة، العاشر: إبدال راو بأخر (من غير الصحابة)، الحادي عشر: الاختلاف في تعيين صحابي الحديث، الثاني عشر: إبدال راوين أو أكثر من إسناد الحديث، الثالث عشر: زيادة راو في الإسناد غير الصحابي، الرابع عشر: نقصان راو من الإسناد غير الصحابي، الخامس عشر: جعل التابعي صحابيا، السادس عشر: جعل الصحابي تابعياً السابع عشر: نفي سماع من يظن أنه سمع، الثامن عشر: عدم تمييز رواية المختلط، التاسع عشر: اختلاف الرواية على الراوي مدار الحديث (الاضطراب) <sup>(1)</sup>

(1) ينظر علم العلل لسعد الحميد، والعلة وأجناسها لمصطفى باحوس.

## المحاضرة الخامسة: مسالك الكشف عن العلة بالعرض على الأصول الثابتة

### مسالك الكشف عن العلة

مسالك الكشف عن العلل . استقراء . هما: عرض الروايات على بعضها، أو عرضها على الأصول الثابتة، وفيما يلي بيان وشرح لكل من المسلكين وما يتعلّق بهما من قواعد نقدية:

#### عرض الرواية على الأصول الثابتة (وهي المرحلة الأولى)

وهذه المرحلة يشترك فيها المحدثون مع الفقهاء والأصوليين، وهي مرحلة الاستنكار أو الاطمئنان المبدئي للرواية، وفي بيان هذه المسألة بيان تهافت قول بعض الناس أن المحدثين يهتمون بالإسناد ولا شأن لهم بالمعنى، ويندرج تحتها من المباحث الآتي:

#### تأصيل منهج العرض على الأصول الثابتة عند المحدثين:

1. نقد المتن عموماً سابق لنقد السند: ما رده بعض الصحابة على بعض، وهو من باب رد الروايات وإعلالها ولم هنالك سند، يعلم منه أن النقد أساسه الاستنكار للمتن لما يعارضه عنده من قرآن أو سنة معروفة ونحوها من القواعد، ومعلوم أن السند الذي يبحثه النقد نشأ بعد طبقة الصحابة، يعني مع دخول التابعي في الرواية.

#### 2- نصوص الأئمة:

وأكفي هنا بسوق بعض نصوص أهل الحديث وإلا فإن كتب الأصوليين مطبقة على هذا:

قال الربيع بن خثيم<sup>(1)</sup> رحمة الله: إن من الحديث حديثاً لو ضوء كضوء النهار نعرفه به، وإن من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل نعرفه به<sup>(2)</sup>.

جاء في المحدث الفاصل عن الإمام شعبه أنه قيل له: من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ قال: إذا روى لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها " علمت أنه يكذب أهـ<sup>(3)</sup>.

(1) تابعي كوفي توفي قبل سنة 65 هـ من أصحاب عبد الله بن مسعود، قال عنه معين: لا يسأل عن مثله روى له الجماعة (تهذيب الكمال)، وكان شديد الجمال شديد الحياء من أورع الناس.

(2) معرفة علوم الحديث للحاكم (62)، والكفایة (431).

(3) الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع للخطيب البغدادي، (257 / 2).

قال الإمام ابن حبان: "ومقى عدم ذلك -يعني وجود متابعة أو شاهد- والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة، علم أن الخبر موضوع، ولا شك فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه"<sup>(1)</sup>، ويعني بالأصول الثلاثة: الكتاب، والسنّة، وإجماع الصحابة.

قال الخطيب البغدادي: "ولا يقبل خبر الواحد في منافاة حكم العقل، وحكم القرآن الثابت المحكم، والسنّة المعلومة، والفعل الجاري مجرّد السنّة، وكل دليل مقطوع به"<sup>(2)</sup>.

قال ابن الجوزي: " وكل حديث رأيته يخالف المعقول أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع، فلا تتكلف اعتباره"<sup>(3)</sup>، قال السخاوي أي " لا تعتبر رواته ولا تنظر في جرحتهم"<sup>(4)</sup>.

ابن القيم وضع كتاب (المنار المنيف في الصحيح والضعيف) [المنيف بضم الميم من أناف المرتفع الشامخ الشاهق، وبعضاً ضبطها بالفتح من ناف بمعنى ارتفع أيضاً] كله لبيان القواعد الكلية التي يعرف بها الحديث الموضوع، والكتاب أصله جواب على سؤال ورد إليه " هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنته؟" حيث أجاب رحمة الله: هذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعلم ذلك من تضليل من معرفة السنن الصحيحة واختلطت بلحمة ودمه، وصار له فيها ملكرة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهديه، فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه، ويدعو إليه ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة بحيث كأنه مخالط للرسول صلى الله عليه وسلم، كواحد من أصحابه [ثم قال رحمة الله] ونحن ننبه على أمور كثيرة يعرف بها كون الحديث موضوعاً، فمنها:

- اشتغاله على مثل هذه المجازفات التي لا يقول مثلها رسول الله.

- ومنها تكذيب الحسن له.

- ومنها سماحة الحديث وكونه مما يسخر منه.

- ومنها مناقضة الحديث لما جاءت به السنّة الصريحة مناقضة بينة، فكل حديث يشتمل على فساد، أو ظلم، أو عبث، أو مدح باطل، أو ذم حق، أو نحو ذلك فرسول الله صلى الله عليه وسلم منه بريء.

(1) الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان، ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1993م، (155/1).

(2) الكفاية ص432

(3) الموضوعات، (151/1)

(4) فتح المغيث، (315/1)

- ومنها أن يكون الحديث باطلًا في نفسه، فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم.

- ومنها أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء فضلاً عن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
- أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه
- ومنها مخالفة الحديث صريح القرآن.

وغيرها من القواعد التي ذكرها ابن القيم في كتابه (المنار المنيف)

قال ابن دقيق العيد: "أهل الحديث كثيراً ما يحكمون بذلك [أي الوضع] باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث... وكذلك ربما حكمو به بناء على قرائن في حال الراوي"<sup>(1)</sup>.

يقول الزركشي: "جعلوا من دلائل الوضع أيضاً أن يخالف نص الكتاب"<sup>(2)</sup>.

### 3- تصرفات الأئمة: وفيما يلي نماذج منها وهي كثيرة

يقول الدكتور خالد الدریس في خاتمة بحثه نقد المتن: وقد تيسر لنا - بحمد الله - الوقوف على نصوص تطبيقية عدة يظهر منها بجلاء أن نقد المتن كان ركناً من أركان العملية النقدية لدى علماء الجرح والتعديل في حكمهم على الرواية<sup>(3)</sup>.

عرض نماذج لكل حالة:

#### 1- عرض الروايات على القرآن

يقول الزركشي: "جعلوا من دلائل الوضع أيضاً أن يخالف نص الكتاب"<sup>(4)</sup>.

ومن أكثر ما يستدل له في هذا الباب ما استدركه السيدة عائشة على بعض الصحابة وهي كثيرة.

مثاله: حديث خلق التربة لم يتكلم فيه العلماء إلا لمخالفة متنه صريح القرآن في قضية الخلق، وعلى هذا أعلمه ابن القيم حين قال: (ويشبه هذا ما وقع فيه الغلط في حديث أبي هريرة: "خلق الله عز وجل

---

(1) الاقتراح، ص 228.

(2) النكت، (268-269).

(3) للاستزادة ينظر: نقد المتن الحديثي وأثره في الحكم على الرواية في الجرح والتعديل، خالد الدریس، دار المحدث، الرياض، ط 1، 1428هـ

(4) النكت، (268-269).

التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل" الحديث، وهو في صحيح مسلم، ولكن وقع فيه الغلط في رفعه، وإنما هو من قول كعب الأحبار، كذلك قال إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه الكبير، وقاله غيره من علماء المسلمين أيضاً [كابن المديني والبهرجي]، وهو كما قالوا، لأن الله أخبر أنه خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وهذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام اهـ<sup>(1)</sup>.

## 2- عرض الروايات على المعروف من السنة النبوية:

- عرض الروايات على المعروف من السنة النبوية، المقصود بها مخالفة الرواية للسنة المعروفة من خلال الأحاديث الثابتة في المسألة التي وردت فيها هذه الرواية، وهذا بخلاف عرض الروايات بعضها على بعض، فهذه الأخيرة تكون بمقابلة روايات الحديث الواحد بعضها على بعض فتبين لهذا الفرق !

- ومن هذا الباب ما ذكره ابن رجب حيث قال: ومن جملة الغرائب المنكرة: الأحاديث الشاذة المطروحة، وهي نوعان: ما هو شاذ الإسناد... وما هو شاذ المتن كالأحاديث التي صحت الأحاديث بخلافها، أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها<sup>(2)</sup>.

قال الزركشي: منها . أي علامات الوضع . أن يخالف صحيح السنة، وهذه طريقة ابن خزيمة وابن حبان، وهي طريقة ضعيفة ولا سيما حيث أمكن الجمع<sup>(3)</sup>.

قال ابن حجر: وقد بين . أي الجورقاني . بطلان أحاديث واهية بمعارضة أحاديث صاحح لها، وهذا موضوع كتابه، لأنه سماه (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير)... وعليه في كثير منه مناقشات<sup>(4)</sup>.

وقد انتقد كل من الإمام الزركشي وابن حجر التوسع في هذا الباب من غير ضوابط، حتى إن ابن حجر قيد المخالفة بما تواتر لا مطلق ما صح<sup>(5)</sup>.

(1) المنار المنيف، ص 62.

(2) شرح العلل، ص 410.

(3) الزركشي، النكت على المقدمة، (270/2).

(4) اللسان، (271/2).

(5) ينظر: الزركشي، النكت على المقدمة، (846/2).

مثاله: عرض الروايات المختلفة عن النبي ﷺ في صفة صلاة الكسوف، على السنن المحفوظة عنه أنه صلاتها ركعتين في كل ركعة ركوعان وسجودان، كما صح من حديث عائشة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وغيرهم، ورويت فيها صفات غير ذلك من طريق بعض الثقات، لكنها لا تصح، من أجل خلافها للمحفوظ من السنة، والنبي ﷺ إنما صلى في حياته الكسوف مرة واحدة، ويمتنع تعدد الصفة لصلاة واحدة<sup>(1)</sup>.

قال ابن تيمية: روى مسلم أحاديث قد عرف أنها غلط... مثل ما روى في بعض طرق حديث صلاة الكسوف أنه صلاتها بثلاث ركوعات وأربع، والصواب أنه لم يصلها إلا مرة واحدة برکوعين، ولهذا لم يخرج البخاري إلا هذا<sup>(2)</sup>.

مثال آخر: ما روي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى أن يقطع اللحم بالسكين، فهذا الحديث أعله الإمام أحمد وغيره بالمعروف عن النبي ﷺ وأنه كان يحتز من لحم الشاة<sup>(3)</sup>.

### 3- عرض الروايات على المسلمات العقلية

مثاله: ما رواه ابن الجوزي في الموضوعات عن عائشة أن النبي ﷺ قال: ست من النساء: سؤر الفأر، وإلقاء القملة وهي حية، والبول في الماء الراكد، وأكل التفاح..<sup>(4)</sup>، ولا يصح في العقل علاقة هذه الأمور بالنساء.

### 4- عرض الروايات على المحسوسات والمشاهدات

قال ابن حجر: ويلحق به . أي مخالفة العقل : ما يدفعه الحس والمشاهدة، وتبعه غيره، وذكر ابن القيم من علامات الوضع: تكذيب الحس له، ومثل به بحديث (إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه)<sup>(5)</sup>.

(1) تحرير علوم الحديث، (2/703).

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (17/236).

(3) المنار المنيف، ص 129.

(4) الموضوعات لابن الجوزي، (3/34): تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط 1، 1968م.

(5) المنار المنيف، ص 51.

## 5- عرض الروايات على الحقائق التاريخية

### 1- المخالفة للحقائق المكانية:

في قصة قدوم النبي ﷺ من تبوك، وخروج النساء والصبيان لتلقيه وهم ينشدون: طلع البدر علينا... من ثنيات الوداع، قال ابن القيم: "بعض الرواية بهم في هذا ويقول: إنما كان ذلك عند مقدمه إلى المدينة من مكة، وهو وهم ظاهر، لأن ثنيات الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة إلى المدينة، ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام". اه<sup>(1)</sup>

### 2- المخالفة للحقائق الزمانية:

- في حديث ابن عباس رضي الله عنهما: "جاءت اليهود إلى النبي ﷺ، فقالوا: نأكل مما قتل الله؟ فأنزل الله: (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله)" [الأنعام: 121]

قال ابن القيم - رحمه الله - في إعلال هذا الحديث من جهة متنه: "إن سورة الأنعام مكية باتفاق، ومجيء اليهود إلى النبي ﷺ، ومجادلتهم إياه إنما كان بعد قدومه المدينة، وأما بمكة فإنما كان جداله مع المشركين عباد الأصنام" <sup>(2)</sup>.

- حديث الإسراء في بعض ألفاظه (ليلة أسرى بالنبي ﷺ من مسجد الكعبة، أنه جاءه نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحرام..) وهذا يخالف المعروف عند المسلمين جميعاً أن الإسراء كان بعدبعثة، لذلك غلط المحدثون الراوي في هذا اللفظ، ولا يعني ذلك ضعف الحديث كله أو أن في الصحيحين أحاديث ضعيفة، ولكن في الجملة لا يسلم من النقد لفظة أو لفظتين من مجموع الأحاديث.

- الوثيقة التي قدمها اليهود لل الخليفة العباسي، وفيها أن رسول الله ﷺ أسقط الجزية عن اليهود خيبر، فعرضها الخليفة على حافظ المشرق الخطيب البغدادي، فبصق فيها ومزقها، وقال إنها مزورة لأن فيها أن شهادة معاوية وسعد بن معاذ، أما معاوية فقد أسلم سنة 8هـ بينما كان فتح خيبر سنة 7هـ، أما سعد بن معاذ فقد مات سنة 5هـ قبل فتح خيبر <sup>(3)</sup>.

(1) زاد المعاد (3/551)

(2) تهذيب السنن (4/113)

(3) ينظر سير أعلام النبلاء (18/280).

## أقسام نقد المتن:

### الأول: نقد متن حديث إسناده ظاهره الصحة

فإن الأئمة النقاد إذا استنكروا متن الحديث وكان إسناده صحيحًا تطلبوه له علة في الإسناد ولو كان ظاهره صحيحًا، فإن لم يجدوا أعلىه بالتدليس وإن لم يعرف رواته أنهم مدلسون كما قرره الإمام المعلمي.

### الثاني: نقد متن حديث إسناده ضعيف: فإن نكارة المتن تؤكد ضعف الإسناد.

الثالث: نقد متن حديث مختلف في إسناده: فنقد المتن بنكارته تكون مرجحاً لضعف الإسناد المختلف فيه.

## خلاصة قواعد هذه المرحلة وضوابطها

- هذه المرحلة هي مرحلة الاستنكار أو الاطمئنان المبدئي للرواية.
- الأصول المذكورة لها حالتان إما قطعية أو ظنية
- المعارضة لقطعيات الأصول ترد بها الرواية مطلقاً، وهنا ينتهي العمل النقيدي، ويحكم على الرواية بأنها مكذوبة أو باطلة ونحوها من العبارات الدالة على المراد، وفي هذا الباب صنف ابن القيم كتابه المنار المنيف، ومظان هذا النوع من الأحكام هو كتب الموضوعات والأباطيل.
- أما إذا كانت المعارضة ظنية، فالمخالفية لهذه القواعد تورث استنكاراً لا يلزم منه عدم الثبوت، والفصل في المسألة مؤجل إلى المرحلة الثانية، وعلى هذه المرحلة يتنزل كلام الإمام كلام المعلى في مقدمته لتحقيق كتاب (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ح) للشوكاني، حيث قال رحمة الله: "إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقاً، حيث وقعت، أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية لللقدح في ذلك المنكر، فمن ذلك: إعلاله بأن راويه لم يصح بالسماع، هذا مع أن الراوي غير مدلس، أعلى البخاري بذلك خبراً رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عكرمة تراه في ترجمة عمرو من التهذيب (الفوائد المجموعة، ص ح).
- كما أن الموافقة في الحالتين (القطع والظن) تورث اطمئناناً لا يلزم منه الثبوت، وإن عرف عند بعضهم تصحيح الروايات بمثل هذا، لكنه ليس من منهج المحدثين. (مشكلة التصحيح بالشواهد)
- أهل العلل عموماً لا يشغلون بالأخبار التي تعارض قطعى الأصول الثابتة، إنما يشغلون بالمعارضة المحتملة وكذا بعرض المرويات بعضها على بعض.
- هذا قبل انتهاء العملية النقدية، أما إذا توصلنا إلى أن الحديث صحيح بعد النقد، فإن التعارض حينها

يصير من باب (مشكل الحديث)، وهو علم له قواعده الخاصة في دفع التعارض الحاصل بين الحديث والأصول الثابتة، وعدم الوقوف على التفريق بين المقامين أدى إلى وقوع كثير من المعاصرين (المدرسة الحداثية خاصة) في أخطاء علمية شنيعة.

- من الأخطاء المنهجية التي يقع فيها الحداثيون هي عدم التمييز بين المخالففة القطعية والظنية، فيردون كل خبر يستشكلون معناه بوجه من الأوجه.

## الحاضرة السادسة: مسلك الكشف عن العلة بعرض الروايات بعضها على بعض

### (اعتبار الروايات)

وهذه المرحلة هي شغل النقاد دون أحد سواهم، ونبه هنا إلى أن النقاد لا يكتفون في إعلال الخبر بالمرحلة الأولى فقط . إلا في القليل النادر . بل الكلام الفصل في بيان الثابت من المعلول يكون لهذه المرحلة.

قال الشافعي رحمه الله: " ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه "<sup>(1)</sup>.

ونشير هنا بأنه لا يمكن الحديث عن هذه المرحلة (اعتبار الروايات) إلا بعد مرحلة (تخریج الحديث وجمع طرقه) <sup>(2)</sup>، وبعد التخریج وجمع الطرق والمقابلة بينها، نرسم شجرة الإسناد، التي قد تكون بسيطة، وقد تكون معقدة، ويمكن أن تسفر هذه العملية على إظهار وجود:

#### 1- وجود مدار للرواية أو مدارات أو عدم وجوده:

فقد اشتهرت كل بلدة من البلدان الإسلامية بحفظ الحديث، يدور عليهم أحاديث بلادهم الصحيحة، ويعتبرون مخارج لتلك الأحاديث، بمعنى إذا ورد الحديث عن طريقهم أصبح قوي الإسناد، وصحيح المخرج.

قال الحافظ ابن حجر: فسر القاضي أبو بكر بن العربي مخرج الحديث بأن يكون من روایة راو قد اشتهر برواية حديث أهل بلده، كفتادة في البصريين وأبي إسحاق السبئي في الكوفيين وعطاء في المكيين وأمثالهم، فإن حديث البصريين مثلاً إذا جاء عن قتادة ونحوه كان مخرجه معروفاً، وإذا جاء عن غير قتادة ونحوه كان شاذًا والله أعلم <sup>(3)</sup>.

فالمدينة المنورة: عرف بها حفاظ مشهورون في مختلف العصور، مثل سالم ونافع، وعبد الله بن دينار، والزهري، وهشام بن عروة، ومالك، وأمثالهم.

(1) الرسالة، ص 399.

(2) تراجع طرق التخریج في مظانها.

(3) النكت على كتاب ابن الصلاح، (405/1).

وكذلك مكة المكرمة اشتهر فيها حفاظ كعطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار وابن جرير وابن عيينة وأمثالهم

وكذا عرف بالبصرة حفاظ أمثال الحسن البصري ومحمد بن سيرين وثابت البناني وقتابة وأبيوس السختياني وشعبة بن الحجاج.

كما أن الكوفة قد اشتهرت بأمثال الشعبي وأبي إسحاق السبئي وإبراهيم بن يزيد النخعي والأعمش ومنصور وسفيان الثوري

وفي الشام حفاظ أمثال مكحول والأوزاعي، وفي مصر بکير بن عبد الله الأشج ويزيد بن أبي حبيب والليث ومن يشبههم وهكذا.

وأكثر من رأيته عني ببيان هذا الجانب في معرفة أعيان الرواية في كل بلد، وتسلسل مسارات الرواية في الأمصار هو علي بن المديني في كتابه العلل، وسوق كلامه مختصراً، لتتصفح من خلاله خارطة الأسانيد في كل الأمصار ومركزاً تجمعها، قال: «نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة، فلأهل المدينة: ابن شهاب (ت 124)، ولأهل مكة: عمرو بن دينار (ت 126)، ولأهل البصرة: قتابة بن دعامة (ت 117)، ويحيى بن أبي كثير (ت 132)، ولأهل الكوفة أبو إسحاق السبئي (ت 127)، وسلامان بن مهران الأعمش (ت 148).

ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنف، فلأهل المدينة: مالك بن أنس (ت 179)، ومحمد بن إسحاق (ت 152)، ومن أهل مكة: عبد الملك بن جرير (ت 151)، وسفيان بن عيينة (ت 198)، ومن أهل البصرة: سعيد بن أبي عروبة (ت 156)، وحمد بن سلامة (ت 167)، وأبو عوانة (ت 175)، وشعبة بن الحجاج (ت 160)، ومعمر بن راشد (ت 154) ومن أهل الكوفة: سفيان الثوري (ت 161)، ومن أهل الشام: عبد الرحمن الأوزاعي (ت 157) ومن أهل واسط: هشيم بن بشير (ت 183).

ثم انتهى علم هؤلاء الثلاثة من أهل البصرة، وعلم الإثنين عشر إلى ستة:

إلى يحيى بن سعيد القطان (ت 198)، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة (ت 182)، ووكيع بن الجراح (ت 197)، وعبد الله بن المبارك (ت 181)، وعبد الرحمن بن المهدى (ت 198) ويحيى بن آدم (ت 203)،

فصار علم هؤلاء جميعهم إلى يحيى بن معين (ت 233)<sup>(1)</sup>. وهضم ابن المديني نفسه فلم يذكرها فرحمه الله رحمة واسعة.

وبعد أن نقل الذهبي كلام ابن المديني هذا مختصرا قال مذيلا عليه: «نعم، وإلى أحمد بن حنبل (ت 241)، وأبي بكر بن أبي شيبة (ت 235)، وعلى - ابن المديني - (ت 233) وعدة<sup>(2)</sup>.

مع التنبيه إلى أمرين مهمين:

1- المدارات أغلبهم من صغار التابعين (عصر انتشار الرواية ومجالس التحديث)

2- أن فيه علاقة بين المدار والمخرج، وفيه نوعين من المخارج: المخرج الواسع والضيق.

2- وجود أحد ثلاث حالات للرواية وهي: التفرد أو المخالفة أو الموافقة:

وقد تكون هذه الحالات في جزء من أجزاء شجرة الإسناد، وقد تجتمع الحالات الثلاثة في شجرة واحدة أو بعضها فقط، والغالب أن التفرد إنما يكون في مخرج الإسناد، أي بين المدار والراوي الأعلى، بخلاف المخالفة والموافقة فإنما نلحظهما فيما تحت المدار عادة.

وعليه فيمكن أن نقسم الروايات حسب مخرجات المرحلة السابقة (التخريج) إلى نوعين من الروايات:

1- روايات فيها مخالفة (المخالفة)

2- روايات لا مخالفة فيها، ويندرج تحتها صورتان:

1.2- التفرد


2.2- الموافقة (وتسمى المشاركة أيضاً).

وفيما يأتي تفصيل للحالتين معاً:

(1) راجع: ابن المديني: علل الحديث، ص 40 - 17، والعبارة الأخيرة: "فصار علم هؤلاء..." ليست فيه، وهي في السير للذهبي، (78/11).

(2) السير للذهبي، (11/78).

## شجرة إسناد افتراضية اجتمعت فيها الحالات الثلاثة



أصحاب المصنفات

## المحاضرة السابعة: المخالفة. مفهومها وصورها

### أولاً: الروايات التي فيها مخالفة (المخالفة)

مفهوم المخالفة: لا يكون بين الروايات مخالفة إلا إذا كان للروايات المختلفة مخرجاً واحداً، وأصل جامع يجمع تلك الروايات. وإلا فتعد الوجوه المختلفة طرقاً وأحاديث مستقلة.

#### 1- المخالفة دليل من دلائل العلة: بخلاف المواقفة التي هي دلالة صحة

قال الإمام مسلم (رحمه الله تعالى): "فاعلم ! (أرشدك الله) أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقلي الحديث - إذا هم اختلفوا فيه - من جهتين:

إحداهما: أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته، أو يسميه باسم سوي اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم<sup>(1)</sup>.

والجهة الأخرى: أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد [وحدة المخرج] ومن واحده [وحدة الأصل] مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عمن حدث عنه النفر الذين وصفناهم بعيته فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً، على المذهب الذي رأينا أهل العلم بالحديث يحكون في الحديث، مثل شعبة وسفيyan بن عيينة ويعيي بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من أئمة أهل العلم" اهـ<sup>(2)</sup>.

قال الدكتور المليباري تعليقاً على قول مسلم المتقدم: يعد هذا النص نفيساً جداً إذ يصدر من الإمام مسلم الناقد الجهبز وهو يرسم للقارئ منهج النقاد في معرفة الخطأ، والذي ينبغي أن نفهم من هذا النص أن المخالفة ليست على إطلاقها، وإنما هي ما يكون مخالفًا للأمر الواقع<sup>(3)</sup>.

(1) قال الدكتور المليباري: هذا نص واضح على أن العلة ليست خفية ولا غامضة بالنسبة إلى أهل العلم من النقاد، وكلما تعمق المعرفة الحديثية تكون العلة أكثر وضوحاً، وجلاءً، ولا ينبغي أن يزاحمهم من لم يبلغ درجتهم فيها، ويرفض حكمهم بحجة أنه لم يتضح له ذلك، وقد قال بعض المعاصرین غروراً: "ولا أقبل العلة إلا إذا ظهرت مثل الشمس" ، وهو يرد بهذه الحجة الواهية ما صدر عن الإمام البخاري وغيره من الأئمة من التعليل. نظرات في علوم الحديث، ص 142.

(2) التمييز، ص 124-126.

(3) نظرات في علوم الحديث، ص 143.

وقد جاء عن الإمام ابن الصلاح هذا المعنى حين قال في مقدمته: "ويستعان على إدراكيها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتربّد فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه"<sup>(1)</sup>.

وقال ابن حجر: فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة كما نقله المصنف عن الخطيب، أن يجمع طرقه، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف<sup>(2)</sup>.

## 2- أسباب الاختلاف بين الرواية:

لعل من طبيعة الأمور أن يختلف رواة الحديث، سندا ومتنا، أو في أحدهما أو في جزء منهما، ولا غرابة في ذلك، إذ يستحيل عرفاً أن يكون الرواية في مستوى واحد من الاهتمام والتيقظ والتثبت والدقة والضبط، فمنهم: من يعتمد الكتاب في الرواية، ومنهم من يعتمد ذاكرته، ومنهم من يروي الحديث بنصه، ومنهم من يرويه بالمعنى

وكل هذا يؤدي إلى وقوع اختلاف بين الرواية، حيث إن حالة الاهتمام والعناية تختلف باختلاف الأشخاص، كما تختلف مواهيم الطبيعية، والعلمية، فمنهم من بلغ إلى أوجهها، ومنهم من نزل إلى أدناها، ومنهم من يكون بين هذا وذاك على تفاوت الدرجات، ومن هنا ينبغي أن نعرف أن الحديث من طبيعته أن يختلف بتنوع رواته، وكلما يكثر عددهم تتوفر فرص الاختلاف حول لفظ الحديث وسياقه بل في معناه<sup>(3)</sup>..

## 3- صور المخالفة:

للمخالفة عدة صور باعتبارات مختلفة أهمها

(1) ابن الصلاح، علوم الحديث (المشهور بمقدمة ابن الصلاح) ص: 90

(2) النكت، (710/2)

(3) نظرات في علوم الحديث، ص 143-144

## أولاً: صور المخالففة من حيث عدد الرواية

- 1- مخالففة ثقة لجماعة (ثقنان فأكثر)، والغالب ترجيح رواية الجماعة هذا الأصل، وقد تدل قرائن على أن الاختلاف من الشيخ نفسه وقد يرجحون رواية الفرد حسب القرائن.
- 2- مخالففة جماعة لجماعة، والغالب في هذه الحالة أن الاختلاف من الشيخ نفسه، ولها حالات ثلاث: فإذاً ما أن ترجح جهة وإنما تصححان معاً خاصة المكثرين، وإنما الحكم بالاضطراب حيث لا ترجح ولا تصحيح.
- 3- مخالففة ثقة لثقة، واحد لواحد، وهذه الصورة تحتمل كل الحالات المتقدمة، فإذاً الترجيح بينهما أو يكون الخلاف من الشيخ وتكون الروايتان صحيحتان أو تكون إحداهما وهما من الشيخ ومرد الأمر كله إلى القرائن

## ثانياً: صور المخالففة من حيث وجود المخالف

يمكن إدراج تقسيم آخر للمخالففة باعتبار آخر: وهو المخالففة الصريحة، والمخالففة غير الصريحة، فال الأولى في المخالففة والثانية في التفرد، وإن كانت أكثر ما تطلق المخالففة على القسم الأول دون الآخر، وبينهما تلازم لا يخفى، وربما اكتفى بعض الأئمة بالإشارة إلى إحدى الصورتين دون الأخرى.

كل تفرد مخالففة غير صريحة ويعبرون عنه بقولهم: أين كان أصحاب فلان؟

ومن هذا الباب قول صالح بن محمد البغدادي الحافظ وقد سئل عن عبد الرحمن بن أبي الزناد (قد روى عن أبيه أشياء لم يروها غيره، وتكلم فيه مالك بن أنس بسبب روايته كتاب (السبعة) عن أبيه، وقال أين كنا نحن من هذا) <sup>(1)</sup>.

وروى قران بن تمام، عن أيمن بن نابل، عن قدامة بن العمرى (رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت يستلم الحجر بمحجنه) <sup>(2)</sup>، قال أبو حاتم (لم يرو يرو هذا الحديث عن أيمن إلا قران، ولا أراه محفوظاً، أين كان أصحاب أيمن بن نابل عن هذا الحديث؟) <sup>(3)</sup>.

(1) تاريخ بغداد (10/230).

(2) عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند (3/413)، أبو يعلى (928)، المعجم الكبير (19/38) رقم (80).

(3) علل الحديث (1/296).

### ثالثاً: صور المخالفة من حيث التأثير وعدمه<sup>(1)</sup>.

الاختلاف قد يكون مؤثراً على صحة الرواية، وقد لا يكون:

#### 1. صور المخالفة غير المؤثرة: كاختلافهم في:

العبارات والألفاظ المترادفة، بحيث لا يغير المعنى المقصود، ولا يزيد فيه شيئاً.

التفاوت في سياق الحديث بالتقديم والتأخير.

الاختلاف في صيغ تلقي الحديث وروايته، كحدثنا وأخبرنا ونحوهما. فالالأصل فيها عدم التأثير إلا في حالات.

#### 2- صور المخالفة المؤثرة

الاختلاف المؤثر يكون ضمن مصطلح من المصطلحات التالية: زيادة الثقة، الشاذ، المنكر، المعلول، المصحف، المقلوب، المدرج، سواءً أكان ذلك في السندي، أم في المتن.

فالذى في السندي يتتنوع أنواعاً:

كتعارض الوصل والإرسال.

تعارض الوقف والرفع.

تعارض الاتصال والانقطاع.

تعارض الرواية في اسم الشیخ

تعارضهم في زيادة رجل في أحد الإسنادين.

تعارضهم في اسم الراوي ونسبة إذا كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً.

تعارضهم في الجمع والإفراد في الرواية، مثلاً: أن يروي بعضهم الحديث عن رجل عن فلان وفلان وفلان، ويرويه الآخر عن ذلك الرجل عن فلان مفرداً<sup>(2)</sup>

(1) نظرات في علوم الحديث، ص 147-149.

(2) ينظر: قول الحافظ ابن حجر في النكث، (2/777-778).

وأما الاختلاف في المتن فيتنوع أيضا أنواعا، منها:

تعارض الإطلاق والتقييد.

تعارض العموم والخصوص.

تعارض الزيادة والنقص، وغير ذلك.

بيد أن التعارض في الوصل والإرسال، أو الوقف والرفع يكون كثير الوقع نسبيا، ولذا قال بعض المتأخرين: "كثير تعليل الوصل بالإرسال، وتعليق الرفع بالوقف". ووضعوا لمعالجة هذا التعارض عنوانا خاصا في كتب المصطلح، رغم دخوله في موضوع زيادة الثقة، أو الشاذ والمنكر<sup>(1)</sup>.

وهذه الصور التي تقدمت من أجناس العلة التي يذكرها أئمة النقد

---

(1) ينظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ص 94.

## أشهر صور المخالفات: زيادة الثقة

مسألة زيادة الثقة تتدخل مع أنواع عده في العلل، كالمعلول، والشاذ، والمنكر، والمدرج... الخ، وعلى الباحث أن يعالج هذه المسألة على هذا الأساس، حتى تتضح المسألة بجميع أبعادها دون اجتزاء.

- من تبع كتب الفقه المتأخرة، والأبحاث المعاصرة وجد فيها ظاهرة إطلاق القول بقبول زيادة الثقة لمعالجة تعارض الوصل والإرسال، وتعارض الوقف والرفع، والواقع أن هذا الإطلاق لم يكن سليماً على منهج النقاد، وأن الترجيح أو الجمع بينهما إنما يكون عندهم حسب القرائن والأدلة.

وبالتبع لمسألة زيادة الثقة، ومراحلها التاريخية، يمكن الوصول إلى أن بداية الخل المنهجي في معالجتها بدأ في عصر الخطيب البغدادي، حيث يعد هذا الأخير من أوائل المحدثين الذين تأثر تفكيرهم بعلم المنطق، ولذا يكون عصره بداية مرحلة جديدة تطورت فيها الأساليب في طرح مسائل علوم الحديث، وبرزت فيها أمور لم تعرف عن الحفاظ المقدمين، وهذا جانب تاريخي يجب أخذها بعين الاعتبار عند تحرير القواعد المتصلة بمنهج المحدثين، وفيما قاله الحافظ ابن رجب الحنبلي إشارة إلى ذلك، وهذا نصه: (ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب (الكفاية)، للناس مذاهب في اختلاف الرواية في إرسال الحديث ووصله كلها لا تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين).<sup>(1)</sup>

والتحقيق أن زيادة الثقة لا يحكم عليها بحكم مطرد، بل مدار الأمر على القرائن، يقول البقاعي: إن ابن الصلاح خلط هنا طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين، فإن للحذاق من المحدثين في هذه المسألة نظراً لم يحكه، وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، وذلك أنهم لا يحكمون منها بحكم مطرد، وإنما يديرون ذلك على القرائن اهـ<sup>(2)</sup>.

(1) ابن رجب الحنبلي، شرح العلل، (427/1 – 428)

(2) نقله الصناعي في توضيح الأفكار، (339/1 – 340)

## المخالفة بين المحدثين والفقهاء<sup>(1)</sup>

أولاً: مصطلح الاختلاف والمخالفة أعم عند المحدثين منه عند غيرهم من الفقهاء والأصوليين - ممن لم يمش على طريقتهم في علم الحديث .-

فأي فرق مؤثر بين روایتين - سندًا أو متنًا - يعد اختلافاً عند المحدثين يحتاج إلى ترجيح بينهما - غالباً - وإن تعذر قيل بالجمع، هذا إذا لم يكن الاختلاف داخلاً في علم مشكل الحديث.

فوصول المرسل أو المنقطع يعد مخالفة، ورفع الموقوف يعد مخالفة، والزيادة في المتن تعد مخالفة كما نص على ذلك أكثر المحدثين السابقين الذين تكلموا في العلل، فنجدتهم يقولون: "خالفة فلان" ، ثم يذكرون روایة من أرسل أو أوقف أولم يذكر ما ذكر غيره، وهكذا مما تواتر في كتبهم.

قال أَحْمَدَ وَذَكَرَ لَهُ حَدِيثَ نَافِعَ عَنْ أَبْنَىْ عَمْرٍ: "مَنْ بَاعَ عَبْدَاهُ وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ" ، فَقَالَ: خَالِفُهُ سَالِمٌ، هَكَذَا رَوَاهُ الزَّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبْنَىْ عَمْرٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(2)</sup>.

وقال البخاري: "روى محمد عن نافع عن ابن عمر مرفوع في التيمم، وخالفة أيوب وعبيد الله والناس فقالوا: عن نافع عن ابن عمر فعله"<sup>(3)</sup>.

وكل كتب العلل مليئة بمثل هذه النصوص التي تدل أن المخالفة عند المحدثين أعم منها عند غيرهم من الفقهاء والأصوليين.

ثانياً: أن الأصل عند المحدثين الترجيح بين الروايات المختلفة - لحديث واحد - ثم الجمع بينها عند تكافئ الأدلة، خلاف ما تقرر في الفقه وأصوله من الجمع بين المتنون المتعارضة بادئ الرأي، ثم الترجيح عند تعذر ذلك بقواعد مقررة هنالك، لأن قواعد هذا العلم غير ذاك، ولا يلزم من ذلك خطأ أحد المنهجين.

فالناظر في كتب العلل وترجيحات علماء الحديث، يجد أن نسبة القول بالجمع بين الروايات المختلفة قليلة جداً بالنسبة لما رجحوه من روایات، فهذا بيان للواقع الذي استند على أدلة وقرائن أدت إلى هذه النتيجة الاستقرائية.

(1) ينظر: عادل الزرقى، قواعد العلل وقرائن الترجيح، ص 51-54 بتصريف

(2) رواية المروذى (274).

(3) التاريخ الكبير (50/1).

فلا يصار إلى القول بالجمع بين الروايات أو القول بالاضطراب إلا بعد محاولة الترجيح بالقرائن الآتى ذكرها.

قال ابن حجر في بيان ذلك: فإذا كان شعبة – وهو أتقن من غيره – حفظ عن خبيب فيه الشك، فذاك دليل على أن خبيبا لم يضبطه، فلا يحتاج إلى الجمع الذي جمعه ابن خزيمة، ثم هجم ابن حبان فجزم به<sup>(1)</sup>.

وقال أيضاً: الاختلاف عند النقاد لا يضر إذا قامت القرائن على ترجيح إحدى الروايات أو أمكن الجمع على قواعدهم<sup>(2)</sup>.

ثالثاً: ليس من شرط المخالفة المنافاة كما هي عند الفقهاء<sup>(3)</sup>:

لقد ناقش هذه المسألة المباركفوري (رحمه الله) في مناسبة تصحيح كلمة (على صدره) التي زادها أحد الرواية في حديث قبيصية بن هلب عن أبيه كان رسول الله ﷺ يؤمنا فیأخذ شماله بيمينه، حتى انتهى إلى ضرورة تقييد المخالفة بالمنافاة بحيث يتعدى الجمع<sup>(4)</sup>.

فالمنافاة ليست قيداً في المخالفة التي تكون بين الثقة والأرجح ليكون حديث الثقة شاداً مردوداً، ولا هي معروفة في نصوص الإمام الشافعي ولا غيره من القدماء، ولا في تطبيقاتهم العملية.

رابعاً: لو كانت المنافاة مقصودة ومتعبينة في المخالفة التي يدور عليها الشاذ لخرج من الشاذ ما خالف الثقة من هو أرجح في وصل المرسل، أو رفع الموقوف، وذلك لعدم استكماله شرط المنافاة بينهما، ولأن الجمع فيها ممكن، وذلك خلاف الواقع.

خامساً: لو جمعنا بين الوجوه المختلفة على غير قواعد المحدثين، وقلنا بصحبة جميع الوجوه المختلفة بمجرد كونها غير متنافية، لاحتمل أن يكون ذلك كذباً على الشيخ الذي اختلفوا عليه، ذلك لأنه إذا لم يكن بينها تناقض لا يعني بالضرورة أن ذلك الشيخ قد ذكر الوجهين جميعاً، وقد لا يكون ذكر إلا وجهاً واحداً.

(1) النكت لابن حجر (881/2)، وربما خالف ابن حجر ما قرره هنا، فيجمع في شرح للبخاري بين روايات مختلفة، فينقده بعضهم بالتكلف في ذلك، وهذا ظاهر في مواضع يسيرة فحسب، ولعله في القصص أكثر منه في غيره.

(2) هدي الساري (ص 531).

(3) ينظر في هذه المسألة وما يتبعها: المليباري، نظرات جديدة، ص 187-189 بتصريف.

(4) تحفة الأحوذى 1/216-217.

ولكي يكون الحكم بالجمع أو بالترجح في حالة الاختلاف بين الرواية منطقياً ومنهجياً فإنه ينبغي البحث عن القرائن والمناسبات التي تحف الروايات، وفقه دلالاتها، ومن الجدير بالذكر أن المحدثين النقاد لم يضعفوا حديث ثقة مجرد أنه خالف فيه أو ثق أو جماعة، بل بحسب الأدلة والقرائن والمرجحات، ولهذا قال الحاكم: الحجة عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير.

## المحاضرة الثامنة: قواعد الترجيح وقرائنه في مسلك المخالففة

### أولاً: منهجية الإعلال بالمخالفة

- 1 - التأكيد من أن المخالففة ثابتة ولم يثبت وهمية، وذلك من خلال التأكيد من سلامة الإسناد إلى الراوي عن المدار، وأنه ثابت عنه، فإن لم يكن ثابتاً فلا يعتمد عليه ولا يذكر إلا من باب التنبية عليه.
- 2 - التأكيد من عدم وجود اختلاف على الراوي عن المدار، فإن كان هناك اختلاف، فلا بد من بيان الرواية الراجحة.
- 3 - دراسة حال الراوي وبيان درجته من حيث الرواية، ولا يتسع في ترجمته بل يذكر ما يفي بالغرض.
- 4 - ترتيب الروايات عن المدار حسب الاتفاق والاختلاف، فيقال مثلاً: اختلف عن الزهري على خمسة أوجه: الأول: رواه فلان، وفلان. في الراجح عنه. عن الزهري..... يذكر الوجه.  
الثاني: رواه فلان، وفلان. في الراجح عنه. عن الزهري..... يذكر الوجه... وهكذا.
5. الموازنة بين الروايات وبيان الراجح بالاعتماد على قواعد وقرائنه الترجيح

### ثانياً: قواعد الترجيح وقرائنه

من خلال نصوص الأئمة النقاد وتصوفاتهم، نجد أنهم يعتمدون على قواعد وقرائنه لبيان الوجه الراجح من الروايات في حالة المخالففة، وإذا كان الفصل بين مفهوم القواعد والقرائين في هذا السياق صعب، والأمر اجتهاد، فلا بأس أن نجعل المرجحات القوية التي تكاد تكون مطردة في أغلب النقد المتعلق بالروايات قواعد وما ليس كذلك قرائن.

وقرائين الترجيح كثيرة لا تنحصر، فكل حديث له نقد خاص. قال الحافظ العلائي: "ووجوه الترجح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجح خاص، وإنما ينحصر بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقومون به عندهم في كل حديث بمفرده"<sup>(1)</sup>

(1) نقلًا عن الحافظ في النكت، (712/1).

## أهم قواعد الترجيح:

### 1. الترجيح بمعرفة مراتب أصحاب المدار:

كلما اشتهر الراوي يكثر عدد أصحابه، ومن يهتم بحفظ أحاديثه، على اختلاف مستوياتهم في ذلك، ففيهم من يلازمه ملازمة طويلة، ليس مع أحاديثه، مع ضبط وإتقان، ثم يحدث عنه كما سمعه منه، حتى يقال: فلان أعلم الناس بأحاديثه، أو يقال فلان أحفظهم لها، أو يقال فلان أثبت الناس بأحاديثه، وفيهم من لا يكون كذلك لخلل وقع في ضبطه، أو في جمعه، أو في ملازمته، فهذه المجموعة تشمل الثقات والضعفاء، وكذا الحال بالنسبة إلى الغرباء من أصحاب ذلك الراوي المحدث.

قال ابن رجب: "اعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:- أحدهما: معرفة رجاله وثقهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين، لأن الثقات والضعفاء دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

الوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في السنن، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث...<sup>(1)</sup>.

وقد اهتم علماء الحديث وعلمه بمعرفة طبقات الحفاظ ومراتب أصحابهم. فقسم ابن المديني والنسائي<sup>(2)</sup> أصحاب نافع تسع طبقات مع اختلافهما في ذكر رواة كل طبقة، كما قسم النسائي أصحاب الأعمش سبع طبقات<sup>(3)</sup>.

فأصحاب الإمام الزهري مثلاً متفاوتون المستوى في التيقظ والدقة والاهتمام والملازمة والحفظ والجمع والمذكرة، وعلى هذا الأساس فقد قسمهم العلماء إلى خمس طبقات:

**الطبقة الأولى:** قوم جمعوا الحفظ والإتقان وطول الصحبة له، والعلم بأحاديثه والضبط لها، كمالك ومعمر وعبد الله بن عمر ويونس وعقيل وشعيب ونحوهم.

(1) شرح العلل (467-468/2).

(2) في كتابه: الطبقات (ص 53).

(3) الطبقات (ص 78) وشرح العلل (1/104-105).

**والطبقة الثانية:** أهل حفظ وإتقان لكن لم تطل صحبتهم له وإنما صحبوه مدة يسيرة ولم يمارسوا حديثه، وهم بالنسبة إليه دون الأولى، كالأوزاعي وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر والنعمان بن راشد وأمثالهم

**والطبقة الثالثة:** قوم لازموا الزهري وصحابه ورووا عنه لكن لم يتقنوا أحاديثه لسوء حفظهم، كسفیان بن حسین و محمد بن إسحاق وزمعة بن صالح وأشباءهم.

**والطبقة الرابعة:** قوم لم تطل صحبتهم، ولم يتقنوا أحاديثه، مثل معاوية بن يحيى الصدفي وإسحاق بن أبي فروة والثني بن الصباح وأمثالهم.

**والطبقة الخامسة:** قوم من المتروكين والمجهولين مثل محمد بن سعيد المصلوب وعبد القدوس بن حبیب والحكم الأیلی ونحوهم<sup>(1)</sup>.

وهكذا تختلف أحوال الرواية - قبولاً ورداً - بالنسبة إلى شيوخهم الحفاظ الذين تدور عليهم الأحاديث، فحين يشتركون في رواية حديث عن واحد من هؤلاء الحفاظ، فإنهم بطبيعة الحال، يختلفون - سندًا أو متنًا - لا سيما الضعفاء الذين لا يتقنون الأحاديث، وقد يكون الاختلاف بين الثقات أنفسهم لخطأ بعضهم.

فبذلك يمكن القول إن الاختلاف بين الرواية بسبب الأوهام أمر طبيعي، ولا غرابة فيه.

فالالأصل تقديم الطبقة الأولى على التي تلتها وهكذا، إذا كان التعارض بين رواة طبقات مختلفة، أما إذا كان التعارض بين أصحاب الطبقة الواحدة فالمصير إلى القرائن الأخرى ومن أشهرها:

---

(1) لمزيد من التفصيل في مجال تقسيم الرواية بالنسبة إلى شيوخهم يرجع إلى مقدمة كتاب علل الحديث لعلي بن المديني، وكتاب شرح العلل لابن رجب الحنفي.

2. الترجيح بالأحفظية<sup>(1)</sup>: وهذه القرينة تعد من أهم القرائن في الترجيح بين الروايات المختلفة، ويشمل الحفظ هنا حفظ الصدر، وحفظ الكتاب.

ومن ذلك: ما رواه ابن أبي حاتم سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه سعيد عن قتادة عن معاذة عن عائشة " مروا أزواجاً كن أن يغسلوا عنهم أثر الغائط والبول فإني أستحبهم، وكان رسول الله ﷺ يفعله" ، وقلت لأبي زرعة: إن شعبنة يروي عن يزيد الرشك ، عن عائشة، معاذة، موقف، وأسنده قتادة، فأيهما أصح؟ قال: حديث قتادة مرفوع أصح، وقتادة أحفظ، ويزيد الرشك ليس به بأس.

ومن ذلك أيضاً: سئل الدارقطني عن حديث أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ: قال الله: وجبت محبتي للمتحابين في، المتأولين في " الحديث، فقال: يرويه جماعة من أهل الحجاز والشام، عن أبي إدريس، منهم: أبو حازم سلمة بن دينار، والوليد بن عبد الرحمن بن الزجاج، ومحمد بن قيس القاس، وشهر بن حوشب، واختلف عنه، فرواه ابن أبي حسين، عن شهر، عن أبي إدريس، عن معاذ، وخالفه الحجاج بن الأسود، فرواه عن شهر، عن معاذ، ويرويه أيضاً عطاء الخراساني، ويزيد بن أبي مريم، ويونس بن ميسرة بن حلبس كلهم، عن أبي إدريس، عن معاذ بن جبل، وكلهم ذكروا أن أبي إدريس سمعه من معاذ، وخالفهم محمد بن مسلم الزهري، وهو أحفظ من جميعهم، فرواه عن أبي إدريس الخولاني، قال: أدركت عبادة بن الصامت، ووعيت عنه، وأدركت شداد بن أوس، ووعيت عنه، وعد نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ قال: وفاتني معاذ بن جبل، وأخبرت عنه، وروى هذا الحديث أيضاً مسلم الخولاني، عن معاذ بن جبل، حدث به عطاء بن أبي رباح عنه، ورواه أبو بحري السكوني، عن معاذ بن جبل، ورواه عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ، حدث به عنه أبو الزبير المكي، والقول قول الزهري، لأنه أحفظ الجماعة.

وأما حفظ الكتاب، فإن الكتابة من أهم وسائل الضبط والإتقان، وبدونها وقع كثير من المحدثين في الوهم والخطأ، فإذا اختلف روایان فأكثر على شیخ، نظر فيمن كان يكتب عنه، فإذا وجد، كان جانبه أقوى من هذه الحیثیة.

قال أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْجَعِيِّ الْكُوفِيِّ: "كَانَ يَكْتُبُ فِي الْمَجْلِسِ، فَمَنْ ثُمَّ صَحَّ حَدِيثُه" <sup>(2)</sup>، وَتَعْلِيلُهْ هُنَا كَالْنَصْ عَلَى الْقَرِينَةِ، لَذَا قَالَ ابْنُ مَعْنَى عَنْهُ بَأْنَهُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِسَفِيَّانَ الشَّوَّرِيِّ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ <sup>(3)</sup>.

(1) ينظر: قواعد العلل، عادل الزرقى، ص 57 فما بعدها.

(2) تاريخ بغداد (312/10).

(3) تاريخ بغداد (312/10) والتهذيب (3/20).

ومن دلائل هذه القرينة قول ابن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم".

وذكر ابن خراش عن الفلاس قوله: "كان يحيى وعبد الرحمن ومعاذ بن خالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث شعبة، رجعوا إلى كتاب غندر، فحكم بينهم" ..... ولذا أصبح من أقل أصحاب شعبة خطأ كما قال الإمام أحمد.

ومما ذكر في أوهامه النادر عنه قول أبي حاتم: "هذه الزيادة التي زاد غندر عن شعبة في الإسناد، ليس بمحفوظ"<sup>(1)</sup>.

ومن شواهد الاعتماد على الكتاب، الخلاف على الليث بن سعد في حديث، أهو عن سعد بن مالك مرفوعا أم سعيد بن أبي سعيد مرسل؟ قال أبو زرعة: "في كتاب الليث في أصله: سعيد بن أبي سعيد، ولكن لقن بالعراق: عن سعد"<sup>(2)</sup>.

وقال يزيد بن هارون: "أدركت البصرة وإذا اختلفوا في حديث، نطقوا بكتاب عبد الوارث"<sup>(3)</sup>.  
وقال منصور: "قلت لإبراهيم النخعي: ما لسالم بن أبي الجعد أتم حديثا منك؟ قال: لأنه كان يكتب"<sup>(4)</sup>.

وقال أبو حاتم: "وأما الحفاظ وأصحاب الكتب فكانوا يميزون كلام الزهري من الحديث"<sup>(5)</sup>.  
وقال أيضا مرجحا بالكتاب: "مالك صاحب كتاب"<sup>(6)</sup>.

وهذا أحمد يرجح بسبب الكتابة، قال أبو طالب لأحمد: من أحب إليك، يونس أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل، لأنه كان صاحب كتاب<sup>(7)</sup>.

---

(1) الجرح لابن أبي حاتم (507/3) والعلل أيضا (428/1).

(2) العلل لابن أبي حاتم (188/1).

(3) التمييز (ص 178)، وعبد الوارث هو ابن سعيد.

(4) علل الترمذى (153/الشرح).

(5) العلل لابن أبي حاتم (30/2).

(6) العلل لابن أبي حاتم (32/1).

(7) التهذيب (133/1).

3. الترجيح بالأكثرية<sup>(1)</sup>: وهي تعد من أقوى القرائن المسلوكة للترجح بين الروايات المختلفة، واعتمدتها كثير من الحفاظ السابقين

ونص عليها الشافعي فقال: والعدد أولى بالحفظ من الواحد<sup>(2)</sup>.

وقال أيضاً: «إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو يأتي بشيء في الحديث يشركه فيه من لم يحفظ منه ما حفظ، وهم عدد وهو منفرد<sup>(3)</sup>.

وقال ابن معين في حديث: «الناس يحدثون به مرسلا»<sup>(4)</sup>.

وقال البيهقي: «وكما رجح الشافعي إحدى الروايتين على الأخرى بزيادة الحفظ، رجح أيضاً بزيادة العدد»<sup>(5)</sup>

وقال أيضاً: «والجماعة أولى بالحفظ من الواحد»<sup>(6)</sup>.

وقال الخطيب: «ويرجح بكثرة الرواية لأحد الخبرين، لأن الغلط عنهم والسهو أبعد، وهو إلى الأقل أقرب»<sup>(7)</sup>.

وقال الدارقطني في حديث: «واجتماع هؤلاء الأربعة على خلاف ما رواه ابن أبي كثير يدل على ضبطهم للحديث»<sup>(8)</sup>.

وقال الذهبي: «وإن كان الحديث قد رواه ثبت بإسناد، أو وقفه أو أرسله، ورفقاوه الأئمّة يخالفونه، فالعبرة بما اجتمع عليه الثقات، فالواحد قد يغلط...»<sup>(9)</sup>.

وقال الصناعي: «الملاحظ القرائن، والكثرة أحد القرائن»<sup>(10)</sup>.

(1) ينظر: قواعد العلل، عادل الزرقى، ص 55 وما بعدها.

(2) اختلاف الحديث (ص 127) وشرح العلل (425/1).

(3) اختلاف الحديث (ص 294).

(4) رواية الدورى (2973).

(5) القراءة خلف الإمام للبيهقي (316).

(6) الشعب (7/4).

(7) الكفاية (ص 476).

(8) السنن (44/3).

(9) الموقفة (ص 52).

(10) توضيح الأفكار (344/1).

## أشهر قرائين الترجيح:

### قرائين الترجيح غير محصورة فمهمها

(فضلاً عن الأكثريّة والأحظيّة عند من يعتبرهما من القرائين لا القواعد والأمر فيه سعة):

- 1 - سلوك الراوي للجادّة والطريق المشهور. 2 - الترجيح بالنظر إلى أصحاب الراوي المقدمين فيه.
- 3 - الترجيح باعتبار البلدان واتفاقها. 4 - عدم وجود الحديث في كتب الراوي الذي روى الحديث عنه.
- 5 - وجود قصة في الخبر تدل على صحة الطريق. 6 - التفرد عن إمام مشهور وله تلاميذ كثيرون.
- 7 - تحديد الراوي في مكان ليس معه كتبه. 8 - التحديد بنزول مع إمكانية العلو في السماع.
- 9 - إمكانية الجمع بين الروايات عند التساوي. 10 - رواية الراوي عن أهل بيته.
- 11 - اختلاف المجالس وأوقات السماع. 12 - ورود الحديث بسلسلة إسناد لم يصح منها شيء.
- 13 - التحديد من كتاب. 14 - ضعف الراوي أو وهمه أو اضطرابه. 15 - مشابهة الحديث لحديث راو ضعيف. 16 - أن يروي الرجل الحديث على وجهين: تارة كذا، وتارة كذا، ثم يجمعهما معاً، فهذا قرينة على صحتهما معاً. 17 - قبول الراوي للتلقين. 18 - ورود الحديث عن راو وقد ورد عنه ما يدل على خلافه موقوفاً. 19 - مخالفة الراوي لما روى. 20 - اضطراب إحدى الروايات.
- 27 - شهرة الراوي بأمر معين، كاختصار المتن، أو الإدراج فيها، أو الرواية بالمعنى، أو التصحيف في الألفاظ أو الأسماء، أو قصر الأسانيد، أو جمع الرواية حال الرواية.

وفيما يلي شرح لبعض قرائين الترجيح:

## 1. قرينة الاختصاص:

وهذه القرينة في حقيقتها من لوازم قاعدة الترجيح الأولى (الترجح بمعرفة مراتب الأصحاب)، فأصحاب الطبقة الأولى هم المختصون بالشيخ عادة

وهذه من أهم القرائن التي بني عليها علم العلل في الترجح بين الرواية المختلفين على شيوخهم المكثرين. وهذا الاختصاص يعود إلى عدة قرائن، منها قوة الحفظ أو الكتابة، أو طول الملازمة وقدمها، أو قربة الراوي، ونحو ذلك من الأسباب الكثيرة.

ويستخدم علماء الحديث هذه القرينة بقولهم مثلا: فلان أثبت، أو أحفظ فيه، أو كان يعرض، أو كان يكتب، أو لازمه كثيرا، ونحو ذلك مما يدل على التميز عن غيره في شيء يقتضي تقديميه عند الاختلاف.

قال ابن القيم في تقرير قاعدة هذه القرينة: «... وهذه طريقة الحذاق من أصحاب الحديث أطباء علله يحتاجون بحديث الشخص عمن هو معروف بالرواية عنه وبحفظ حديثه وإتقانه وملازمته له واعتنائه بحديثه ومتابعه غيره له ويترون حديثه نفسه عمن ليس هو معه بهذه المنزلة»، إلى آخر كلامه<sup>(1)</sup>.

ومن الأمثلة عليها قول ابن معين: «حمد بن سلمة أعرف بعلي بن زيد من حماد ابن زيد»<sup>(2)</sup>.

وقال أبو حاتم: «المسعودي أفهم بحديث عون»<sup>(3)</sup>.

2. قرينة رواية الراوي عن أهل بيته: وبيان ذلك أن الإنسان أعلم بأهل بيته - غالباً -، فإذا روى راو حديثاً عن رجل من أهل بيته، وخالفه آخر فيه، فإن الأول أرجح من حيث هذه القرينة.

ومن شواهده قول ابن حجر - عن حديث: "لا نكاح إلا بولي"<sup>(4)</sup> -: الاستدلال بأن الحكم للواصل دائماً على العموم من صنيع البخاري في هذا الحديث الخاص ليس بمستقيم، لأن البخاري لم يحكم فيه بالاتصال من أجل كون الوصل زيادة، وإنما حكم له بالاتصال لمعان أخرى رجحت عنده حكم

(1) الفروسية (ص 44)، وقد سبق ذكر بعض كلامه (ص 10).

(2) رواية ابن الجنيد (840).

(3) العلل لابن أبي حاتم (179/2).

(4) أخرجه أبو داود في السنن كتاب النكاح / باب في الولي (2076) والترمذى في جامعه كتاب النكاح / باب 14 (1101) من حديث أبي موسى الأشعري تَعَالَى.

الموصول. منها أن يونس بن أبي إسحاق وابنيه إسرائيل وعيسى روروه عن أبي إسحاق موصولاً، ولا شك أن آل الرجل أخص به من غيرهم<sup>(1)</sup>.

### 3. قرينة سلوك الجادة:

وهذا تعبير استعمله جماعة من العلماء كابن حجر<sup>(2)</sup>، وقال أيضاً: "تبع العادة"<sup>(3)</sup>. ومن تعبير المحدثين السابقين قول ابن المديني: "سلك المحلة"<sup>(4)</sup>، أما أبو حاتم فقد أكثر من قوله: "لزم الطريق"<sup>(5)</sup>، وقال الحاكم: "أخذ طريق المحلة"<sup>(6)</sup>، والفرق بين العبارات يسير.

قال ابن رجب: قول أبي حاتم: مبارك لزم الطريق، يعني به أن رواية ثابت عن أنس سلسلة معروفة مشهورة، تسبق إليها الألسنة والأوهام، فيسلكها من قل حفظه، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة، فإن في إسناده ما يستغرب فلا يحفظه إلا حافظ، وأبو حاتم كثيراً ما يعلل الأحاديث بمثل هذا، وكذلك غيره من الأئمة<sup>(7)</sup>.

وقال أيضاً: لا ريب أن الذين قالوا فيه عن أبي هريرة<sup>رض</sup> جماعة حفاظ، لكن الوهم يسبق كثيراً إلى هذا الإسناد فإن رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة<sup>رض</sup>، أو عن أبيه عن أبي هريرة<sup>رض</sup>، سلسلة معروفة تسبق إليها الألسن، بخلاف رواية سعيد عن أبيه عن ابن وديعة عن سلمان، فإنها سلسلة غريبة، لا يقولها إلا حافظ لها متقن<sup>(8)</sup>.

ولذلك أمثلة كثيرة منها ما رواه جرير بن حازم عن ثابت عن أنس<sup>رض</sup> مرفوعاً: "إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني"<sup>(9)</sup>.

(1) النكث لابن حجر (2/606).

(2) بذل الماعون (ص 212).

(3) النكث لابن حجر (2/610).

(4) نتائج الأفكار لابن حجر (2/194) ومن المعاني الواردة في مادة (حجج): الطريق - القاموس (حجج).

(5) العلل لابن أبي حاتم (1/107 و 203 و 428 و 109 و 249 و 247).

(6) معرفة علوم الحديث (ص 118).

(7) شرح العلل (2/726).

(8) فتح الباري لابن رجب (8/111).

(9) أخرجه أبو داود (1113) وابن ماجة (1117) والترمذى (517) والنسائى (1419).

ضرب على هذا الحديث أبو الوليد الطيالسي<sup>(1)</sup>، وأعله أحمد<sup>(2)</sup> والبخاري، والترمذى<sup>(3)</sup> وأبو داود<sup>(4)</sup> والدارقطنى<sup>(5)</sup> بأن جريرا وحجاجا الصواف كانوا عند ثابت البناى، فحدث به حجاج عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه...، فوهم جرير فظن أن الحديث: عن ثابت عن أنس، وإنما روى ثابت عن أنس قال: «كان النبي ﷺ إذا أقيمت الصلاة يتكلم مع الرجل حتى ينعش بعض القوم»<sup>(6)</sup>.

وثابت عن أنس جادة، حيث قال الإمام أحمد - في رواية الميموني -: هؤلاء الشيوخ إنما يلحقون عن ثابت عن أنس إسناداً عرفوه<sup>(7)</sup>.

ومن القواعد المتعلقة بهذه القاعدة، قول أحمد: أهل المدينة إذا كان الحديث غلطاً يقولون: ابن المنكدر عن جابر، وأهل البصرة يقولون: ثابت عن أنس، يحيلون عليهم<sup>(8)</sup>.

وقال أيضاً: "كان ابن المنكدر رجلاً صالحاً، وكان يعرف بجابر، وكان يحدث عن يزيد الرقاشي، فربما حدث بالشيء مرسلاً، فجعلوه عن جابر"<sup>(9)</sup>.

وقد أكثر ابن عدي من قوله: "أسهل عليه"<sup>(10)</sup>، في نقهه لمن سلك الجادة في الأسانيد من الرواية. وقال أبو حاتم في حديث اختلف فيه على هشام بن عروة: هذا الحديث أفسد حديث روح بن عبادة وبين علته، وهذا الصحيح، ولا يتحمل أن يكون عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ، فيروى عن يحيى عن سعيد عن عائشة، ولو كان عن أبيه كان أسهل عليه حفظاً<sup>(11)</sup>.

(1) نقله عنه أبو داود كما في سؤالات الأجري (577).

(2) العلل لعبد الله (2/172) ومسائل أبي داود (ص288).

(3) العلل الكبير للترمذى (1/276-278-ترتيبه)، ونقل تعلييل البخاري.

(4) حيث قال: «والحديث ليس معروض عن ثابت» - السنن (1113).

(5) العلل (ج/4/ل35).

(6) العلل الكبير للترمذى (1/278-ترتيبه)، وحديث أنس الأخير أخرجه البخاري في جامعه (642 و 634) ومسلم (376)، وقد رواه جرير على الصواب عند الترمذى (517).

(7) إكمال مغطاطي (4/103).

(8) شرح العلل لابن رجب (2/502).

(9) مسائل أحمد برواية أبي داود (ص302).

(10) في عدة مواضع من كتابه الكامل، منها (1/331 و 2/144 و 397).

(11) العلل لابن أبي حاتم (2/354).

وبكل حال فإن وقوع الخطأ في الأسانيد المشهورة<sup>(1)</sup> كان بسبب سلوك الجادة، لتعلقه بذهن الرواة،  
خصوصاً ممن خف ضبطه عن المكثرين، فكيف بالضعفاء إذا رروا عنهم !

---

(1) جمع أشهرها الدكتور عادل الزرقى في كتابه "المشهور من أسانيد الحديث" ، طبع دار طوبيق.

## المحاضرة التاسعة: قرائن تصحح الوجهين في المخالفة

### ثالثاً: قرائن تصحح الوجهين

المراد بتصحح الوجهين: إثبات صحة رواية الشيخ للوجهين أو أكثر.

وليس الأمر في تصحح الوجهين عند الأئمة مجرد التجويزات العقلية أو الاحتمالات الظننية، بل لا يلتفتون إلى ذلك أصلاً، قال ابن القيم "وهذه التجويزات لا يلتفت إليها أئمة الحديث وأطباء عللهم"<sup>(1)</sup>، وقال السيوطي: " ولو فتح باب التأويلات لاندفع كثير من علل الحديث"<sup>(2)</sup>، بل لهم في كل حديث نقد خاص، تقضي به القرائن.

وفي الصحيحين بعض الأحاديث التي رويت على الوجهين، قال الذهبي: وإذا تساوى العدد وخالف الحافظان ولم يترجح الحكم لأحدهما على الآخر، فهذا الضرب يسوق البخاري ومسلم الوجهين منه في كتابهما<sup>(3)</sup>.

وتصحح الوجهين مسلك معروف عند النقاد كالذهلي وأحمد والبزار وأبي حاتم وأبي زرعة والترمذى والنسائي والدارقطنی والعلائی وابن رجب وابن حجر وغيرهم

ومن أهم قرائن الترجيح نذكر:

القرائن المتعلقة بالراوي:

1. أن يكون الشيخ واسع الحديث: فالاختلاف يحتمل من كثرة حديثه وقوية حفظه كالزهري وشعبة ونحوهما.

أما إن كان سبيلاً لحفظه فإنه ينسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط، وإن كان متهمًا ينسب به إلى الكذب

(1) تهذيب السنن، (109/1)

(2) التدريب، (344/1)

(3) الموقظة، ص 52

فإذا كان الراوي واسع الحديث والرواية، وروي عنه الحديث على أكثر من وجه، وكان الرواة عنه ثقات ثبات، ولا تعارض بينها، كان ذلك قرينة على تصحيح الوجهين عنه، ويحمل على أنه له شيخين في ذلك الحديث.

قال ابن رجب: فاختلاف الرجل الواحد في إسناد، إن كان متهمًا فإنه ينسب به إلى الكذب، وإن كان سيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط، وإنما يحتمل مثل ذلك من كثرة حديثه وقوي حفظه، كالزهري وشعبة ونحوهما، وقد كان عكرمة يتهم في روايته الحديث عن رجل ثم يرويه عن آخر، حتى ظهر لهم سعة علمه وكثرة حديثه <sup>(1)</sup>.

وقال أيضاً: وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه: إنه لا يتبع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون من كثرة حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه <sup>(2)</sup>.

وممن وصف بأنه واسع الحديث: ابن شهاب الزهري، وأبو إسحاق السباعي، وقتادة بن دعامة، ويحيى بن أبي كثير، وسليمان بن مهران الأعمش، وعمرو بن دينار، وشعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهم <sup>(3)</sup>... وهؤلاء هم مدارات الرواية في الأمصار الحديثية مثاله <sup>(4)</sup>:

يقول ابن أبي حاتم وسألت أبي عن حديث اختلف على أبي إسحاق الهمداني:

روى زهير عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود.

وروى الثوري وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله أنه قال: من قرأ القرآن، فليتعلم الفرائض ... وذكر الحديث، فسمعت أبي يقول: كلامهما صحيحين [الأصوب صحيحان]، كان أبو إسحاق واسع الحديث.

(1) شرح العلل، (143/1)

(2) شرح العلل، (352/1)

(3) ينظر: قصر الإسناد وأثره في الحديث المختلف فيه لعبد العزيز الشابع. والثقات الذين تعمدوا وقف المرفوع وإرسال الموصول لعلي الصباح.

(4) ابن أبي حاتم، العلل (4/ 547. 1634) ت الحميد

مثال آخر<sup>(1)</sup>:

وسائلت أبي عن حديث رواه سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلامس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فيمن أدرك من صلاة الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس، فطلعت الشمس، فليصل إليها أخرى. فقلت له: ما حال هذا الحديث؟ قال أبي:

هذا قد روی هذا الحديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عذرة بن تميم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ

ورواه همام بن يحيى، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله.

قال أبي: أحسب الثلاثة كلها صحاح.

وقتادة كان واسع الحديث، وأحفظهم: سعيد بن أبي عروبة قبل أن يختلط، ثم هشام، ثم همام.

2. وجود روایة فيها جمع الوجهين (أو الأوجه): فإذا روى الرجل الحديث على وجهين، تارة كذا وتارة كذا، ثم رواه فجمعهما معاً دل ذلك على صحتهما معاً<sup>(2)</sup>. إذا كان الراوي ثقة، أما إن كان غير ثقة فذلك دليل على اضطرابه.

ومثاله:

قول الترمذى بعد أن ذكر الاختلاف على أبي إسحاق، قال: وكلا الحديثين صحيح لأن إسرائيل جمعهما، فقال عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ<sup>(3)</sup>. والدارقطنى بعد أن ذكر الخلاف عن الأعمش قال: رواه حفص بن غياث عن الأعمش بتصحيح القولين جمیعاً، فقال عن إبراهیم وعمارة عن عبد الرحمن بن يزید فصحت الأقاویل كلها<sup>(4)</sup>، وقال أيضاً: وقال أبو إسحاق الفزاری عن یونس عن الحسن ومحمد، فصحح القولين جمیعاً<sup>(5)</sup>.

(1) ابن أبي حاتم، العلل (18/2)

(2) ذكره المعلی في فوائد في كتاب العلل لابن أبي حاتم، ص 27.

(3) الترمذى، الجامع، (1105-399/2)

(4) علل الدارقطنى، (5/214-827)

(5) علل الدارقطنى، (10/55-1858)

3. أن يكون الشيخ من وصف بأنه يقصر الأسانيد:

والمراد بقصر الأسانيد عند المحدثين: أن ينقص الثقة عمداً من إسناد الحديث المختلف فيه راوياً أو أكثر لسبب مخصوص، كوقف المرفوع وإرسال الموصول وإسقاط راو أو أكثر.... فيقال فلان قصر به.

والمراد بالسبب المخصوص هو: التردد أو عدم النشاط أو الورع

وقد بلغ عدد الرواية الموصوفين بقصر الإسناد 24 راوياً، من أشهرهم: ابن سيرين، أيوب السختياني، حماد بن زيد، مالك بن أنس وغيرهم<sup>(1)</sup>.

مثاله: قول الدارقطني: وقد تقدم قولنا في ابن سيرين من توقيه وتورعه، تارة يصرح بالرفع وتارة يومئ وтараة يتوقف حسب نشاطه في الحال<sup>(2)</sup>.

وقال أبو حاتم: جمِيعاً صحيحيْن، أحدهما قصر والآخر جود<sup>(3)</sup>.

وقال أبو زرعة: وأحسب إسماعيل بن أبي خالد كان يرفعه مرة، ويوقفه مرة<sup>(4)</sup>  
وفيه قرائن أخرى غير ما تقدم<sup>(5)</sup>.

---

(1) ينظر: قصر الإسناد وأثره في الحديث المختلف، فيه عبد العزيز الشابيع، ص 290.

(2) علل الدارقطني، حديث 58.

(3) علل الدارقطني، حديث 674.

(4) علل الدارقطني، حديث 1788.

(5) تنظر في: تصحيح الوجهين عند الدارقطني لعلي الشهري، ص 53-67.

## القرائن المتعلقة بالمروي<sup>(1)</sup>:

### 1. أن يوجد لكلا الوجهين (أو الأوجه) أصل:

والمراد بالأصل هنا هو تعدد المخارج لكل وجه، أي وجود متابعات لكل وجه ومن ذلك تصحيف أبي حاتم للوجهين المرويين عن موسى بن عقبة، حيث رواه ابن المبارك وجعله عنه عن نافع عن ابن عمر. وخالفه زهير فجعله عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر.

فصحح أبو حاتم الوجهين وذلك بمحىء المتابعين لموسى بن عقبة في روايته للحديث عن نافع، ومحىء المتابع له في روايته عن للحديث عن سالم.

مما دل على أن وجود أصل للرواية قرينة يمكن اعتمادها لتصحيح الوجهين عن الراوي.

### 2. أن تكون ألفاظ وسياق الروايتين (أو الروايات) مختلفة:

من ذلك سؤال ابن أبي حاتم لأبي زرعة عن حديث (كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله) رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة.

وخالفه الليث بن سعد فرواه عن الزهري عن ابن المسيب قال: (اعتكف النبي ﷺ العشر الأول، ثم اعتكف العشر الأوسط... فذكر الحديث).

قال أبو زرعة: الصحيح عندي: الزهري عن عروة عن عائشة، وابن المسيب عن النبي ﷺ  
قلت .أي ابن أبي حاتم .لأبي زرعة: اللفظان اختلفا فكأنه حديثان، قال: لا هو واحد، وإن اختلف اللفظان.

---

(1) العواجي، قرائن تصحيف الوجهين، ص 181-183

## تصحیح الوجهین بالتجویزات العقلیة لیس من منهج النقاد

قال ابن حجر میبنا ذلك: فإن قيل: إذا كان الراوی ثقة، فلم لا يجوز أن يكون للحديث إسنادان عند شیخه، حدث بأحدهما مرویا وبالآخر من رأیه، قلنا: هذا التجویز لا ننکر، لكن مبني هذا العلم على غلبة الظن، وللحفاظ طریق معروفة في الرجوع إلى القرائی في مثل هذا، وإنما يعوّل في ذلك على النقاد المطلعین منهم<sup>(1)</sup>.

وقال العلائی: وحاصل الأمر أن الراوی متى قال: "عن فلان"، ثم أدخل بينه وبينه في ذلك الخبر واسطة، فالظاهر أنه لو كان عنده عن الأعلى لم يدخل الواسطة، إذ لا فائدة في ذلك، وتكون الروایة الأولى مرسلة إذا لم يعرف الراوی بالتدلیس... وأما ما يسلکه جماعة من الفقهاء من احتمال أن يكون رواه عن الواسطة، ثم تذكر أنه سمعه من الأعلى، فهو مقابل بمثله، بل هذا أولى، وهو أن يكون رواه عن الأعلى جریا على عادته، ثم تذكر أن بينه وبينه فيه آخر، فرواه كذلك، والمتبغ في التعلیل إنما هو غلبة الظن<sup>(2)</sup>.

فذكر العلائی أن منهج الاحتمالات والتجویزات مسلك للفقهاء، ولم يذکره للمحدثین، وقد أجاب عليه بمثله نقضا للحجۃ بمتلها، ولبيان أن ذلك المنهج لا يعوّل عليه في علم الحديث والعلل، لأن المتبغ فيه إنما هو غلبة الظن، وأما الاحتمالات والتجویزات فسهل إقامتها ونقضها.

فمثلا، يمكن أن يقال من قال باحتمال أن الراوی روی حديثا تارة موقوفا وتارة مرفوعا: ويحتمل أيضا أن الراوی لم يضبط هذا الحديث فخلط فيه واضطرب، فرواه تارة موقوفا وتارة مرفوعا. وعدم الضبط يسري على الرواية كلهما، ضعيفهم وحافظهم، وإنما تمایزوا كذلك بتفاوت ضبطهم.

ويحتمل كذلك أن الراوی روی الحديث مرفوعا، ثم تذكر أن الحديث موقوف غير مرفوع، فرواه كذلك! ويحتمل عكس ذلك! ويحتمل أن الراوی لقّن زيادة الرفع، فتلقّنها، ثم رجع إلى أصوله فوجد الحديث موقوفا، فوقفه!

ففتح باب الاحتمالات سهل على كل أحد، وسهل أيضا أن يردد على الاحتمال باحتمال ينقضه، وهذا التضارب والتناقض لا يجري على أصول المحدثین القوية المتينة، ولهم في ذلك مناهج لا يعرفها كثير من الفقهاء، فإذا دخلوا فيها لم يحسنوا التصرف، وقد تأثّر بهم كثير من المتأخرین من المحدثین، ثم

(1) النکت، (876/2)

(2) جامع التحصیل، ص 131، 132

بعض المعاصرين، فأسرفوا في الرد على الأئمة المتقدمين حتى جاوز بعضهم الحد وأساء وتعدى، وهم في الأصل لم يفهموا مقاصد الأئمة ومناهجهم وطرائقهم. والله أعلم.

### أمثلة من التصحيح بناء على التجویز العقلي عند المتأخرین

مثال 1: ذكر ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيمام حديث أنس - رضي الله عنه - في تخليل اللحية قال: "ذكر محمد بن يحيى الذهلي في كتابه في علل حديث الزهري، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد الصفار من أصله وكان صدوقاً، قال: حدثنا محمد بن حرب قال: حدثنا الزبيدي عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ فأدخل أصابعه تحت لحيته فخللها بأصابعه، ثم قال: "هكذا أمرني ربِّي جل وعز". هذا الإسناد صحيح، ولا يضره رواية من رواه عن محمد بن حرب عن الزبيدي أنه بلغه عن أنس، فقد يراجع كتابه، فيعرف منه أن الذي حدثه به هو الزهري، فيحدث به، فیأخذه عنه الصفار وغيره، وهذا الذي أشرت إليه هو الذي اعتل به عليه محمد بن يحيى الذهلي حين ذكره اهـ<sup>(1)</sup>.

قال الإمام الحافظ ابن القیم - رحمه الله - قلت: وتصحیح ابن القطان لحدیث أنس من طریق الذهلي فیه نظر، فإن الذهلي أعله فقال في الزهريات: وحدثنا یزید بن عبد ربہ، حدثنا محمد بن حرب، عن الزبیدی، أنه بلغه عن أنس بن مالک، فذکرہ. قال الذهلي: هذا هو المحفوظ.

قال ابن القطان: وهذا لا يضره فإنه ليس من لم يحفظ حجة على من حفظ، والصفار قد عين شیخ الزبیدی فیه وبين أنه الزهري، حتى لو قلنا إن محمد بن حرب حدث به تارة فقال فیه عن الزبیدی بلغني عن أنس لم يضره ذلك، فقد يراجع كتابه فيعرف منه أن الذي حدث به الزهري فيحدث به عنه فأخذه عن الصفار هكذا.

وهذه التجویزات لا يلتفت إليها أئمة الحديث وأطباء علله، ويعلمون أن الحديث معلول بإرسال الزبیدی له، ولهم ذوق لا يحول بينه وبينهم فیه التجویزات والاحتمالات" <sup>(2)</sup> اهـ کلام ابن القیم. فهذا حديث اختلف فيه بين الوصل والإرسال - وهو أشبه ما يكون بالاختلاف في الوقف والرفع -، فصححه ابن القطان بالتجویز العقلي، فذكر أنه يجوز أن يكون رواه مرة بالواسطة المجهولة، ومرة

(1) بيان الوهم والإيمام، (219/5).

(2) ابن القیم، حاشیته على سنن أبي داود، (169/1).

بواسطة الزهري، ومن ثم، فيجوز أن يكون الراوي الأول أخذه عن الشيخ بروايته الأولى، والراوي الثاني أخذه عن الشيخ بروايته الثانية.

إلا أن ابن القيم - رحمه الله - بين أن هذا لا يلتفت إليه أئمة الحديث وعلله، ولهم في ذلك ذوق خاص.

وعلماء الحديث وعلله في هذه المسألة هم من ضعف هذا الحديث، كأحمد بن حنبل، وأبي حاتم الرازى (ضعفا كل ما ورد في تخليل اللحية)، ومحمد بن يحيى الذهلي، فهؤلاء الأئمة الحفاظ لم يلتفتوا إلى ذلك التجویز الذي ذكره ابن القطان، ولو كان من منهج المحدثين اعتبار تلك التجویزات وأمثالها لما فات على هؤلاء الأئمة الثلاثة، وهم من كبار كبار المحدثين.

وانظر إلى كلمة ابن القيم - رحمه الله: لا يلتفت، وهي موحية بالاطراح الشديد لتلك التجویزات، وعدم إلقاء البال لها. وما بعد كلّ هذا البعد عن منهج (أئمة الحديث وأطباء علل) = (فكيف سيكون من منهج المحدثين؟!)

وفي هذا دليل أكيد على اختلاف المتقدمين والمتاخرين، فبينما أعمل المتأخر (ابن القطان هنا، وكثير من المتاخرين (التجویز العقلي والاحتمال، لم يكن المتقدمون يلتفتون إلى ذلك، وهذا اختلاف في جذور المنهج.

مثال 2: ونقل السيوطي في تدريب الراوي قال: (قال البلاقيني: قد يقع القلب في المتن. قال: ويمكن تمثيله بما رواه حبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسة مرفوعا: "إذا اذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا اذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا." .. الحديث، رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما. والمشهور من حديث ابن عمر وعائشة: "إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم" ، قال: فالرواية بخلاف ذلك مقلوبة. قال: إلا أن ابن حبان وابن خزيمة لم يجعلوا ذلك من المقلوب، وجمعوا باحتمال أن يكون بين بلال وبين أم مكتوم تناوب. قال: ومع ذلك فدعوى القلب لا تبعد، ولو فتحنا باب التأويلات لاندفع كثير من علل الحديث)<sup>(1)</sup>

ففتح باب التأويلات والتجویزات والاحتمالات يدفع ويناقض كثيرا من علل الحديث، وعلل الحديث أساس في هذا العلم، فكيف يكون دفع أساس من أساسات علم الحديث= منهجا للمحدثين؟!!

---

(1) السيوطي، تدريب الراوي.

## المحاضرة العاشرة: التفرد. مفهومه وأقسامه

قدمنا أن الروايات نوعان: روايات فيها مخالفة، وروايات لا مخالفة فيها، درسنا النوع الأول وبقي الثاني:

الروايات التي لا مخالفة فيها: وتصور هذه القضية في حالتين: التفرد (عدم وجود العلاقة الإسنادية)، أو الموافقة (وجود علاقة إسنادية).

### 1. مسألة التفرد

حقيقة التفرد: هو أن يروي شخص من الرواية حديثا دون أن يشاركه الآخرون، وهو ما يقول فيه المحدثون النقاد (حديث غريب) أو (تفرد به فلان) أو (هذا حديث لا يعرف إلا من هذا الوجه) أو (أو لا نعلمه يروى عن فلان إلا من حديث فلان)<sup>(1)</sup>، ويقابلة المشهور.

ومن العلماء من غير بين الفرد والغريب، ومنهم من جعلهما مترادفين، ويرى ابن حجر أنهما مترادفين لغة واصطلاحا، إلا أن أهل الاصطلاح غایروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الغريب النسبي<sup>(2)</sup>.

أقسام الغريب: باعتبار الإطلاق والنسبية<sup>(3)</sup>.

الغريب المطلق (وهو الذي لا يروى متنه إلا من طريق واحد)، والغريب النسبي (الذي يتفرد به راو عن شيخه، وقد عرف متنه عن غير ذلك الشيخ)<sup>(4)</sup>.

### التفرد من دلائل العلة:

سبق عن ابن الصلاح قوله في المقدمة: "ويستعان على إدراكهها [أي العلة] بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائين تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع،

(1) الموازنة بين المتقدمين والمتاخرين، ص 14.

(2) نزهة النظر، ص 17.

(3) نزهة النظر، ص 17، المقدمة، ص 80.

(4) ويقابل الغريب: المشهور، وهو ما رواه جماعة وهو قسمان، مطلق (الذي يرويه جماعة عن صاحب المتن نفسه)، ونسبي (الذي يرويه جماعة عن راو ليس هو صاحب المتن، إنما هو أحد رواته)، وهذا القسم الأخير لا يذكره كثيرا أصحاب المصطلح مع أنه الأكثر استعمالا، كقولهم مشهور من حديث فلان. ينظر: إلال الحديث الغريب بالحديث المشهور، المري، ص

أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتعدد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه<sup>(1)</sup>.

### التفرد ليس فيه قاعدة مطردة:

ومسألة التفرد من أهم المسائل الحديثية وأغمضها، والتفرد له أحوال مختلفة وأحكام متفاوتة، ويجب فهمه حسب تفاصيله التي جاءت ضمن كلام النقاد وتعاملهم معه في مصنفاتهم، ولا نقف عند القواعد النظرية المختصرة التي في معظم كتب مصطلح الحديث، والتي تنص على قبول ما تفرد به الثقة، ورد ما تفرد به الضعيف دون تفصيل في المسألة، قال ابن رجب رحمه الله: " وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه إنه لا يتابع عليه و يجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون من كثرة حفظه و اشتهرت عدالته و حديثه، كالزهري و نحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضا، و لهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه"<sup>(2)</sup>، فالامر في التفرد يفصل حسب الواقع الملموس وحيثيات كل رواية وملابساتها وليس فيه قاعدة مطردة.

### الحكم بالتفرد من أعقد المسائل التي ينبغي التسليم بها للمتقدمين:

إن التعليل بالتفرد ليس في متناول الجميع، وقد أجمع النصوص على أن التعليل بالتفرد يحتاج إلى الملكة القوية، والنظر الثاقب، والاطلاع الواسع، وهذا التنبية إنما هو لتوعية الباحثين المعاصرين بضرورة احترام النقاد في تعليلهم للحديث بالتفرد، وتسليم الأمر لهم دون توقف<sup>(3)</sup>، ولا تعقيب بأنه لا يدري سبب التعليل، والحديث صحيح للغاية<sup>(4)</sup>.

(1) مقدمة ابن الصلاح، ص 90

(2) شرح العلل، (582/2).

(3) وكذلك الشأن بالنسبة للجهالة

(4) نظرات جديدة، ص 233.

## حكم الغريب من الحديث:

الغرابة عند النقاد هي على معناها اللغوي "الاستغراب" ، فإنهم يستغربون التفردات التي لا دليل على ردها ولا علة لها، فيتعجبون من هذا التفرد؟ أما إذا اتضح أن المتفرد قد وهم فلا يطلقون عليه غريباً إلا تجوزا، وإنما يوصف بالنكارة أو نحوها، وعلى هذا يحمل مثل قول أبي حاتم (هذا خطأ، كنا نظن أنه غريب ثم تبين لنا علته) <sup>(1)</sup>.

فوصف النقاد للحديث بالغرابة لا تقتضي تصحيحاً ولا تضعيفاً لكونها رواية واحدة (وإن كان أكثر التفرد أوهاماً، فهي من دلائل العلة ومظاهرها)، وإنما مدار الحكم على القرائن الملائمة للرواية، بخلاف الشهرة فإنها تقتضي بذاتها الصحة إلى من اشتهر عنه الخبر لكونها رواية جماعة <sup>(2)</sup>.  
تنبيه: ما ورد عن الأئمة في ذم الغرائب إنما يحمل على المناكير منها والأوهام لا مطلقاً ففيها الصحيح.

---

(1) أين أبي حاتم، العلل (40/1) وفي غيرها من الموضع.

(2) ينظر: إعلال الحديث الغريب، ص 67

**مظان الأفراد والغرائب:** مما يلفت النظر إلى أهمية الأفراد والغرائب عند نقاد الحديث ظهور التصنيفات الخاصة بذكرها، فقد ألف الإمام الدارقطني عدة كتب فيها، كـ"الأفراد"<sup>(1)</sup>، والفوائد المنتسبة الغرائب العوالي من حديث أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي التيسابوري<sup>(2)</sup>، وـ"غرائب مالك"<sup>(3)</sup>، وكذا الطبراني ألف كتابه المعجم الأوسط لذكر الأفراد وكذا كتابه المعجم الصغير<sup>(4)</sup>.

وهذا الإمام البخاري قد اهتم بهذا الموضوع في كتابه التاريخ الكبير، كما اهتم به الحافظ ابن عدي والعقيلي وأبو نعيم في كتباهم: الكامل، والضعفاء الكبير وحلية الأولياء، وكذا الإمام البزار في مسنده المعلل، بل أصبح التفرد موضوعاً عاماً يولي له عناية بالغة كل من يمؤلف تواريخ الرواية المحليين، كابن عساكر والخطيب البغدادي، وغيرهما من الأئمة، ولذا نراهم يوردون في تراجم الرواية ما تفردوا به من الغرائب، كما أن هناك كتاباً كثيرة بعنوان "الفوائد" وهي مخصصة لبيان الغرائب اهـ.

يقول الإمام أحمد رحمه الله: "إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا حديث غريب أو فائدة، فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان، فإذا سمعتم يقولون: هذا لا شيء، فاعلم أنه حديث صحيح"<sup>(5)</sup>.

#### **موقف الأئمة من الغرائب:**

يقول ابن رجب: وقد كان السلف يمدحون المشهور من الحديث وينذرون الغريب منه في الجملة. ومنه قول ابن المبارك: "العلم هو الذي يجيئك من ههنا ومن ههنا" ، يعني المشهور، وعن علي بن الحسين: "ليس من العلم ما لا يعرف، إنما العلم ما عرف وتوطأ على الألسن" ، وعن مالك: "شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس" .

وعن الأعمش: "كانوا يكرهون غريب الحديث وغريب الكلام" ، وعن أبي يوسف: "من طلب غرائب الحديث كذب" .

(1) الموجود منه بعض أجزاء، طبع بآخر كتاب أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني لابن طاهر المقدسي، حققه جابر السريع.

(2) المشهور بالمذكيات، نسبة إلى أبي إسحاق المزكي، حققه أحمد السلوان.

(3) مفقود، وقد حاول بعض الباحثين (هيثم حمدان) جمع نصوصه من بعض المصادر.

(4) الصغير خصه لذكر شيوخه، أما الكبير فمرتب على المسانيد.

(5) الكفاية للخطيب ص: 172. وهو موقف أهل السنة والجماعة المتمثل في أن الثقة عن الثقة حجة، ولم يخالف فيه إلا المعتزلة والخوارج.

وقال أبو نعيم: "كان عندنا رجل يصلي كل يوم خمس مائة ركعة سقط حديثه في الغرائب" ، وقال عمرو بن خالد: "سمعت زهير بن معاوية يقول لعيسى بن يونس: ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث، فإني أعرف رجلاً كان يصلي في اليوم مائة ركعة ما أفسده عند الناس إلا رواية غريب الحديث" .

وذكر مسلم في مقدمة كتابه من طريق حماد بن زيد أن أليوب<sup>(1)</sup> قال لرجل: لزتم عمرًا<sup>(2)</sup>؟ قال: نعم إنه يجيئنا بأشياء غرائب، قال يقول له أليوب: إنما نفر أو نفرق من تلك الغرائب<sup>(3)</sup> .

وقال رجل لخالد بن الحارث<sup>(4)</sup>: أخرج لي حديث الأشعث<sup>(5)</sup> لعلي أجد فيه شيئاً غريباً فقال: لو كان فيه شيء غريب لمحوته، وعن أحمد: تركوا الحديث وأقبلوا على الغرائب، ما أقل الفقه فيهم، وعنده أيضاً: لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء.

قال الخطيب: أكثر طالبي الحديث في هذا الزمان يغلب عليهم كتب الغريب دون المشهور، وسماع المنكر دون المعروف، والاشغال بما وقع فيه السهو والخطأ من رواية المجرورين والضعفاء حتى لقد صار الصحيح عند أكثرهم مجتنباً والثابت مصدوفاً عنه مطروحاً وذلك لعدم معرفتهم بأحوال الرواية ومحاجتهم ونقد حججهم بالتمييز وزهدهم في تعلمه، وهذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المحدثين الأعلام من أسلافنا الماضين.

وهذا الذي ذكره الخطيب حق، ونجد كثيراً من ينتسب إلى الأحاديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها، يعني بالأجزاء الغربية وبمثل مسند البزار، ومعاجم الطبراني وإفراد الدارقطني وهي مجمع الغرائب والمناقير ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطروحة وهي نوعان: ما هو شاذ الإسناد، وما هو شاذ المتن<sup>(6)</sup> .

(1) هو السختياني (131 هـ).

(2) هو عمرو بن عبيد الزاهد العابد كبير المعتزلة (143 هـ)، وهو زوج أخت واصل مؤسس الاعتزاز.

(3) 110-109 من شرح النووي، وأول القصة ما رواه مسلم في المقدمة بسنته إلى حماد بن زيد قال كان رجل قد لزم أليوب وسمع منه، فقدده أليوب، فقالوا يا أبا بكر: إنه قد لزم عمرو بن عبيدة... الخ

(4) إمام حافظ بصري (186 هـ)

(5) الأشعث بن قيس صحابي اسمه معد يكرب.

(6) شرع العلل ص: 234-236.

ومع ما تقدم من الكلام عن الأئمة في ذم رواية الغريب من الحديث إلا أنه يتعين حمل ذمهم للغرائب على تبع المناكير والأوهام والعناء بها، وإنما تعين حمل كلامهم على ذلك لما هو معلوم عند أهل الحديث من أن الغرائب فيها أحاديث صحيحة، ولا يمكن أن يكون كلامهم عاماً يشمل الصحيح وغيره.

ولذلك قال الخطيب: "والغرائب التي كره العلماء الاستغفال بها وقطع الأوقات في طلبها إنما هي ما حكم أهل المعرفة ببطوله لكون رواته ممن يضع الحديث أو يدعي السماع، فأما ما استغرب لتفرد راويه به وهو من أهل الصدق والأمانة فذلك يلزم كتبه ويجب سماعه وحفظه" <sup>(1)</sup>

وإنما لزم كتب ما تفرد به الرواة الصادقون لاحتمال صحتها، إذ العادة لا تحيل ذلك، وقد ذكر غير واحد من أهل العلم وجود الغرائب الصحيحة، كما هو معلوم، ولأجل ذلك كان أهل الحديث زيادة على عنايتهم بالأحاديث المشاهير قد اعتنوا بغرائب الأحاديث عناء بالغة، ويمكن إبراز عنايتهم بالغرائب من الأحاديث فيما يلي <sup>(2)</sup>:

1. **أثنا نجد النقاد كثيراً ما يحرصون على سماع الغرائب وكتابتها والتحديث بها، ومن ذلك:**  
فتيبة بن سعيد البغلاطي تفرد بحديث عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد في عيادة النبي لعبد الله بن أبي في مرضه.

قال قتيبة بن سعيد: هذا الحديث كتبه عني أحمد بن حنبل، وابنا أبي شيبة [يعني أبابكر (235هـ) وعثمان (239هـ) ويعي بن معين (233هـ) وغيرهم، وقالوا هو حديث غريب اهـ<sup>(3)</sup>].

ومن ذلك قول أبي داود السجستاني لأحمد بن حنبل: "تعرف لأبي العشراء الدارمي حديثاً غير لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك؟ قال: لا، فقلت حدثنا محمد بن عمرو الرازي قال نا عبد الرحمن بن قيس قال نا حماد بن سلمة عن أبي العشراء الدارمي عن أبيه قال: ذكرت العتيرة لرسول الله فحسنها، فقال أحمد ما أحسنه، يشبه أن يكون صحيحاً، لأنَّه من كلام الأعراب، وقال لابنه: هات الدواة والورقة فكتبه عني <sup>(4)</sup>".

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 160/2.

(2) ينظر: إعلال الحديث الغريب بالحديث المشهور، ص 33.

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (124/2).

(4) تاريخ بغداد، (413/1).

وقال أبو داود مرة: فذكرته لأحمد بن حنبل فاستحسن، وقال هذا حديث غريب، وقال لي أقعد، فدخل فأخرج محبرة وقلما وورقة، وقال أمله علي، فكتبه عني، ثم شهادته يوما آخر وجاءه أبو جعفر بن أبي سميحة فقال له أحمد بن حنبل: يا أبا جعفر عند أبي داود حديث غريب اكتبه عنه، فسألني فألميته عليه <sup>(1)</sup>.

2. نجد كثيرا من أهل الحديث يضن بأحاديثه الغريبة ولا يحدث بها كل أحد <sup>(2)</sup>، بل ولا يحدث بها إلا في بعض الأوقات بخلاف أحاديثه الأخرى، وكان بعضهم لا يحدث بالحديث الذي يراه غريبا إلا بعد موت الشيخ الذي سمعه منه، لئلا يسمعه الناس منه في حياة الشيخ.

قال الخطيب: وهكذا كان أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي يروي أحاديث مخصوصة من حديثه في كل سنة مرة واحدة، ويسمى أحاديث السنة <sup>(3)</sup>.

وقال الحافظ أبو الحسن حمدان بن يوسف السلمي (264هـ) سمعت عبد الرزاق: كنت أسمع الحديث من العالم فأكتمه حتى يموت العالم، وقال: سمعت عبد الرزاق يقول لعلي بن عبد الله المديني حين ودعه، إذا ورد حديث عني لا تعرفه فلا تنكره، فإنه ربما لم أحدثك به <sup>(4)</sup>.

3. أنتا نجد الحفاظ يفرحون بالإغراب ويتباهون به، ويخرج بعضهم بعضا بالإغراب عليه.

ومن ذلك قول علي بن المديني (234هـ): قدمت الكوفة، فعنيدت بحديث الأعمش، فجمعته، فلما قدمت البصرة لقيت عبد الرحمن، فسلمت عليه، فقال: هات يا علي ما عندك، فقلت: ما أحد يفيدني عن الأعمش شيئا! قال: فغضب، فقال: هذا كلام أهل العلم؟!، ومن يضبط العلم؟!، ومن يحيط به؟! مثلك يتكلم بهذا؟! معك شيء تكتب فيه؟ قلت: نعم. قال: اكتب. قلت: ذاكرني فلعله عندي! قال: اكتب، لست أملي عليك إلا ما ليس عندك. قال: فأملني علي ثلاثين حديثا لم أسمع منها حديثا! ثم قال: لا تعدد. قلت: لا أعود.

(1) تاريخ بغداد، (57/9).

(2) مسألة: كتم المحدثين بعضهم عن بعض الحديث، وحرضهم على تفردهم ببعض أحاديث الشيخ دون أقرانهم وكتمانه عنهم التقصص فيها كثيرة، سيأتي بعضها

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (127/2).

(4) الجامع لأخلاق الراوي، (144/2).

قال علي: فلما كان بعد سنة جاء سليمان<sup>(1)</sup> إلى الباب، فقال: امض بنا إلى عبد الرحمن، حتى أفضحه اليوم في المناسك! قال علي: . وكان سليمان من أعلم أصحابنا بالحج . قال: فذهبنا، فدخلنا عليه، فسلمنا، وجلسنا بين يديه، فقال: هاتا ما عندكما، وأظنك يا سليمان صاحب الخطبة، قال: نعم، ما أحد يفيدنا في الحج شيئاً، فأقبل عليه بمثل ما أقبل علي، ثم قال: يا سليمان، ما تقول في رجل قضى المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، فوقع على أهله؟ فاندفع سليمان فروي «يتفرقان حيث اجتمعا ويجتمعان حيث تفرقا» قال ارو، ومتى يجتمعان؟ ومتى يفترقان؟ قال: فسكت سليمان، فقال: اكتب، وأقبل يلقي عليه المسائل، ويملي عليه، حتى كتبنا ثلاثين مسألة، في كل مسألة يروي الحديث، والحديثين، ويقول: سألت مالكا، وسألت سفيان، وعبيد الله بن الحسن، قال: فلما قمت، قال: لا تعد ثانياً تقول ما قلت، فقمنا، وخرجنا، قال: فأقبل علي سليمان، فقال: أيش خرج علينا من صلب مهدي هذا؟! كأنه كان قاعداً معهم! سمعت مالكا، وسفيان، وعبيد الله<sup>(2)</sup>.

(1) سليمان بن داود الشاذكوني (234 هـ) أحد الحفاظ الكبار، بمنزلة أحمد وابن المديني، إلا أنه بلي بحب التحديد فاهم (سير الأعلام، 10/679)

(2) الجامع لأخلاق الراوي، (277/2)، وتاريخ بغداد (10/245).

## المحاضرة الحادية عشر: القرائن المصاحبة للتفرد

قدمنا أن الغرابة عند النقاد لا تقتضي صحة ولا ضعفا، وأكثر ما يطلقون الغرابة حينما يكون لذلك التفرد علة ترده، أما إذا كان الوهم واضحا في التفرد فلا يوصف بالغرابة حينئذ إلا مراعاة لأصل الإطلاق تجوزا، أو لعدم العلم به، إنما يوصف بالنكاره ونحوها.

فالقرائن هي التي تزيد غرابة الرواية أو تنفيها، وكلما اشتدت غرابة الحديث توقف النقاد في الاحتجاج به مع صحته في الظاهر.

والقرائن لها ثلاثة متعلقات (المفرد (الراوي). المفرد عنه (الشيخ). الرواية<sup>(1)</sup>)

أولا: القرائن التي تعود إلى حال المفرد (الراوي)

(وفيها مسألتان: درجة الراوي، و اختصاص الراوي بمن تفرد عنه)

1. درجة الراوي:

[وهنا ننبه إلى الفرق بين الدرجة والمرتبة والطبقة، وقد تتدخل ولا مشاحة في الاصطلاح]

. اعتماد النقاد على درجة الراوي في القبول والرد إنما يكون حيث لا يوجد ما ينافق اعتمادهم من القرائن والمرجحات.

. ليس تفرد الثقة كتفرد الضعيف أو المتروك

. الأصل العام قبول تفردات رواية الثقة، [والثقات مراتب]، وقد يرجح عليه من هو أدنى منزلة، إذا تضافرت القرائن كما معلوم من صنيع النقاد.

. الأصل السابق الذكر، ليس هو في مطلق الثقات، وإنما هو في حق من ثبتت وثاقته بالمعايشة وسبر المرويات (ولا يتأنى هذا إلا في حق المعروفين بالطلب) لأن المعايشة والسبر تضمنان الضبط والعدالة معا.

---

(1) هذه المحاضرة مادتها مستمدۃ من: إعلال الحديث الغريب بالمشهور للدكتور: سعيد المري.

أما من عرفت مرتبته فقط بمجرد (سر المرويات) (قلة مروياتهم عادة)، فأقل درجة من الأول، فورود خبر عنه يشبه أخبار الصادقين ليس دليلا على صدق الخبر [أي لا يلزم من ضبطه عدالته]، فقد يتردد فيها احتياطاً.

أما من عرفت درجته بغير هذين السبيلين فلا اعتداد بدرجته، فابن حبان قد يذكر في الثقات من يجد البخاري سماه في تاريخه من القدماء.

الأصل في تفرادات الأئمة الحفاظ (كالثوري وشعبة ومالك وابن عيينة والقطان وابن مهدي... الخ) أن لا يخرج عنه إلا ببينة واضحة، لأنهم: أهل حفظ وإتقان يندر منهم الغلط، حرصهم على التفرد أمثلة في تفرادات الأئمة الحفاظ:

قول شعبة: وأي شيء ألل من أن تلقى شيخا قد لقي الناس، وأنت تستثيره، وتستخرج منه العلم قد خلوت به<sup>(1)</sup>.

قال ابن معين: أشتهر أن أقع على شيخ ثقة عنده بيت ملئ كتابا، أكتب عنه وحدي<sup>(2)</sup>. وقد عقد الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع بباب أسماء: (باب المنافسة في الحديث بين طلبه وكتمان بعضهم بعضا للضيق بإفادته)، ومما جاء فيه:

- قال شعبة: حدثنا سلمة بن كهيل، والحمد لله الذي لم يسمعه سفيان. قال الخطيب البغدادي: قد سمع سفيان من سلمة بن كهيل وأسنده عنه، وإنما حمد الله شعبة على أن لم يسمع سفيان منه حديث السائبة خاصة اه<sup>(3)</sup>، وحديث السائبة هو ما رواه شعبة مرة عن سلمة بن كهيل عن أبي عمرو الشيباني قال: قال عبد الله: السائبة يضع ماله حيث شاء<sup>(4)</sup>.

- وقال شعبة أيضا: "خرجت أنا و وهشيم، إلى مكة فلما قدمنا الكوفة رأني وأنا قاعد مع أبي إسحاق فقال لي: من هذا؟ قال: شاعر السبع فلما خرجنَا جعلت أقول له نا أبو إسحاق فقال لي: وأين رأيته؟ فقلت: الذي قلت لك: شاعر السبع هو أبو إسحاق قال: فلما قدمنا مكة مررت به وهو قاعد مع الزهري فقلت: يا أبا معاوية: من هذا الرجل: فقال شرطي لبني أمية فلما قفلنا جعل يقول نا

(1) البغوي في مسند ابن الجعد، ص 22

(2) ابن عدي، (124/1)

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (141/2)

(4) ابن أبي شيبة في المصنف (283/6)، والدارمي (484/2)، والبهقي في السنن الكبرى (302/10).

الزهري قال: قلت أى مكان رأيت الزهري قال: الذي رأيته معي قلت لك: شرطي لبني أمية قلت: «أرني الكتاب فأخرج إلى فحرقته»<sup>(1)</sup>.

قال الذهبي: وهذه هفوة كانت من الاثنين في حال الشبيبة<sup>(2)</sup>.

- وقال الليث بن سعد (175هـ): حججت أنا وابن لهيعة فلما صرت بمكة رأيت نافعا فأقعدته في دكان علاف، فحدثني، فمر بي ابن لهيعة فقال: من هذا الذي رأيته معك؟ فقلت: مولى لنا، فلما قدمنا مصر قلت حدثني نافع، فوثب إلى ابن لهيعة فقال: يا سبحان الله، فقلت ألم تر الأسود معك في دكان العلاف بمكة؟ فقال لي: نعم فقلت: ذاك نافع، فحج قابل فوجده قد توفي.

وقدم الأعرج يريد الإسكندرية فرأه ابن لهيعة فأخذه بما زال عنده يحدثه حتى اكتفى له سفينة وأحدره إلى الإسكندرية، فخرج إلى الإسكندرية فقعد يحدث، فقال: حدثني الأعرج عن أبي هريرة فقلت: الأعرج متى رأيته؟ قال: إن أرده فهو بالإسكندرية، فخرج الليث إلى الإسكندرية فوجده قد مات فذكر أنه صلى عليه<sup>(3)</sup>.

قال الذهبي: هذه بهذه جزاء وفaca<sup>(4)</sup>.

- وقال سفيان ابن عيينة: قال لي ابن جريج: دلني وأدلك على المشايخ إذا قدموا الموسم، فقدم يحيى بن يحيى الغساني فسمعت منه ولم أعلم فلما انقضى الموسم اجتمعنا نتذكرة فذكرت يحيى بن يحيى الغساني<sup>(5)</sup> فقال: متى سمعت منه؟ قلت: كان حضر الموسم فقال: حدثني فلان وحدثني فلان وقال: من خنس يحيى بن يحيى خنس منه مثل هؤلاء<sup>(6)</sup>.

- وقال عبد الرزاق الصنعاني (211هـ): سمعت سفيان سئل عن ثور بن يزيد، فقال خذوا عنه واحذروا قرنيه<sup>(7)</sup> ثم أخذ الثوري بيده ثور فأدخله حانوتا وأغلق عليه الباب، ثم خلا به، قال الثوري بعد ذلك

---

(1) الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع للخطيب البغدادي (2/142).

(2) السير، (8/292).

(3) الجامع لأخلاق الراوي (2/142).

(4) تاريخ الإسلام، (11/305).

(5) من سادات أهل الشام، استعمله عمر بن عبد العزيز على القضاء، متفق على ثقته وحالته، تهذيب التهذيب (11/261).

(6) الجامع لأخلاق الراوي (2/142).

(7) قال ابن أبي حاتم: يعني أنه كان قدريا (1/74).

لرجل قد رأى عليه صوفاً: ارم بـهذا عنك فإنه بدعة، فقال له الرجل ودخولك مع ثور الحانوت وإغلاقك عليك وعليه الباب بدعة.<sup>(1)</sup>.

## 1- الاختصاص بالشيخ

درجة الراوي إما أن تكون بصفة مطلقة وإنما أن تكون في حال دون حال، ويدخل في الأخير اختصاص الراوي بشيخ معين.

وأولى الناس اختصاصاً بالشيخ أهل بيته وأقاربه قد يقبل تفرد بعض الرواة الذين ليسوا في أعلى درجات الثقة لاختصاصهم في شيوخهم ومثاله:

- قال عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السباعي: "رِبَّا رَأَيْتُ سَفِيَّا التَّوْرِيَ يَحْيَى إِلَى الْأَعْمَشِ فَيَقُولُ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَيَقُولُ: سَفِيَّا بْنُ سَعِيدٍ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: خُذْ بِيَدِي، فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَدْخُلُهُ فِي حِدَثِهِ وَيَدْعُنَا"<sup>(2)</sup>.

- قال أبو عاصم النبيل: ابن جرير لروح بن عبادة كل يوم شيئاً من الحديث يخصه به<sup>(3)</sup>.

- قال ابن عدي: وقيل لعثمان بن جبلة (200هـ) من أين لك هذه الأحاديث الغرائب عن شعبة؟ قال: كنت ربيبه فكان يخصني بها<sup>(4)</sup>.

- وقال أحمد بن حنبل: جعل يحيى بن سعيد القطان لابن أبي خدوية<sup>(5)</sup> ولمحمد بن حاتم السمين<sup>(6)</sup> كل يوم ثلاثين حديثاً<sup>(7)</sup>.

والأخبار في ذلك كثيرة وأولى الناس بالاختصاص بالمحات أقاربه وأهل بيته وأصحابه.

(1) العقيلي في الضعفاء، (1/180)، والجامع لأخلاق الراوي، (144/2).

(2) الجامع لأخلاق الراوي (1/306).

(3) تاريخ بغداد، (8/405).

(4) من روى عنهم البخاري في الصحيح لابن عدي، ص. 142.

(5) هو سهيل بن حسان أحد الأئمة الكبار (207هـ)، قال العجلي في معرفة الثقات (1/439): بابة علي بن المديني.

(6) وفاته سنة 235هـ، شيخ مسلم وأبي داود، تكلم فيه ابن معين وابن المديني والفالاس بكلام شديد، ووثقه المؤخرون كالدارقطني، تهذيب التهذيب (9/89-90).

(7) تاريخ بغداد، (2/266).

ثانياً: القرائن التي تعود إلى حال المفرد عنه (الشيخ)

ليس المفرد عن الأئمة والمشاهير كالفرد عنهم دونهم.

كما كان المفرد عنه مشهوراً كلاماً كان المفرد عنه أشد استنكاراً، خاصةً عنمن يجمع حديثهم<sup>(1)</sup>، أما المفرد عن غير المعروف الذي لا يحرص على حديثه فإنهما يتتساهلون فيه.

### نصوص الأئمة وتطبيقاتهم:

- قال عبد الرحمن بن مهدي (198هـ): قيل لشعبة: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا حدث عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون<sup>(2)</sup>.

- وقال مسلم في مقدمة صحيحه: فأما من تراه يعمد مثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقدنين لحديثه وحديث غيره، أو مثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك. قد نقل أصحابهما عنهم حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره. فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس من قد شاركهما في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس<sup>(3)</sup>.

أما إذا كان المفرد عنه شخص غير معروف أو ضعيف أو لا يحرص على حديثه فإنهما يتتساهلون فيه، قال ابن عدي: وبشر بن عبيد الداري هذا هو بين الضعف أيضاً، ولم أجد للمتكلمين فيه كلاماً، ومع ضعفه أقل جرماً من بشر بن إبراهيم الأنباري، لأن بشر بن إبراهيم إذا روى عن ثقات الأئمة أحاديث موضوعة يضعها علمهم، وبشر بن عبيد إذا روى إنما يروي عن ضعيف مثله أو مجحول أو محتمل أو يروي عنمن يرويه عن أمثالهم<sup>(4)</sup>.

(1) الرواة الذين يجمع حديثهم، ذكر الخطيب في كتابه الجامع لأخلاق الراوي بابا فيه "ذكر الرجال الذين يعتنون بجمع حديثهم" وذكر ما يزيد على الثلاثين، كما أن الحاكم ذكرهم في النوع التاسع والأربعين.

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (32/2).

(3) مسلم في مقدمة صحيحه، (7/1).

(4) الكامل لابن عدي، (15/2).

### ثالثاً: القرائن التي تعود إلى حال الرواية: وهي خمسة أقسام

#### 1. طبقة التفرد:

الحديث الذي تفرد به الراوي من الطبقات المتقدمة التي يكون من شأنها التفرد وعدم تعدد الرواية في الغالب - مثل طبقة الصحابة وطبقة كبار التابعين - فمقبول ومحتج به إن كان المفرد ثقة معروفا، بخلاف الطبقات المتأخرة التي من شأنها التعدد والشهرة.

عصر الصحابة لم ينتشر طلب الحديث كثيراً تورعاً، وقد بوب كثير من الأئمة بما يدل على تهيب الصحابة التحدث كابن أبي شيبة<sup>(1)</sup>، والدارمي<sup>(2)</sup>، وابن ماجه<sup>(3)</sup>، والرامي، والخطيب<sup>(4)</sup>.

ولشغله بالفتוחات وعدم الحاجة إلى الإسناد ولم تعهد بعد مجالس التحدث والإملاء المعروفة. ثبت عن عمر أنه ينهى عن الإكثار من التحدث (قال معاوية لا تحدثوا إلا حديثاً كان في عهد عمر).

انتشر طلب الأسانيد في عهد التابعين وأصبح علماً برأسه في عهد صغارهم وكبار الأتباع.

ازدهر طلب الحديث في حقبة أتباع التابعين، وما بعدها، ومن الآثار الدالة على ذلك:

قال أبو مصعب الزهري (242هـ): كانوا يزدحمون على باب مالك فيقتلون على الباب من الزحام<sup>(5)</sup>.

قال صالح جزرة: كان محمد بن إسماعيل يجلس ببغداد، وكانت مستملية له، ويجلس في مجلسه أكثر من عشرين ألفاً<sup>(6)</sup>.

وقال أبو بكر الختلي (365هـ): لما قدم علينا أبو مسلم الكجي، أملأ الحديث في رحبة غسان، وكان في مجلسه سبعة مستملين، يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه، وكتب الناس عنه قياماً بأيديهم

(1) مصنف ابن أبي شيبة، (293/5).

(2) مسند الدارمي، (87/1).

(3) سنن ابن ماجه، (10/1).

(4) الجامع لأخلاق الراوي، (8/2).

(5) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، (26/1).

(6) أدب الإملاء والاستملاء، ص 32

المحابر، ثم مسحت الرحبة، وحسب من حضر بمحبرة، فبلغ ذلك نيفا وأربعين ألف محبرة، سوى النظارة اه<sup>(1)</sup>، قال الذهبي: هذه حكاية ثابتة<sup>(2)</sup>.

وقال أبو أحمد بن عدي الحافظ (365هـ):رأيت مجلس الفريابي يحضر فيه خمسة عشر ألف محبرة، وكنا نحتاج أن نبيت في موضع المجلس، لنتخذ من الغد موضع مجلس اه<sup>(3)</sup>.

### خلاصة الطبقات وأحوال التفرد

الطبقة الأولى: طبقة التابعين كنافع والزهري وعمرو بن دينار وقتادة وثابت البناني وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي وأمثالهم ومن هو أقل منهم درجه في الثقة، يصح تفردهم والتفرد عنهم غالبا.

الطبقة الثانية: طبقة أتباع التابعين كمالك وابن عيينة واللبيث والثوري وشعبة وحماد بن زيد وأضراهم ومن هو أقل منهم درجة يصح تفردهم، وأما التفرد عنهم فيصح منه ما يقع من الأئمة الحفاظ في الغالب، وأما تفرد غيرهم فلا يصح أغلبه.

الطبقة الثالثة: ما بعد هذين الطبقتين فلا يكاد يقبل تفرد الإمام منهم، وكلما نزلت الطبقة اشتد استنكار التفرد.

وما تقدم لخصه الذهبي الموقظة في علم مصطلح الحديث بقوله: "فهؤلاء الحفاظ الثقات: إذا انفرد الرجل منهم من التابعين، فحديثه: (صحيح)، وإن كان من الأتباع، قيل: (صحيح غريب)، وإن كان من أصحاب الأتباع، قيل: (غريب فرد)، ويندر تفردهم، فتجد الإمام منهم عنده مئتا ألف حديث، لا يكاد ينفرد بحديثين ثلاثة! ومن كان بعدهم: فأين ما ينفرد به؟ ما علمته، وقد يوجد" اه<sup>(4)</sup>

### 2. المتن الذي المتفرد به:

التفرد بالأحكام الفقهية ليس كالتفرد بالترغيب والترهيب والمواعظ والغزوات، وليس التفرد بما تشهد له قواعد الإسلام كالتفرد بما يحتاج إلى التأويل لموافقتها.

(1) الجامع لأخلاق الراوي، (53/2)

(2) التذكرة، (621/2)

(3) الكامل، (234/5)

(4) الموقظة، ص.77

قال سفيان الثوري (161هـ): "لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ"<sup>(1)</sup>.

وقال ابن عيينة (198هـ): لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره<sup>(2)</sup>.

وقال عبد الرحمن بن مهدي (198هـ): "إذا روينا عن النبي في الحلال والحرام والأحكام شدتنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا في الأسانيد"<sup>(3)</sup>، ونحوه عن الإمام أحمد<sup>(4)</sup>.

وقال الخطيب البغدادي في (باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال): "قد ورد عن غير واحد من السلف انه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم الا عمن كان بريئا من التهمة بعيدا من الظنة، واما احاديث الترغيب والمواعظ ونحو ذلك فإنه يجوز كتها عن سائر المشايخ"<sup>(5)</sup>.

3. إسناد التفرد: فإن الإسناد كالمتن يحتمل التفرد ببعضها ولا يحتمل في بعضها الآخر.

الأئمة يراعون حال الإسناد حين الكلام على التفرد من جهتين:

**الأولى: العلو والتزول:** يستغرب التفرد بالحديث العالي الذي ينشده كل الناس، لأن المحدثين لهم حرص شديد على العالي دون النازل، وكلما علا السند تزداد شدة الغرابة، وكلما نزل كان أدعى لقبول التفرد.

وقد بوب الخطيب في الجامع بباب في (من سمع الحديث نازلا فطلبه عاليا)<sup>(6)</sup>، وبابا في (من مدح العلو وذم التزول)<sup>(7)</sup>.

---

(1) الجامع لأخلاق الراوي، (91/2)

(2) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، (41/1)

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (91/2)

(4) الكفاية، ص 134

(5) الكفاية، ص 133-134

(6) الجامع لأخلاق الراوي، (120/1)

(7) الجامع لأخلاق الراوي، (123/1)

وقد ألف أبو الفضل بن القيسراني كتابا في العلو والتزول قال فيه: أجمع أهل النقل على طلبهم العلو ومدحه إذ لو اقتصرت على سماعه بنزول لم يرحل أحد منهم، ثم وجدنا الأئمة المقتدى بهم في هذا الشأن سافروا الآفاق في سماعه ولو اقتصرت على التزول لوجد كل واحد منهم ببلده من يخبره بذلك الحديث، ولو شرعنا في ذكر من مدح العلو ونعت من رحل فيه وأقاويلهم في ذلك تجاوزنا حد الاختصار إلا أن المميز يستدل برواياتهم على سفرهم<sup>(1)</sup>، ومن أقوال الأئمة في ذلك:

قال ابن المديني: النزول شؤم<sup>(2)</sup> [الجامع لأخلاق الراوي، 1/123]

قال ابن معين: الحديث بنزول كالقرحة في الوجه<sup>(3)</sup> [الجامع لأخلاق الراوي، 1/123]

مثال تطبيقي:

من ذلك أن جماعة من أصحاب الثوري منهم عبد الرزاق، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو أحمد النميري، وعبد الله بن المبارك، رروا عن الثوري عن معمراً بن راشد عن قتادة عن أنس قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطيف على نسائه في غسل واحد.

فلما روى ضمرة بن ربيعة هذا الحديث عن الثوري عن حميد عن أنس عن النبي.

استنكره أبو زرعة الرازي، وقال: هذا خطأ، أخطأ ضمرة، إنما هو الثوري عن معمراً بن راشد عن قتادة عن أنس.

ثم علل سبب تخطيته لضمرة بقوله: لو كان عند الثوري عن حميد عن أنس كان لا يحدث به عن معمراً بن راشد عن قتادة عن أنس<sup>(4)</sup>.

فلو كانت رواية حميد عند الثوري لما نزل الثوري درجة، وروى الحديث عن رجل يعد في أقرانه في السن والإسناد، ولذلك كان الثوري أحياناً يكفي معمراً وقتادة في هذا الحديث، قال الترمذى: وروى محمد بن يوسف هذا عن سفيان فقال عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس، وأبو عروة هو معمراً بن راشد، وأبو الخطاب قتادة بن دعامة اهـ<sup>(5)</sup>.

(1) ابن القيسراني، مسألة العلو والتزول في الحديث، ص 54.

(2) الجامع لأخلاق الراوي، (123/1)

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (123/1)

(4) علل الحديث، (18/1)

(5) جامع الترمذى، (140-259/1)

الثانية: شهرة الإسناد وندرته: الأسانيد ثلاثة أنواع:

الأولى: مشهورة تكثر الرواية بها

الثانية: غير مشهورة لا تكثر بها الرواية.

الثالثة: نادرة تروى بها أحاديث قليلة جداً وقد لا يوجد بها حديث.

أولاً: الأسانيد المشهورة: وهي كثيرة جداً، فهذه الأسانيد يندر التفرد بها وذلك لطلب الناس لها، بل ربما صار التفرد بها جرحاً في الراوي، فيقول مثلاً: (يلزق المتون الواهية بالأسانيد المشهورة)<sup>(1)</sup> أو (في أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة)<sup>(2)</sup>.

ذكر الخطيب البغدادي ببابا في الأسانيد المشهورة حيث قال " ويجمعون أيضاً تراجم تلحق بدواوين الشيوخ الذين تقدمت أسماؤهم، وذلك مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر...."<sup>(3)</sup> وساق عدداً من الأسانيد المشهورة.

مثاله:

قال عبد الله بن أحمد سألت أبي عن حديث هشيم عن حصين عن عمرو بن مرة عن علقة بن وائل عن أبيه عن النبي في الرفع [اليدين في الصلاة]، قال: رواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل عن النبي، خالف حصين شعبة، فقال شعبة أثبتت في عمرو بن مرة من حصين، القول قول شعبة، من أين يقع شعبة على أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل؟<sup>(4)</sup>.

قال ابن رجب: يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ، بخلاف علقة عن وائل عن أبيه فإنه طريق مشهور<sup>(5)</sup>.

ثانياً: الأسانيد غير المشهورة: وهي دون الأولى وفوق الثالثة، والتفرد بها لا يستغرب ولا يستشكل.

(1) المجرحون، (280/1)

(2) تاريخ بغداد، (202/2)

(3) الجامع، (299/2)

(4) العلل ومعرفة الرجال. رواية عبد الله، (463/1)

(5) شرح العلل، (430/1)

ثالثاً: الأسانيد النادرة: والمقصود بها تلك الأسانيد التي لم يرو بها من الأحاديث إلا الشيء القليل جداً، فإن كانت من قبيل رواية الأقران أو الكبار عن الصغار لا إشكال في التفرد بها، لما علم من زهد الرواة فيها [لأنها نازلة]، أما إذا لم تكن من هذا القبيل فلا تقبل التفرد بها إلا من الحفاظ.

#### 4. المخالفة وهي أهم قرينة مؤثرة في قبول التفرد ورده

التفرد إما أن يكون مع مخالفة أو لا يكون مع مخالفة

إذا كان المتفرد مخالفًا لجماعة فالأئمة على تقديم رواية الجماعة، وإذا كان مخالفًا لواحد أو اثنين فمدرجات أخرى كالحفظ، والختص، والقريب، وسلوك الجادة... ونحوها. (وهذه قدمنا الحديث عنها في المخالفة)

وأمثلته قد تقدمت في المخالفة

#### 5. شهرة الخبر من وجه آخر

حيث تعل الرواية الغريبة المشهورة دون أن يكون بينهما مخالفة

الفرق بين الإعلال بالمخالفة والإعلال المشهور، هو أن الأولى يكون فيها الاختلاف على راو واحد والذي هو مدار أو مخرج الحديث بينما في الثاني لا توجد فيه مخالفة على ذلك الراوي.

الفرق بين الإعلال بالشهرة والمتابعة

أولاً: كون أحد الطريقيين مشهوراً والآخر غريباً

ثانياً: وجود القرائن التي تدل على الإعلال أو التقوية

## المحاضرة الثانية عشر: دراسة نماذج تطبيقية. أحاديث معللة

### المثال الأول:

حديث ابن عمر قال كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام<sup>(1)</sup>.

هذا الحديث له طريقان عن ابن عمر:

الأول: ما رواه عبد الله بن إدريس، ووكيع ابن الجراح، ومعاذ بن معاذ، وعثمان بن عمر، ويزيد بن هارون، وأبو عاصم، وحماد بن زيد، وبشر بن المفضل، وغيرهم عن عمران بن حذير عن أبي البزري<sup>(2)</sup> يزيد بن عطارد السدوسي<sup>(2)</sup> عن ابن عمر نحوه.

الثاني: رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وسلم بن جنادة، ومحمد المصيصي ثلاثة عن حفص بن غياث<sup>(3)</sup> عن عبيد الله بن عمر<sup>(4)</sup> عن نافع عن ابن عمر به.

هذه الرواية (رواية حفص بن غياث) قد أعلها طائفة من النقاد كابن معين وأحمد وابن المديني والبخاري والرازيين وغيرهم، وصححها بعض أهل العلم المعاصرین بقوله: (وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشیخین، وهو على شرط مسلم لأنه روی لحفص عن عبيد الله بن عمر، وللحادیث طریق آخری ورجاله ثقات رجال مسلم غير يزيد بن عطارد قال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا أعلم روی عنه غير عمران بن حذیر وليس من يحتج بحدیثه، وأقول نعم، ولكن ذلك لا يمنع من الاستشهاد به فإنه تابعی قد وثقه ابن حبان) [ناصر الدین الالباني]

(1) إعلال الغريب بالمشهور، ص 197.

(2) قال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا أعلم روی عنه غير عمران بن حذیر وليس من يحتج بحدیثه.

(3) ثقة من صغار أتباع التابعين.

(4) إمام يجمع حدیثه.

## الدراسة التعليلية

قرائن التصحيح:

القرينة الأولى: رجاله ثقات

القرينة الثانية: وجود متابعة بين عبيد الله بن عمر وعمران بن حذير، كما تقدم في النص.

قرائن التعليل:

وجه إعلال النقاد للطريق الغريب (حفص بن غياث) يعود إلى ستة قرائن هي:

القرينة الأولى: أن المتفرد (حفص) وإن كان ثقة إلا أنه ليس من الطبقة العليا في أصحاب عبيد الله العمري.

القرينة الثانية: أن المتفرد عنه (العمري) إمام مشهور يجمع حديثه، يصعب التفرد عنه.

القرينة الثالثة: وقوع التفرد في طبقة متأخرة، لأن حفص من صغار الأتباع

القرينة الرابعة: الإسناد المتفرد به مشهور جداً (عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر)، يذكر في أصح الأسانيد، ومثله يصعب التفرد به.

القرينة الخامسة: مخالفة المتن للهدي المعروف عن النبي من النبي عن الشرب واقفاً كما في مسلم وغيره.

القرينة السادسة: وهي الأهم، أن الحديث الغريب عن عبيد الله العمري بهذا الإسناد الصحيح قد اشتهر عن رجل ضعيف من طبقته وهو عمران بن حذير بإسناد غير مشهور.

ومن بعيد جداً أن يشتهر الحديث عن راو ضعيف بإسناد غير مشهور ولا يشتهر عن إمام يحرص على حديثه بإسناد مشهور يعسر التفرد بمثله... فلو كان الحديث عند العمري عن نافع عن ابن عمر لما تركه الناس ورووه عن عمران بن حذير عن البزري عن ابن عمر.

وقد وهم من أغفل هذه القرائن وصحح روایة حفص بن غياث اغترار بالمتابعة المتشوهة.

المثال الثاني:

حديث أبي سعيد الخدري في طلبة العلم أنه قال: مرحبا بوصية رسول الله ﷺ كان رسول الله يوصينا بكم<sup>(1)</sup>.

هذا الحديث يروى من طريقين:

الأول: ما رواه الثوري، وحماد بن سلمة، ومعمر، والحكم بن عبدة، وغيرهم، عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدري به

الثاني: ما رواه غير واحد عن سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد بن العوام عن الجريري عن أبي نصرة عن أبي سعيد الخدري به

وهذان الطريقان يعتبر كل واحد منهما متابعاً للطريق الآخر، إلا أن الأول مشهور والآخر غريب، وإنما قلت بأن الأول مشهور والثاني غريب، لأن الطريق الأول رواه عن أبي هارون العبدى جماعة، بينما لم يروه عن أبي نصرة وهو من طبقة أبي هارون إلا الجريري.

### الدراسة التعليلية

وقد أعمل أحمد بن حنبل الطريق الغريب هنا بالطريق المشهور، فإنه لما سئل أحمد بن حنبل عن الطريق الغريب- أعني حديث سعيد بن سليمان عن عباد عن الجريري عن أبي نصرة عن أبي سعيد قال: "ما خلق الله من ذا شيئاً، هذا حديث أبي هارون عن أبي سعيد"<sup>(2)</sup>.

ويمكن إرجاع إعلال أحمد بن حنبل لحديث سعيد بن سليمان إلى ثلاث قرائن: القرينة الأولى: أن الجريري وإن كان تفرد عن أبي نصرة محتملاً لقدمه وكثرة حديثه إلا أن تفرد عباد بر العوام عنه موضع تردد، لأنه ليس من الطبقة العليا في أصحاب الجريري.

القرينة الثانية: أن التفرد استمر إلى طبقة متأخرة، فسعيد بن سليمان من الطبقات المتأخرة، أعني طبقة تجمع أتباع التابعين، وهي طبقة تلاميذ مالك والليث، ومثل هؤلاء يندر تفردهم عادة.

القرينة الثالثة، وهي الأهم: شهرة الحديث ص أبي هارون العبدى مع أن أكثر أهل العلم على ترك حديثه وغراحته عن ثقة صن طبقته وهو أبو نصرة العبدى مع استمرار التفرد عنه في الطبقات المتأخرة.

(1) إعلال الغريب بالمشهور، ص 202.

(2) المنتخب من علل الخلال، ص 132.

ومن الصعب جداً أن يكون الحديث عند أبي نصرة وهو من ثقات أصحاب أبي سعيد ومشاهيرهم، ويتركه الناس ويقبلون على رواية أبي هارون مع ما عرفوا عنه من الضعف.

ومع ذلك فقد صلح الحديث ص طريق أبي نصرة جماعة من أهل العلم:

قال الحاكم: هذا حديث صحيح ثابت لاتفاق الشيفين على الاحتجاج بسعيد بن سليمان وعبد بن العوام والجريري، ثم احتجاج مسلم بحديث أبي نصرة، ولا يعلم له علة<sup>(1)</sup>.

ولم يعقبه الذهبي حيث قال: "شرط مسلم ولا علة له".

وقال البهقي: هكذا رواه جماعة من الأئمة عن أبي هارون العبدى، وأبو هارون وإن كان ضعيفاً فرواية أبي نصرة له شاهدة<sup>(2)</sup>.

وذكر العلائى: بأن سنته لا يأمن به، قال: "لأن سعيد بن سليمان هذا هو النشيط فيه لين يحتمل"<sup>(3)</sup>. وتعقبه بعض أهل العلم من المعاصرين بأنه الواسطى وليس النشيط وقد صرخ بذلك الحاكم.

---

(1) المستدرك، (165/1)

(2) المدخل إلى السنن الكبرى للبهقي، (369/1)

(3) بغية الملتمس، ص 28

### المثال الثالث:

حديث أنس قال: كان رسول الله ﷺ يطيف على نسائه في غسل واحد<sup>(1)</sup>

بروى من طرفيين:

الأول: ما رواه جماعة منهم عبد الرزاق، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو أحمد الزبيري، وعبد الله بن المبارك، عن الثوري عن معمر عن قتادة عن أنس به

الثاني: ما رواه ضمرة بن ربيعة عن الثوري عن حميد عن أنس به

### الدراسة التعليلية

استنكر أبو زرعة ما رواه أبو ضمرة، وقال: هذا خطأ، أخطأ ضمرة، إنما هو الثوري عن معمر عن قتادة عن أنس<sup>(2)</sup>.

ثم علل أبو زرعة سبب تخطيته لضمرة بقوله: "لو كان عند الثوري عن حميد عن أنس كان لا يحدث به عن معمر عن قتادة عن أنس"<sup>(2)</sup>.

ومع أن الثوري إمام مكث يجوز أن يكون عنده للحديث الواحد أكثر من إسناد، إلا أن وجه إعلال أبي زرعة لحديث ضمرة هو تفرده بالحديث مع كون الإسناد الذي أتى به عن الثوري أعلى من الإسناد الذي اشتهر عنه.

فلو كانت رواية حميد عند الثوري لما نزل الثوري درجة وروى الحديث عن رجل يعتبر أحد اقرانه في السن والإسناد.

ولذلك كان الثوري أحياناً يكتفي معمراً وقتادة في هذا الحديث، فقد روى هذا الحديث محمد بن يوسف الفريابي عن الثوري عن أبي عروة عن أبي الخطاب ص أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف على نسائه في غسل واحد<sup>(3)</sup>.

(1) إعلال الغريب بالمشهور، ص 114.

(2) علل الحديث لابن أبي حاتم، (18/1)

(3) أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (518/2)، والبهقي في معرفة السنن والآثار، (329/5)، وغيرهما من طرفيين عن محمد بن يوسف الفريابي به.

قال أبو عيسى الترمذى: "وقد روى محمد بن يوسف هذا عن سفيان، فقال: عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس، وأبو عروة هو عمر بن راشد، وأبو الخطاب قتادة بن دعامة"<sup>(1)</sup>.

#### المثال الرابع:

حديث علقة بن وائل عن أبيه عن النبي ﷺ في رفع اليدين في الصلاة<sup>(2)</sup>.

يروى من طريقين:

1. عن حصين عن عمرو بن مرة عن علقة بن وائل عن أبيه به
2. عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن البصبي عن وائل به

#### الدراسة التعليلية

قال عبد الله بن أحمدر: سألت أبي ص حديث هشيم عن حصين عن عمرو بن مرة عن علقة بن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرفع؟

قال: رواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن البصبي عن وائل عن النبي ﷺ، خالف حصين شعبة، فقال: شعبة أثبتت في عمرو بن مرة من حصين، القول قول شعبة، من أين يقع شعبة على أبي البختري عن عبد الرحمن البصبي عن وائل؟<sup>(3)</sup>.

قال ابن رجب: "يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ، بخلاف علقة بن وائل، عن أبيه، فإنه طريق مشهور"<sup>(4)</sup>.

وقال أيضاً: "وأعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين، لم يحكم بخطأ أحدهما.

وعلامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر، أو نقص منه، أو تغير. يستدل به على أنه حديث آخر، فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة: هما حديثان بإسنادين"<sup>(5)</sup>. نفسه

(1) سنن الترمذى، (259/1)

(2) إعلال الغريب بالمشهور، ص 119.

(3) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، (463/1)

(4) شرح علل الترمذى، (843/2).

(5) شرح علل الترمذى، (843/2).

## قائمة المصادر والمراجع

ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن – الهند، ط1، 1952م.

ابن رجب، شرح علل الترمذى، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الأردن، ط1، 1987م.

الإحسان في تقریب صحيح ابن حبان، ابن بلبان، تحقيق شعیب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1993م.

إعلال الحديث الغريب المشهور، سعيد محمد المري، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2010م

الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، بيروت

بيان الوهم والإبهام، ابن القطان الفاسى، تحقيق الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، السعودية، ط1، 1997م.

التاريخ الكبير، البخارى، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.

تاريخ بغداد (تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها وواردتها)، الخطيب البغدادي، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2002م.

تحرير علوم الحديث، عبد الله الجدیع، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزیع، بيروت، لبنان، ط1، 2003م.

تدريب الراوى في شرح تقریب النووى لعبد الرحمن بن ابى بكر السیوطى، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

تذكرة الحفاظ، الذہبی شمس الدین، مكتبة محمد دمج، بيروت.

تصحیح الوجھین عند الإمام الدارقطنی، علی الشھری، دكتوراه، جامعة الإمام، السعودية، 1440ھ

تقریب التهذیب، ابن حجر، تحقيق محمد عوامة، دار الرشید، سوريا، ط1، 1986م.

التقیید والإیضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زین الدین العراقي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المکتبة السلفیة، المدینة المنوره، ط1، 1969م.

التمییز، مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد الأعظمی، مکتبة الكوثر، السعودية، ط3، 1410ھ

تهذیب التهذیب، ابن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظمیة، حیدرآباد الدکن، الهند، ط1، 1325ھ

توضيح الأفكار لمعاني تنقية الأنوار، محمد الصناعي، تحقيق صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1997 م

الثقات الذين تعمدوا وقف المرفوع وإرسال الموصول، علي الصياغ، دار ابن الجوزي، السعودية، ط 1، 1430 هـ

جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين العلائي، تحقيق حمدي السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط 2، 1986 م

الجامع الصحيح، الترمذى أبو عيسى محمد بن عيسى، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ط 2، مطبعة الحلى، مصر، 1968 م

الجامع لأخلاق الراوى وأداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعرف، الرياض.

جهود المحدثين في بيان علل الحديث، علي الصياغ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة الرسالة، الشافعى، تحقيق أحمد شاكر، مصطفى البابى الحلى وأولاده، مصر، ط 1، 1938 م

زاد المعد في هدى خير العباد، ابن القيم، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، 1986 م  
سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث، تحقيق عزت عبيد الدعاش وعادل السيد، ط 1، دار الحديث، بيروت، 1971 م

السنن الكبرى، البهقى أبو بكر محمد بن الحسين، ط 1، طبعة دار صادر، حيدر اباد، الدكن، الهند، 1352 هـ

سنن النسائي بشرح السيوطي، النسائي أحمد بن شعيب، دار الفكر، بيروت.  
سير أعلام النبلاء، الذهبي محمد بن أحمد، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1403 هـ

شرح التبصرة والتذكرة (الفية العراقي)، زين الدين العراقي، تحقيق عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 2002 م

الشريف حاتم العوني، المدخل إلى فهم علم العلل، منشور على الشابكة، ط 2، 1431 هـ

صحيح البخاري، البخاري محمد إسماعيل، ضبطه مصطفى ديب البغا، ط 1، دار القلم، دمشق، 1981 م

صحيح مسلم، ضبطه محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، لبنان، 1983م.

العلة وأجناسها، مصطفى باحو، المكتبة الإسلامية، ط1، 1436هـ

العلل الكبير للترمذى، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضى، تحقيق صبحى السامرائى، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط1، 1409هـ

العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطنى، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ومحمد الدباسى، دار ابن الجوزى، الدمام، ط1، 1427هـ

العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد، رواية ابنه عبد الله، تحقيق وصي الله عباس، دار الخانى، الرياض، ط2، 2010م.

العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد، رواية المروذى، تحقيق صبحى السامرائى، مكتبة المعرف، الرياض، ط1، 1409هـ

العلل، ابن أبي حاتم، تحقيق فريق من الباحثين تحت إشراف سعد الحميد وخالد الجريسي، الرياض، ط1، 2006م

فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن رجب الحنفى، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وأخرون، مكتبة الغرباء الأثيرة، المدينة النبوية، ط1، 1996م.

فتح المغيث للسخاوى، تحقيق صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.

قرائن تصحيح الوجهين عن الراوى، عبد الرحمن العواجى، مجلة جامعة أم القرى، العدد 55، 1433هـ

قصر الإسناد وأثره في الحديث المختلف فيه، عبد العزيز الشاعى، الدار المالكية، بيروت، ط1، 2017م

قواعد العلل وقرائن الترجيح، عادل بن عبد الشكور بن عباس الزرقى، دار المحدث للنشر والتوزيع، ط1، 1425هـ

الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1997م.

كتاب بغية الملتمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس، صلاح الدين العلائى، تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1985م.

الكافية في علم الرواية، الخطيب البغدادى، تحقيق أبو عبد الله السورقى وابراهيم حمدى المدنى، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

مجمع الفتاوى، ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة ،2004 م.

المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، حققه عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية. بيروت، ط1، 2000 م.

المستدرك على الصحيحين، الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله، مطابع النصر الحديثة، الرياض.

المسند، أحمد بن حنبل، ط2، المكتب الإسلامي للطباعة، بيروت، 1978 م.

معجم مقاييس اللغة، ابن فارس أحمد بن فارس بن ذكرياء القرزويني الرازي أبو الحسين، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979 م.

معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، 1986 م.

معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، جمعية دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن – الهند، ط1، 1937 هـ.

مقدمة تحقيق كتاب (العلل لابن أبي حاتم)، فريق من الباحثين تحت إشراف سعد الحميد وخالد الجريسي، الرياض، ط1، 2006 م

المليباري، نظرات جديدة في علوم الحديث، دار ابن حزم، بيروت، ط2، 2003 م.

المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم، تحقيق أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1970 م.

المنتخب من علل الخلال (ومعه تتمة)، ابن قدامة، تحقيق طارق عوض الله، دار الرأية للنشر والتوزيع.

الموازنة بين المتقدمين والمتاخرين في تصحيح الأحاديث وتعليقها، حمزة مليباري، دار ابن حزم، بيروت، ط2، 1422 هـ

الموضوعات لابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط1، 1968 م.

الموضوعات، ابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط1، 1968 م.

الموقفة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، تحقيق أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط2، 1412 هـ

نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر، تحقيق عبد المحسن القاسم، مكتبة الملك فهد، المدينة المنورة، ط1، 2019 م.

نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح، سوريا، ط3، 2000م.

نقد المتن الحديثي وأثره في الحكم على الرواية في الجرح والتعديل، خالد الدريس، دار المحدث، الرياض، ط1، 1428هـ

النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، تحقيق ربيع المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1984م.

النكت على مقدمة ابن الصلاح للزرκشي، تحقيق بلا فريح، أصوات السلف، الرياض، ط1، 1998م.

النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، تحقيق زين العابدين بن محمد بلا فريح، أصوات السلف، الرياض، ط1، 1998م.